



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 جامعة محمد خيضر – بسكرة –
 كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
 قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

دور هيئات الدعم والمراقبة في إنشاء و تنمية مشاريع خريجي

الجامعات

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية NESDA

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم الاقتصاد

تخصص : اقتصاد وتسيير المؤسسات

الأستاذ(ة) المشرف(ة):

بن عبيد فريد

من اعداد الطالبة:

رواقد فاطمة الزهراء

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	الرتبة	الاسم و اللقب
رئيسا	جامعة بسكرة	أستاذ التعليم العالي	خوني راح
مسفرا	جامعة بسكرة	أستاذ التعليم العالي	بن عبيد فريد
مناقشها	جامعة بسكرة	أستاذ محاضر (أ)	بن فرحات عبد المنعم

الموسم الجامعي

2025-2024



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خضراء - بسكرة -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

دور هيئات الدعم والمراقبة في إنشاء وتنمية مشاريع خريجي

الجامعات

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية NESDA

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم الاقتصاد

تخصص : اقتصاد وتسيير المؤسسات

الأستاذ(ة) المشرف(ة):

من اعداد الطالبة:

بن عبيد فريد


رواقد فاطمة الزهراء

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	الرتبة	الاسم و اللقب
رئيسا	جامعة بسكرة	أستاذ التعليم العالي	خوني راح
مشرفا	جامعة بسكرة	أستاذ التعليم العالي	بن عبيد فريد
مناقشة	جامعة بسكرة	أستاذ محاضر(أ)	بن فرحات عبد المنعم

الموسم الجامعي

2025-2024



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و تقدير

شكراً للله العلي القدير الذي أنعم على بنعمة العقل والدين. القائل في محكم التنزيل **وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ** " . سورة يوسف آية 76.... صدق الله العظيم

قال رسول الله (صلي الله عليه وسلم)

من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه" (رواه أبو داود)

كن عالماً ... فإن لم تستطع فكن متعلماً ، فإن لم تستطع فأحب العلماء ، فإن لم تستطع فلا تبغضهم
بعد رحلة بحث و جهد و اجتهاد تكللت بإنجاز هذا البحث ، نحمد الله عز وجل على نعمه التي من بها علينا
فهو العلي القدير ،

وأثنى ثناء حسنا على الأستاذ المؤطر بن عبيد فريد الذي شرفنا بقبوله الإشرف على هذه المذكرة وعلى دعمه و
توجيهاته القيمة فجزاه الله خير

وأيضاً وفاءً وتقديراً وإعترافاً مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر لأولئك المخلصين الذين لم يألوا جهداً في
مساعدتنا في مجال البحث العلمي، وأخص بالذكر أستاذة الكلية وكل من كان له الفضل في توجيهي
ومساعدتي في تجميع المادة البحثية، خاصة اختي سارة فجزاهم الله كل خير.

كما نتقدم بخالص الشكر و العرفان الى كل من ساعدني الى صديقاتي دربي في الدراسة الى زميلاتي زملائي
موظفي الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

وأخيراً ،أتقدم بجزيل شكري إلى كل من مدوا لي يد العون والمساعدة في إخراج هذه الدراسة على أكمل وجه

اللهم صل على سيدنا محمد وسلّم

الأهماء

بِيَنَمَا تَعْبِرُ الْكَلْمَاتُ عَنْ وَحْيٍ مَا يُشْعُرُ بِهِ الْإِنْسَانُ وَقَدْ يَقْفَى الْقَلْمَ حَافِرًا وَيَجْفَى سِيلَانَهُ قَبْلَ أَنْ تَكْتُبَهُ رسَالَةً شَكَرٍ
وَعِرْفَانٍ ،

فَمَا هِيَ إِلَّا لَعْنَاتٌ دُونَ الْمَسَافَاتِ .. دُونَمَا تَتَدَاهُلُ الْعَرْوَفُ
وَالْكَلْمَاتُ وَدُونَمَا يَعْبِرُ اللِّسَانُ مِنَ التَّعْبِيرِ وَلَكِنَّ الْقَلْبَهُ حَائِمًا يَكُونُ الْأَصْدِقُ
إِلَيْهِ مِنْ كُلِّهِ اللَّهُ بِالْهَمْبَةِ وَالْوَقَارِ .. إِلَيْهِ مِنْ عَلَمَنِي الْعَطَاءُ بَدْوُنِ انتِظَارِ
.. إِلَيْهِ مِنْ أَحْمَلِ أَسْمَهُ بِكُلِّ افْتِنَارِ

.. أَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ يَمْدُ فِي حُمْرَكَ لَتَرِي ثَمَارًا قَدْ حَانَ قَطْافَهَا بَعْدَ طَوْلِ انتِظَارِ
وَسَبِقَهُ كَلْمَاتُكَ نَجْوَهُ أَهْتَدِيَ بِهَا الْيَوْمَ وَفِي الْغَدِ إِلَيْهِ الْأَبْدِ ..

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَزِيزِ

إِلَيْهِ مَلَكِي فِي الْعِيَّاهِ .. إِلَيْهِ مَعْنَى الْحُبِّ وَإِلَيْهِ مَعْنَى الْمَغَانِ وَالْقَهَانِيِّ ..
إِلَيْهِ بِسْمَةُ الْحَيَاةِ وَسَرُّ الْوَجُودِ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّهِ حَائِمًا سُرُّ نِجَاحِي إِلَيْهِ أَنْتَلِي الْحَيَايَبِ
أَمْيَمُ الْحَبَّيَّةِ

إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَقْرَبِي أَلَيْهِ مِنْ رَوْجِي .. إِلَيْهِ مِنْ شَارِكَنِي حَضْنُ اللَّهِ وَبِهِمْ أَسْتَمدُ حُمْرَقِي وَإِصْرَارِي ..
أَخْوَتِي وَعَائِلَتِهِم .. أَنْتِي وَعَائِلَتِهِم ..
إِلَيْهِ نَعِمُ الصَّدِيقُ وَالرَّفِيقُ مِنْ بَطْلِي جَهَدِي وَلَمْ يَنْتَظِرْ عَطَاءَ إِلَيْهِ مِنْ يَمْسِعُ قَلْبِي بِأَمْلِ التَّفَاؤلِ .. إِلَيْهِ
مَؤْمَنَةً الْأَمَانُو الْأَطْمَانُ .. إِلَيْهِ النَّبِيُّ الَّذِي يَنْبِئُ حِيَاتَنَا .. إِلَيْهِ (رَوْجِي) .. وَأَبُو (بَنَاتِي)
إِلَيْهِ شَعْلَةُ الْذَّكَاءِ وَالنُّورِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ الْمَفْعُومُ بِالْبَرَاءَةِ وَالْمَعْبُوتُ لِأَذْهَرِهِ أَيَّامِي وَتَفَقَّدَهُ بِرَاعِمَ لِلْغَدِ بَنَاتِي
بَنَاتِي * اسْحَال * مَرْلَفَة * يَاسِمِين * أَمْيَمَة * مَهْمَةُ الرَّوْحَانِ
إِلَيْهِ عَائِلَةُ حَمَادِي - رَوْاقِد - قَرْقَارِي - حَمَادِي

إِلَيْهِ الْإِنْثَوَاتُ .. إِلَيْهِ مِنْ تَحْلُمِ الْإِلَذَاءِ وَتَمْبِيزِهِ بِالْوَفَاءِ وَالْعَطَاءِ إِلَيْهِ يَنْبَيِعُ الصَّدَقُ الصَّافِي إِلَيْهِ مِنْ مَحْمُمِ سَعْدَتِهِ
، وَبِرْفَقَتِهِمْ فِي دَرُوبِهِ الْعِيَّاهُ الْمَلْوَأُ وَالْعَزِيزَةُ سُرُّهُمْ إِلَيْهِ مِنْ كَانُوا مَعِيَ عَلَى طَرِيقِ النِّجَامِ وَالْغَيْرِ حَدِيقَاتِي

إِلَيْهِ كُلُّ مَنْ نَفَقَتِهِمْ وَنَعْنَ نَحْسِ بِهِمْ حَائِمًا مَعْنَا

لَيْسَ فِي أَيْدِينَا إِلَّا الدَّعَاءُ لَهُمْ

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ، وَاغْفِّ عَنْهُمْ، وَأَكْرِمْ نُرَاهُمْ، وَوَسِعْ مُدْخَلَهُمْ، وَاغْسِلْهُمْ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ
وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهُمْ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ التَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُمْ دَارَا حَيْرَا مِنْ دَارِهِمْ، وَأَهْلَا خَيْرَا
مِنْ أَهْلِهِمْ، وَرَوْجَا خَيْرَا مِنْ رَوْجِهِمْ، وَأَدْخِلْهُمْ الجَنَّةَ، وَأَعِدْهُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ

إِلَى كُلِّ مَنْ يَعْرُفُنِي أَوْ لَا يَعْرُفُنِي

الملخص

تلعب المشاريع المقاولاتية دوراً محورياً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقد تبنت الجزائر عدة آليات وأجهزة بهدف دعم وترقية هذا النوع من المشاريع، وتبذل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (NESDA) كأحد أهم هذه الأجهزة الفاعلة. وفي هذا الصدد جاءت الد راسة لتعالج اشكالية مدى فعالية تطبيق المراقبة والدعم عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وتحقيق مساعي ريادة الأعمال لخريجي الجامعات.

كما تهدف هذه الدراسة إلى إبراز كيفية مساهمة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في تمويل ومرافقه المشاريع وكيف تسعى بشكل خاص في دعم وتعزيز فرص بقاء وغزو المشاريع المقاولاتية في السوق من خلال تحية بيئة ملائمة لريادة الأعمال وتنمية الروح المقاولاتية لديهم. ولتحقيق هذه الأهداف، تسلط الدراسة الضوء على واقع النشاط المقاولاتي ، مع التركيز بشكل أساسى على تقسيم دور الوكالة كجهاز فاعل في هذا المجال. كما نتعرف على آليات الدعم والامتيازات، بما في ذلك التمويل والتدريب والإرشاد وعلاقة التكامل مع الجامعة من خلال مراكز تطوير المقاولاتية.

تعتمد الدراسة على المنهج التحليلي لتتبع تطور نشاط الوكالة خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2024، مع التركيز على نسبة مشاريع خريجي الجامعات التي تم إنشاؤها في إطار الوكالة والمشاريع التي قامت بالتسديد القرض حتى سنة 2024. وقد خلصت الدراسة إلى أن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ساهمت بشكل كبير في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاريع المستثمرين الشباب. كما تسعى الوكالة إلى دعم تحويل الأفكار الريادية لدى الشباب، وخاصة خريجي الجامعات الذين يحظون باهتمام خاص نظراً لدورهم في توفير فرص العمل وامتصاص البطالة، مما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

الكلمات المفتاحية: المشاريع المقاولاتية ، الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، المراقبة ، الدعم، خريجي الجامعات

Abstract:

Entrepreneurial projects play a pivotal role in achieving economic and social development. Algeria has adopted several mechanisms and bodies to support and promote this type of project, with the National Agency for Support and Development of Entrepreneurship (NESDA) standing out as one of the most important active bodies.

In this regard, this study came to address the problem of the effectiveness of the application of accompaniment and support by the National Agency for Support and Development of Entrepreneurship and the achievement of entrepreneurship endeavors for university graduates. This study also aims to highlight the extent of the National Agency for Support and Development of Entrepreneurship's contribution to financing and accompanying projects. It specifically seeks to support and enhance the survival and growth opportunities of entrepreneurial projects in the market by creating a favorable environment for entrepreneurship and developing their entrepreneurial spirit. To achieve these goals, the study sheds light on the reality of entrepreneurial activity, focusing primarily on evaluating the role of the Agency as an active body in this field. We also identify support mechanisms and privileges, including financing, training, guidance, and the relationship of integration with the university through entrepreneurship development centers.

The study relies on the analytical method to track the development of the Agency's activity during the period from 2010 to 2024, focusing on the percentage of projects of university graduates that were established within the framework of the Agency and the projects that repaid the loan up to 2024.

The study concluded that the National Agency for Support and Development of Entrepreneurship has significantly contributed to supporting and financing small and medium-sized enterprises and projects of young investors. The Agency also seeks to support the transformation of entrepreneurial ideas among young people, especially university graduates who receive special attention due to their role in providing job opportunities and absorbing unemployment, thereby contributing to the achievement of economic and social development.

Keywords: Entrepreneurial Projects, National Agency for Supporting and Developing Entrepreneurship (NESDA), Accompaniment, Support, University Graduates.

فهرس المحتويات

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة.....	1
المبحث الأول: ماهية المشاريع المقاولاتية.....	1
المطلب الأول: مفهوم المشاريع المقاولاتية وانواعها.....	1
الفرع الأول. التطور التاريخي للمقاولاتية (النشأة).....	1
أولا. المقاربة الاقتصادية	1
ثانيا. المقاربة السلوكية – خصائص الأفراد.....	2
ثالثا. المقاربة حسب النشاط المقاولاتي	2
الفرع الثاني. ماهية المقاول	3
الفرع الثالث. خصائص المقاول	3
أولا. الخصائص الشخصية.....	4
ثانيا. الخصائص السلوكية.....	4
ثالثا. الخصائص الإدارية	4
الفرع الرابع. تعريف المقاولاتية	5
أولا. من الناحية اللغوية.....	5
ثانيا. من الناحية الاصطلاحية	5
ثالثا. التعريف القانوني للمقاولاتية	6
الفرع الخامس. أنواع المقاولات	9
المطلب الثاني: دور المشاريع المقاولاتية في التنمية.....	11
الفرع الأول. على المستوى الاقتصادي	11
الفرع الثاني. على المستوى الاجتماعي:	12
الفرع الثالث. على المستوى البيئي	12
المبحث الثاني: المراقبة المقاولاتية.....	13

المطلب الأول: ماهية المراقبة المقاولاتية	13
الفرع الأول. تعريف المراقبة:	14.....
الفرع الثاني. أنواع المراقبة المقاولاتية	15.....
أولا. المراقبة المعنوية.....	15
ثانيا. المراقبة الفنية.....	16
ثالثا. المراقبة الإعلامية.....	16
رابعا. المراقبة أثناء التدريب و التكوين.....	16
خامسا. المراقبة التكنولوجية	17
سادسا. المراقبة الإدارية.....	17
سابعا. المراقبة المالية	17
المطلب الثاني: مكونات، آليات وأشكال المراقبة المقاولاتية	17
الفرع الأول. مكونات المراقبة	17.....
أولا. الدعم المالي:	17
ثانيا. شبكات النص و التكوين.....	17
ثالثا. الدعم اللوجستيكي.....	18
الفرع الثاني. آليات المراقبة	18.....
أولا. التدريب	18
ثانيا. التوجيه	18
ثالثا. التكوين	18
رابعا. الخبرة	18
خامسا. ملائكة الأعمال (Business Angels)	18
سادسا. الاستشارة (Conseil)	18
الفرع الثالث. أشكال المراقبة	19.....

19	أولا. مشتلة المؤسسات
19	ثانيا. مراكز تسهيل المؤسسات centre facilitation
20	ثالثا. ماهية الحاضنات وأهميتها:
21	المطلب الثالث : هيئات وأجهزة دعم ومرافق المشاريع المقاولاتية في الجزائر
21.....	الفرع الأول. تعريف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية NESDA
22.....	الفرع الثاني. الوكالة الوطنية لتسخير القرض المصغر(ANGEM)
22	أولا. تقديم الوكالة
22	ثانيا. المهام الأساسية للوكلة
22	ثالثا. طرق التمويل المطبقة داخل وكالة تسخير القرض المصغر ANGEM
24.....	الفرع الثالث. جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC
24	أولا. نشأته
24	ثانيا. طرق التمويل المطبقة
25.....	الفرع الرابع. تعريف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)
26	أولا. مهام وشروط الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.(aapi)
27.....	الفرع الخامس. التمويل عن طريق البنك و دوره
28.....	الفرع السادس. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR
29	أولا. المؤسسات المؤهلة
29	ثانيا. كيفية تغطية القروض الممنوحة إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف الصندوق
30	المبحث الثالث : ريادة الاعمال و علاقتها بالمشاريع المقاولاتية
30	المطلب الأول : مفهوم ريادة الاعمال.....
30.....	الفرع الأول. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الريادية(المقاولاتية).....
31	أولا. ما هو واقع ريادة الاعمال في الجزائر
31	ثانيا. ظروف ظهور وتطور ريادة الاعمال في الجزائر.....

المطلب الثاني: الخصائص الريادية وأهمية ريادة الأعمال.....	32
الفرع الأول. الخصائص الريادية	32.....
أولا. التحكم الذاتي (الداخلي).....	32
ثانيا. مستوى مرتفع من الطاقة	33
ثالثا. الحاجة إلى الإنجاز	33
رابعا. تحمل الغموض.....	33
خامسا. الوعي بمرور الوقت	33
سادسا. الثقة بالنفس	33
الفرع الثاني. أهمية ريادة الاعمال	33.....
المطلب الثالث: العلاقة بين ريادة الأعمال والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة.....	34
الفرع الأول. الفرق بين ريادة الأعمال والمنشآت الصغيرة	34.....
أولا. مقدار خلق الثروات	34
ثانيا. سرعة بقاء الثروة.....	34
ثالثا. المخاطرة:.....	35
رابعا. الابتكار والإبداع	35
الفرع الثاني. كيف تسهم ريادة الأعمال في تطوير المشاريع المقاولاتية	37.....
الفرع الثالث. تحديات ريادة الأعمال	38.....
أولا. تحديات مرتبطة بالمجتمع	38
ثانيا. تحديات مرتبطة بالجامعة	38
ثالثا. تحديات مرتبطة ببعضو هيئة التدريس.....	38
خلاصة الفصل الأول.....	38
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	40
المبحث الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	40

المطلب الاول: تعريف ونشأة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وأهدافها الاستراتيجية	40
الفرع الأول: تعريفها و نشأتها.....	40.....
الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية.....	41.....
أولا. الهيكل التنظيمي للمديرية العامة	41
الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية الولاية لولاية بسكرة.....	43.....
أولا. مدير الوكالة	43
ثانيا. مصلحة المرافقه.....	43
ثالثا. مصلحة المالية و المحاسبة.....	44
رابعا. مصلحة الإدارة والوسائل.....	44
خامسا. مصلحة الاحصاء و الاعلام الآلي.....	44
سادسا. مصلحة المتابعة والتحصيل والمنازعات.....	44
الفرع الرابع: مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية	45.....
الفرع الخامس: أهداف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.....	45.....
الفرع السادس : نشأة الوكالة قانونا و التعديلات التي طرأت عليها.....	46.....
المطلب الثاني: آليات عمل الوكالة NESDA في إنشاء وتنمية المشاريع.....	47
الفرع الأول: صيغ التمويل التي تمنحها الوكالة	47.....
أولا. الشروط القانونية للدعم	47
ثانيا. التركيبات المالية.....	48
المطلب الثالث: الامتيازات الجبائية والتسهيلات المنوحة في إطار جهاز الوكالة	50
الفرع الأول: الامتيازات الجبائية	50.....
أولا. المراحل الأولى: مرحلة الإنجاز	50
ثانيا. المراحل الثانية: مرحلة الاستغلال	51
ثالثا. إعفاء ضريبي تدريجي ابتداء من السنة الرابعة	51

52.....	الفرع الثاني: تسهيلات الوكالة
52.....	أولا. مدة تسديد القرض
52.....	ثانيا. صندوق ضمان أخطار القروض
54.....	المبحث الثاني: مساهمة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في دعم ومرافقة خريجي الجامعات
54.....	المطلب الاول :اتفاقية التعاون بين الوكالة والجامعة من خلال مركز تطوير المقاولاتية
54.....	الفرع الأول: التعريف بمركز تطوير المقاولاتية
55.....	الفرع الثاني: مهام مركز تطوير المقاولاتية
55.....	أولا. المتابعة و المرافقة
55.....	ثانيا. التكوين
56.....	ثالثا. التحسيس والتوعية
57.....	المطلب الثاني: برامج ومبادرات الوكالة لدعم مرافقه خريجي الجامعات.....
58.....	الفرع الأول. الوظيفة التقنية للوكالة ومراحل المرافقة
58.....	أولا. المرافقة قبل الإنشاء
59.....	ثانيا. من الإنشاء الى التمويل.....
66.....	ثالثا. مرحلة توسيع وتنوع المشاريع المقاولاتية
67.....	المبحث الثالث: تقييم فعالية الوكالة في دعم خريجي الجامعات.....
68.....	المطلب الاول : تقديم حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
68.....	الفرع الأول :تطور عدد المشاريع الممولة خلال فترة 2010 إلى 2024
70.....	الفرع الثاني. تطور عدد المؤسسات المملوكة من طرف وكالة NESDA خلال فترة 2010-2024 حسب قطاع النشاط
72.....	الفرع الثالث. توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي أصحاب المشاريع
74.....	الفرع الرابع. مساهمة وكالة ANADE في استحداث مناصب شغل خلال فترة 2010-2024
76.....	الفرع الخامس. عدد المشاريع الممولة التي سددت القروض حسب المستوى التعليمي من 1998 إلى غاية 2024

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المشاريع المقاولاتية عامة و خريجي الجامعات خاصة في انشاء المشاريع	
78	
المطلب الثالث: سبل تطوير دور الوكالة في دعم المقاولين.....	
81.....	الفرع الأول. تطوير الهيكل الجامعي لدعم ريادة الأعمال
81.....	الفرع الثاني. تعزيز الرقمنة في التعليم العالي
81.....	الفرع الثالث. تطوير الدعم المالي للمشاريع الطلابية.....
82.....	الفرع الرابع. إصدار دفاتر شروط خاصة.....
82.....	الفرع الخامس . اهم الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و القطاعات الأخرى
85	خلاصة الفصل الثاني
86	النتائج والتوصيات.....
89	الخاتمة العامة.....
92	قائمة المراجع.....
92	أولا. المراجع باللغة العربية.....
100	ثانيا. باللغة الأجنبية.....
92.....	المراجع.....
105.....	الملحق.....

قائمة الملحق

عنوان الملحق	رقم الملحق
بطاقة تقنية للسيدة بلونوار فتيبة	01
بطاقة تقنية للسيد صاولي فطيمة الزهرة وداد	02
بطاقة تقنية للسيد منصور عبد الكريم كريم	03
استماراة تسجيل	04
بطاقة تنقيط	05
طلب منح الامتيازات	06
استماراة متابعة الملف	07
قرار منح الامتيازات لمرحلة الإنجاز	08
قرار منح الامتيازات لمرحلة الإنجاز	09
اتفاقية القرض الغير مكافأ	10
دليل اجراءات الوكالة 2021 من ص 5-	11
دليل اجراءات الوكالة 2021 من ص 5-	12
محضر معاينة المخل	13
شهادة التكوين CDE	14
شهادة التكوين التوسيع المشروع	15

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
7	معايير تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاتحاد الأوروبي	1-1
8	معايير تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	2-1
10	أنواع المقاولات	3-1
25	نسب التمويل حسب قيمة الاستثمار المستوى الأول(Niveau 1)	4-1
25	نسب التمويل حسب قيمة الاستثمار المستوى الثاني(Niveau 2)	5-1
36	الفرق بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الناشئة	6-1
37	أوجه التكامل بين ريادة الاعمال و المشاريع المقاولاتية	7-1
47	نشأة الوكالة قانونا و التعديلات التي طرأت عليها	1-2
50	الميكل المالي للتمويل الثلاثي	2-2
50	الميكل المالي للتمويل الثنائي	3-2
51	الميكل المالي للتمويل الذاتي	4-2
51	مدة تسديد القرض	5-2
53	القرض غير المكافئ (قرض كراء المحل)	6-2
58	المحصيلة النشاطات مصلحة التكوين الوكالة داخل مركز تطوير المقاولاتية وخارج المركز	7-2
61	كيفية سير مرحلة التسجيل الإلكتروني	8-2
61	كيفية سير اعتماد التسجيل من طرف الوكالة وابداع الملف	9-2
62	كيفية سير عملية مراقبة شروط التأهيل	10-2
62	كيفية سير مرحلة تكوين خاطلي المشاريع لطلبات التوسيع المشاريع	11-2

63	كيفية سير مرحلة إعداد مخطط أعمال للمشروع	12-2
63	كيفية سير مرحلة عرض الملفات أمام اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع CSVF	13-2
64	كيفية سير مرحلة معالجة الملفات على مستوى البنوك	14-2
65	كيفية سير مرحلة اعداد قرار منح الامتيازات لمرحلة الإنجاز و تحويل القرض الغير مكافأً	15-2
65	سير عملية رصد الأموال	16-2
69	عدد المشاريع الممولة خلال فترة 2010 إلى 2024	17-2
71	تطور عدد المؤسسات الممولة من طرف وكالة nesda خلال فترة 2010-2024 حسب قطاع النشاط	18-2
73	المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي منذ 2010 إلى غاية 2024	19-2
75	مساهمة وكالة ANADE في استحداث مناصب شغل خلال فترة 2010-2024	20-2
77	عدد المشاريع المسددة للقروض الوكالة حسب المستوى التعليمي	21-2
77	نسبة المشاريع المسددة للقروض الوكالة حسب المستوى التعليمي	22-2
84	أهم الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والقطاعات الأخرى	23-2

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1 -1	صيغ التمويل داخل ANGEM	23
1 -2	الميكل التنظيمي للمديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية سنة 2018 " حسب المقرر الوزاري رقم 187 المؤرخ في 2011/11/24	43
2 -2	الميكل التنظيمي للوكالة ولاية بسكرة	45
3-2	محطط مراحل انجاز المشروع	59
4-2	مراحل المراقبة المقاولاتية	66
5-2	العلاقة بين الجامعة ومركز تطوير المقاولاتية والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	68
6-2	عدد المشاريع الممولة خلال فترة 2010 إلى 2024	70
7-2	تقسيم المشاريع الممولة حسب القطاعات	72
8-2	تقسيم المشاريع الممولة حسب القطاعات	72
9-2	نسب المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي 2010-2024	74
10-2	عدد المؤسسات الممولة حسب المستوى التعليمي 2010-2024	74
11-2	مساهمة الوكالة في خلق مناصب العمل خلال فترة 2010-2024 حسب كل قطاع	75
12-2	أصحاب الشهادات الجامعية	78

قائمة المختصرات

الرمز	الدلائل باللغة الأجنبية	الدلائل باللغة العربية
NESDA	Agency Development And Support Entrepreneurship National	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
(ANGEM)	Agence Nationale De Gestion Du Micro-Crédit (ANGEM)	الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر
CNAC	Caisse Nationale D'assurance Chômage	جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
APCE	Agence Pour Création D'entreprise	وكالة انشاء المؤسسات
AAPI	Agence Nationale De Développement De l'Investissement	شروط الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار
CDE	Centres De Développement De l'Entrepreneuriat	مراكز تطوير المقاولاتية في الجامعات:
CSVF	Le Comité De Sélection De Validation Et De Financement,	لجنة انتقاء و اعتماد وتمويل المشاريع
FP.CDE	Centres De Développement De l'Entrepreneuriat Formation Professionnel	مراكز تطوير المقاولاتية في التكوين المهني
FGAR	Fonds De Garantie Des Crédits Aux Petites Et Moyennes Entreprises	صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
(RIB)	Relevé D'identité Bancaire	رقم التعريف البنكي للحساب الشخصي
BIT)	Bureau International Du Travail	المكتب العمل الدولي
CASNOS	Caisse Nationale De Sécurité Sociale Des Non-Salariés	صندوق الضمان الاجتماعي لغير الاجراء
CNAS	Caisse Nationale Des Assurances Sociales Des Travailleurs Salariés	صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء
ANADE	Agence Nationale d'Appui Et De Développement De l'Entrepreneuriat	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
TRIE	Trouver L'idée De Votre Entreprise	ابجاد فكرة مؤسسة
CREE	Cree Votre Entreprise	انشاء مؤسسة
GERME	Gérez Mieux votre Entreprise	التسهيل الأحسن للمؤسسة
BMC	Business Model Canvas	نموذج العمل التجاري

المقدمة العامة

تمهيد:

أصبح موضوع المقاولاتية يحتل حيزاً كبيراً من اهتمامات الحكومات والعديد من الدول، خاصة مع تزايد المكانة التي أصبحت تحملها المشاريع الصغيرة في اقتصاديات مختلف هذه الدول، مهما كان مستوى تطورها، والدور الذي باتت تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية والاستراتيجية. وللمقاولاتية أهمية كبيرة حيث لا يقتصر دورها فقط في خلق الثروة ورفع من مستويات الإنتاج وزيادة العائدات الناتجة عن نشاط المؤسسات الجديدة التي تم إنشاؤها بل يتعداه ليشمل دورها في تحديد وتنوع النسيج الاقتصادي من خلال تعويض المؤسسات الفاشلة وإعادة التوازن للأسوق بالإضافة إلى دورها الكبير في تشجيع الابتكار.

فالجزائر تعتبر من الدول التي تبنت سياسة التشجيع نحو خلق مثل هذه المؤسسات نتيجة الإصلاحات التي اتخذتها السلطات العمومية في المجال الاجتماعي والاقتصادي بعدما كانت الدولة هي المقاول الوحيد لمدة قاربت 30 سنة في هذا المجال، وخاصة عند تحول نظامها الاشتراكي كما تعتبر الجزائر من بين الدول التي أولت اهتمام إلى اقتصاد أو اقتصاد السوق ، الذي يساهم أو يحفر على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، فعملت على إنشاء العديد من الأجهزة الداعمة والمراقبة للشباب، الذين لديهم الرغبة والإمكانيات والقدرة في الدخول إلى، مجال الأعمال. وبالخصوص أصحاب الشهادات العليا حيث ادت الأعداد المتزايدة من خريجي الجامعات سنوياً مئة ألف خريج سنوياً – في كل التخصصات إلى عدم قدرة سوق العمل بالقطاعين العام والخاص على استيعاب طالبي العمل من المتخرين، فالدولة لم تعد قادرة على توفير مناصب شغل لجميع خريجي الجامعات. لذلك سعت الحكومة الجزائرية على غرار الجامعة والمؤسسات الاقتصادية وهو مطلب تملية التنمية الاقتصادية، للانتقال إلى تنوع الاقتصاد الوطني الذي يعد أحد رهانات الحكومة حالياً من خلال ربط الجامعة بسوق العمل، وأن التعليم يعتبر ركيزة أساسية في تطوير الاقتصاد الوطني، فقد سعت إلى تفعيل دور الجامعات، وهذا من خلال إنشاء مركز تطوير المقاولاتية بالشراكة مع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بغية زرع روح المقاولاتية في الشباب من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة تهدف إلى امتصاص البطالة والنهوض باقتصاد الوطن .

وقد حاولنا من خلال هذا العمل دراسة دور المراقبة المقاولاتية من خلال تطبيقها من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنشاة من طرف خريجي الجامعات و جاءت اشكالية هذا البحث كما يلي:

كيف تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في التأثير على خلق وترقية المشاريع المقاولاتية لأصحاب الشهادات العليا؟ وما هو دور المرافقة المقاولاتية في تحسيس وتوجيه الطلبة الجامعيين وتوجههم نحو الفكر المقاولي (عالم ريادة الاعمال)؟

أسئلة فرعية

يندرج تحت التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية :

- ❖ هل يمكن دعم وتطوير المشاريع المقاولاتية لدى طلبة الجامعيين عن طريق المرافقة؟
- ❖ ما هو دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في دعم وتطوير المشاريع المقاولاتية؟
- ❖ ماهية آليات وبرامج الدعم والمرافقة المستحدثة التي يتحصل عليها أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الموضوعة من قبل الوكالة؟
- ❖ كيف تساهم دار المقاولاتية في تعزيز الروح المقاولاتية لدى الطالب الجامعي؟

فرضيات الدراسة

لإجابة عن الأسئلة المطروحة ومعالجة إشكالية البحث كان لا بد من الاعتماد على مجموعة من الفرضيات

المتمثلة في :

- ✓ ان التطبيق الاجراءات الجديدة للمرافقة المقاولاتية يقلص من كمية العراقيل والصعوبات التي تواجه المشاريع المقاولاتية .
- ✓ تساهم الوكالة بشكل فعال في الدعم المالي للمؤسسات والمرافقة الجيدة تقلل فرص التفكير في التخلی عن انشاء المشاريع .
- ✓ المرافقة المقاولاتية هي مشاركة تفعيل مختلف الهيئات والاجهزة التي تسمح بالحصول على الموارد والمساعدة في اتخاذ القرارات
- ✓ بذلت الجزائر خاصة في الفترات الأخيرة مجهودات كبيرة و وضع العديد من البرامج لدعم وتنمية مشاريع أصحاب الشهادات العليا .
- ✓ هناك العديد من برامج والآليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعضها متخصص في توفير فرص العمل، وبعضها متخصص في توفير المعلومات وتنمية المهارات.

أهمية وأهداف البحث

يرتكز موضوع البحث على ثلاث متغيرات أساسية هي المشاريع المقاولاتية والمراقبة والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وذلك من أجل تحديد و معرفة دور الدعم والمراقبة للمشاريع المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة لخريجي المدارس العليا من أجل اندماج هذه المؤسسات في الاقتصاد الجديد و تحسين قدرتها لمواجهة المنافسة الدولية، و تكمن أهمية هذا البحث في تكامل هذه المتغيرات وترابطها لتطوير مستوى تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ولهذا البحث أهمية أيضا على المستوى التطبيقي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، إذ من خلاله نحاول إبراز دور الوكالة من خلال اجراء دراسة ميدانية على حصيلة نشاطات من المشاريع المقاولاتية لخريجي المدارس العليا المملوكة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية بسكرة باعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وكشفت المعطيات الرئيسية لهذه الدراسة أن هيئات الدعم و المراقبة تلعب دور كبير و إيجابي و فعال في خلق وتنمية هذا النوع من المشاريع ذات الأهمية البالغة في الاقتصاد و أن لدورها تأثير إيجابي في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة لخريجي الجامعات .

في ضوء إشكالية البحث فإننا نهدف إلى محاولة تسلیط الضوء على مدى أهمية تطبيق المراقبة المقاولاتية، والتي تعتبر من أكثر المواضيع انتشارا في الوقت الحالي في التخفيف من حدة الصعوبات و المشاكل و الأخطار التي تواجه الشباب المقاول خاصة منهم الطلبة الجامعيين عند قيامه بإنشاء مؤسسة صغيرة، ثم الوقوفعلى تبيان الاستراتيجية المستحدثة للوكالة و مستوى أداء أجهزة الوكالة Nesda من ناحية آليات المراقبة المقاولاتية .

أسباب اختيار الموضوع: لم يكن اختيار الموضوع بشكل عشوائي ولكن اختيار للأسباب التالية :

-أسباب ذاتية: حداثة الاجراءات كون الوكالة من الاجهزة التي تغير اجراءاتها حسب الاهداف المسطرة للدولة

-بحكم الخبرة الوظيفية طيلة 20 سنة عمل لدى مصالح الوكالة والرغبة في التعرف على مدى فعالية الاجراءات الجديدة للوكالة.

-بحكم التخصص العملي، الذي يهتم بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الوصول إلى اكبر نسبة للمؤسسات الناجحة من خلال البحث عن أنفع الوسائل.

أسباب الموضوعية: حيوية المجال الذي ينشط فيه هذا الجهاز مسايرة لما تشهده البلاد من افتتاح اقتصادي التعرف على الدور الذي تلعبه الوكالة في المراقبة المقاولاتية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- أهمية المقاولاتية في الوسط الاجتماعي والجامعي

- أهمية مركز تطوير المقاولاتية في مرافقة الطالب المقاول

الدراسات السابقة : هناك العديد من الدراسات نعرض البعض منها و التي لها علاقة بموضوع الدراسة و هي كالتالي :

01- دراسة كبير فاطمة الزهراء: والتي كانت حول دور المراقبة المقاولاتية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة عينة من مؤسسات مشتلة (أدرار)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ميدان علوم اقتصادية تسهيل و علوم تجارية شعبة : علوم الاقتصادية تخصص : مالية المؤسسة حيث تطرقت لدراسة المراقبة المقاولاتية ،وكذا إبراز الخدمات التي تقدمها مشتلة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة محل الدراسة . إضافة إلى تبين العلاقة بين مشتلة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محل الدراسة .

02- دراسة غضبان فاطمة الزهراء بعنوان : هيئات وبرامج الدعم والمراقبة والممارسات التسييرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة بعض آليات الدعم والمراقبة لولاية المسيلة وبرج بوعريبيج. أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في عموم التسيير تخصص: اقتصاد وتسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير السنة الجامعية: 2021/2022 حيث تطرقت لدراسة أثر المراقبة المقاولاتية المقدمة من قبل هيئات وبرامج الدعم والمراقبة على الممارسات التسييرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (التخطيط والتنظيم، التوجيه والرقابة).

03- دراسة مقدمة من الطلبة: جبلي مفيدة عزو ز شاهيناز بعنوان الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في الجزائر مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون العام كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق تخصص: قانون عام السنة الجامعية: 2024/2023

درس الموضوع الدور الذي يلعبه جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في إطار مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمته في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني وتطويره . والتطرق إلى الطبيعة القانونية الخاصة للوكلاء وما

تنحه من إعفاءات ضريبية وتحفيزات جبائية لأصحاب المشاريع المعتمدين. ابراز آليات مراقبة هذا الجهاز لمشاريع الشباب منذ نشأته كفكرة وتحسينه كمؤسسة استثمارية .

التعرف على طرق دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم الامتيازات المقدمة من الوكالة

منهج الدراسة

وللإجابة على إشكالية البحث، وإثبات صحة الفرضيات المتبناة من عدمها اخترنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معين مع محاولة تفسير هذه الحقائق وتحليلها للوصول إلى إبداء التوصيات والاقتراحات بشأن الموقف أو الظاهرة موضوع الدراسة.

ولتحقيق منهجية هذه الدراسة تم استخدام الأدوات و مصادر البيانات الآتية:

- المسح المكتبي بالاطلاع على مختلف المراجع التي لها علاقة بجوانب الموضوع؛
- الوثائق الخاصة بالمؤسسة موضوع الدراسة؛
- تقارير، وثائق وإحصائيات الأجهزة الحكومية؛
- المصادر الأخرى كموقع الإنترت.

و قد تناولنا دراسة هذا الموضوع من خلال الفصول التالية:

خطوات البحث

قمنا بتقسيم هذا البحث إلى فصلين يندرج ضمن كل فصل ثلاثة مباحث وكل مبحث يتضمن ثلاثة مطالب، حيث اعتمدنا في التقسيم على جانب النظري والتطبيقي.

تطرقنا في الفصل الأول: الإطار النظري مفهوم المقاولاتية والتعرف على المراقبة المقاولاتية وعلاقة ريادة الأعمال في إنشاء المشاريع المقاولاتية.

اما الفصل الثاني قمنا بدراسة تطبيقية حيث تطرقنا إلى دراسة حالة: وكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية بسكرة.

وذلك من خلال التعريف باليات الدعم و المراقبة المطبقة في خلق مشاريع خريجي الجامعات ومنها مركز تطوير المقاولاتية بالإضافة إلى التحدث عن واقع مساهمة الوكالة في التأثير على دعم و مراقبة المؤسسة المقاولاتية من خلال تقييم حصيلة نشاطات الوكالة لخريجي الجامعات و نسبة نجاح المشاريع والنتائج المتحصل عليها من خلال معلومات الوكالة ثم التحديات التي تواجه الهيئات المستفيدات وسبل تطوير دور الوكالة في

اقتراح حلول لتحسين الفعالية حسب التجارب السابقة و من بينها تطوير برامج متخصصة للمقاولين الجامعيين من خلال الشراكة بين مختلف الهيئات والاتفاقيات المبرمة بين الوكالة و الهيئات الأخرى ..
و انتهى البحث بخاتمة تضمنت بعض نتائج البحث، ثم حاولنا تقديم بعض الاقتراحات التي نعتقد أنها ستساهم في إثراء موضوع البحث، لننهي الخاتمة بآفاق جديدة للبحث.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

تمثل المشاريع المقاولاتية عصب الاقتصاد في كثير من دول العالم ، إلا أنها استطاعت التقليل من أهمية احتكار القطاع العمومي إذا أصبحت تمثل العمود الفقري للتنمية والنمو والمنافسة نظراً لمساعدتها في التقليل من البطالة وتحديد النسج الاقتصادي ، و إنتاج القيمة ، و المبتكر يطرح منتجات حديثة تلبي حاجات المستهلكين وتشبع رغباتهم بتوفير المزيد من الرقاء لهم.

المبحث الأول: ماهية المشاريع المقاولاتية

تعتبر المقاولاتية من أهم مصادر التنمية للبلدان، لذا فهي بحاجة إلى جذب انتباه الأوساط الأكاديمية في هذا المجال .بحيث تبنيت الدول المتقدمة استراتيجيات تقوم على سلسلة من الحوافز لاستهداف الشباب بشكل عام وفهمهم وتأهيلهم للعمل فيها .ومن ناحية أخرى تهدف إلى نجاح الاستراتيجيات التي تبنيها هذه الدول لتحقيق مجموعة الأهداف المخطط لها.

وكمدخل للمقاولاتية سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم ماهية المقاولاتية من خلال التطرق مفهومها، ودورها في التنمية، وكذا انواعها

المطلب الأول: مفهوم المشاريع المقاولاتية وانواعها.

يختلف تعريف و مفهوم المؤسسات المقاولاتية من دولة لأخرى وفقاً لاختلاف إمكانياتها و ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية، واختلاف النظرة التي يتبنّاها كل طرف في تحديد دور هذه المؤسسات وسبل النهوض بها و ترقيتها و كذا اختلاف مستوى النمو والتطور التكنولوجي والمحيط الذي تعمل ضمنه هذه المؤسسات، ولهذا من الصعب إيجاد تعريف موحد يتفق عليه الأطراف و الجهات المهتمة بشؤون قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. و بالتالي اعتمد على مجموعة من المقاربات تعبر عن التطور التاريخي لتحديد تعريفها.

الفرع الأول. التطور التاريخي للمقاولاتية (النشأة)

أولاً. المقاربة الاقتصادية:

يستند رواد هذا الاتجاه في تعريف المقاولاتية من حيث وظائفها الاقتصادية ، مما أدى إلى تطور مفهوم المقاول عبر الزمن تماشياً مع التحولات التي عرفها النظام الاقتصادي العالمي ، حيث استعملت كلمة المقاول سنة 1616 وكانت تعني الشخص الذي يوقع عقداً مع السلطات العمومية من أجل ضمان عمل ما أو مجموعة أعمال مختلفة ، و من أبرزهم الاقتصادي مونتشرتيان R.CANTILLON 1616 و J.B.SAY 1755 و Montchrétien 1803 الذين

الإطار النظري للدراسة

توصلوا إلى تعريف المقاول أنه شخص يوظف أمواله الخاصة، يشتري ويستأجر ويبيع وينتج بأسعار غير أكيدة، وعليه تحمل كل المخاطر المتعلقة بنشاطه و السوق والأسعار و حتى الظروف الطبيعية. و في هذه الفترة انحصرت المقاولاتية في الفلاحة و التجارة.

عام 1852 أضاف الباحث "صاي" Say مفهوم المقاول الصناعي وعرفه الشخص الذي يملك القدرة على تطبيق العلم والمعرفة واستغلالهما من أجل منفعة عامة، وهو الذي يحدد الاحتياجات ويسعى إلى تغطيتها من خلال استغلال كل عوامل الاتجاج واستخدام مؤهلاته ومواهبه وقبله للمخاطر.

عام 1967 قام "شومبتر" SCHUMPETER بدراسات عرف من خلالها المقاول أنه شخص مبدع يسعى إلى تغيير واقتناص الفرص واستخدام الموارد المتاحة بشتي الطرق تساعد على إبراز قدراته الابداعية والابتكارية" ثانيا. المقاربة السلوكية – خصائص الأفراد:

يرتكز رواد هذا الاتجاه على المقاول في حد ذاته، وذلك بدراسة خصائصه باعتبارها وسيلة يمكن من خلالها فهم النشاط المقاولي ، وفي هذا الإطار ظهرت مجموعة من الدراسات قامت بدراسة المقاول انطلاقاً من الخصائص النفسية والشخصية كالحاجة للإنجاز والتتفوق وتحقيق الهدف ، الوسط العائلي الذي يتسمى إليه ، المستوى التعليمي ، الخبرة المهنية ، السن ، ... إلخ

ففي بداية السبعينيات من القرن الماضي قام D.MCLELAND بدراسات تبحث عن ايجاد الخصائص السلوكية والنفسية التي تميز المقاول عن غيره وتمثل في:

- الحاجات والدوافع التي تدفعه إلى البحث عن الموقف التي تسمح له برفع التحدي وتحمل المسؤولية و العمل على ايجاد حلول لمختلف المشاكل والعواقب.
- الخصائص الشخصية والعائلية وتشمل جنسه و سنه، محیطه العائلي ، وحالته العائليه ،مستواه التعليمي ، الخبرة المكتسبة ، التي تؤثر بالضرورة على سلوكياته و اختياراته وتوجيهه مهاراته.

ثالثا. المقاربة حسب النشاط المقاولي:

لا تكفي الخصائص النفسية والشخصية للمقاول لإنجاح المقاولاتية ، بل يلعب طبيعة النشاط المقاولي دوراً أساسياً أيضاً ، من أهم رواد هذه المقاربة نجد "غارتنر" Gartner الذي يعتبر أن الابتكار والإبداع هم أساساً نجاح المؤسسة بواسطة استعمال المقاول الموارد المتاحة بطريقة جديدة وبشكل مختلف عما سبق.

كما ارتكز DRUCKER في تفسيره على مبدأين أساسيين:

- الابداع: وهو البحث المستمر والمتجدد للمهارات والابتكارات التي تعكس على تحقيق الزيادة في الثروات.
- التغيير: ويقصد به حرية المقاول في استغلال كل الموارد والمهارات بطرق مختلفة ومتعددة ، مما يجعل المنتوج متعدد وبشكل متغير. (حميدي، محاضرات مقياس المقاولاتية موجهة لطلبة ماستر 2، علوم الاعلام والاتصال، السادس الأول للسنة الجامعية 2020-2021)

الفرع الثاني. ماهية المقاول

قبل التطرق إلى التعريف بالمقاولاتية لابد من توضيح مفهوم المقاول ، إذ تطور هذا المفهوم مع مرور الزمن ، ففي فرنسا وخلال العصور الوسطى كانت كلمة المقاول تعني الشخص الذي يشرف على مسؤولية ويتتحمل أعباء مجموعة من الأفراد ، ثم أصبح يعني الفرد الجريء الذي يسعى من أجل تحمل مخاطر اقتصادية ، أما خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر فقد كان يعد الفرد الذي يتوجه إلى أنشطة المضاربة. و يعتبر B.Say (1803) من أوائل المنظرين لهذا المفهوم إذ اعتبره المبدع الذي يقوم بجمع وتنظيم وسائل الإنتاج ، بهدف خلق منفعة جديدة. (Allali, 2007, p. 03)

كما عرف شومبتر المقاول (1950) بأنه ذلك الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة لتحويل فكرة جديدة أو اختراع جديد إلى ابتكار وبالتالي فوجود قوى الريادة "التدمير الخلاق" في الأسواق والصناعات المختلفة تنشأ متتجات ونمذج عمل جديدة ، وبالتالي فإن الرياديون يساعدون ويعطون التطور الصناعي والنمو الاقتصادي على المدى الطويل.

غير أن المقاول ليس بالشخص الخيالي ، وإنما هو عبارة عن شخصية تتصرف بمفردها وبشكل مستقل " مقاوم ، متفرد و مبدع" . و عليه فالمقاول هو الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة ، وبشكل مستقل - إذا كان لديه الموارد الكافية - على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على ارض الواقع ، بالاعتماد على معلومة هامة ، من أجل تحقيق عوائد مالية ، عن طريق المخاطرة ، ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة ، الثقة بالنفس المعارف التسوييرية والقدرة على الإبداع. وبهذا يقود التطور الاقتصادي للبلد. (مدور، 2019، صفحة 18)

الفرع الثالث. خصائص المقاول (كاسر و شوق ، 2001، الصفحات 9-10)

حتى يمكن أن تكون مقاولا يجب أن تتميز بمجموعة من الخصائص و الصفات ، منها ما يرتبط بذاتية الشخص ، والتي تعرف عادة بالخصائص الشخصية ، ومنها ما يرتبط بقدراته السلوكية ، والإدارية ، و يمكن تلخيص هذه الخصائص كما يلي :

أولاً. **الخصائص الشخصية:** تتمثل أساساً في:

- أ) **الطموح:** حيث يجب أن يكون للشخص المقاول هدف واضح يسعى إلى تحقيقه، ويؤمن بقدراته على تحقيق ذلك.
- ب) **الاستقلالية:** حيث يتميز المقاول برغبة قوية في الاستقلالية في العمل وصناعة القرارات.
- ج) **الابتكار والتجديد:** يدرب نفسه على الإبداع والتجدد، كونهما مبدأين أساسين في استمرار مؤسسته وتطورها.
- د) **المرونة والقدرة على حل المشكلات:** حيث يؤمن بأن جميع المشكلات لها حلول، وهذا ما يدفعه إلى الاستعانة باستشاريين، أو القيام بحلها بنفسه.
- ه) **المثابة وتقبل الفشل:** حيث يعتبر الفشل جزء من نجاح المقاول، فهو لو القدرة على مواجهة العقبات ويعتبرها مصدر للنجاح.
- و) **المخاطرة:** بحيث لا يتردد في القيام بالأعمال التي تنطوي على المخاطرة، لكن مع قياس تلك المخاطرة ونسبة النجاح عند مواجهتها.
- ز) **القدرة على تقدير الزمن:** بحيث يجب أن يكون له القدرة على التنبؤ بالتغييرات التي يمكن أن تطرأ مع الزمن، وكيفية التكيف معها.

ثانياً. **الخصائص السلوكية:** وتشمل في:

- أ) **مهارات تفاعلية:** وتشمل في القدرة على بناء علاقات بينه وبين العاملية وإدارتهم، أي القدرة على خلق بيئه عمل تفاعلية تستند إلى التقدير، الاحترام، والمشاركة في حل المشكلات، و العمل على تنمية المؤسسة وتطورها.
- ب) **مهارات تكاملية:** وهي القدرة على جعل المقاولة كخلية عمل متکاملة بتن مختلف الوحدات والأقسام.
- ثالثاً. **الخصائص الإدارية:** وتشمل كل من
- أ) **المهارات الفكرية:** كامتلاك المعرف والجوانب العلمية والتخطيطية، والرؤى المستقبلية، والقدرة على صياغة أهداف سليمة علمياً تخدم طموحاته وتوجيهاته المستقبلية.

ب) المهارات التحليلية: وتمثل في القدرة على تفسير وشرح مختلف الظواهر المحيطة به، و القدرة على ايجاد العلاقة بين المتغيرات من خلال تحديد عناصر القوة والضعف الخاصة بالبيئة الداخلية للمشروع ، و عناصر التهديد المحيطة به (مستهلكين، منافسين).

ج) المهارات الفنية: وتمثل أساسا في المهارات المرتبطة بالجانب الفني للمشروع كتصميم المنتج، وتحديد أهم أجزائه.

د) المهارات التكنولوجية : كمعرفة كيفية صياغة المعدات والآلات، ومختلف التجهيزات. (htt2)

الفرع الرابع. تعريف المقاولاتية (الجودي، 2021/2020، صفحة 8)

يتضح من خلال معظم الكتابات التي اهتمت بأصل مفهوم "Entrepreneur" أن أصل هذا المفهوم فرنسي وليس له أي مرادف دقيق في اللغة العربية بالرغم من محاولات الترجمة المتعددة، فمنذ ظهوره تغيرت الترجمة العربية لمصطلح "Entrepreneur" ثلاث مرات منذ استعمالها؛ فقد كانت "منظم" ثم "مقاول" ثم "ريادي" ، وقد قام "Cantillon Richerd" بتقديم أول تعريف نظري لمصطلح المقاولاتية سنة 1730 م بالمفهوم الاقتصادي من خلال كتابه "Essai sur la nature du commerce en générale"

المقاولاتية او ريادة الاعمال تشير إلى فكرة تطوير وإدارة مشاريع تجارية بهدف تحقيق الأرباح، وذلك من خلال تحمل المخاطر والمحاذفة.

أولا. من الناحية اللغوية:

يمكن تعريف المقاولاتية لغويًا حسب المعجم اللغوي العصري الرائد على أنها مشتقة من المصدر قاول ، والتي تعد ذلك الاتفاق المبرم بين طرفين على القيام معا بعمل مشترك، كبناء أو تجارة أو نحوها ، و التعهد ببناء أو بشق طريق وتقديم ما يقتضيه العمل من آلات وعمال ومواد، لقاء قيمة معينة من المال.

ثانيا. من الناحية الاصطلاحية: (بوشارب بولوداني، 2021، صفحة 18)

لقد ارتبط مفهوم المقاولاتية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لذلك يمكن أن تعتبر فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية البداية الحقيقة لنشأة هذا المفهوم، و بالتحديد في الولايات المتحدة الأمريكية، أين كان لهذه المؤسسات دورا فاعلا في تحقيق النمو الاقتصادي ، و مع تطور هذه المؤسسات ،تطور مفهوم المقاولاتية ،وعليه يمكن تعريف المقاولاتية اصطلاحا على النحو التالي:

-تعريف "آلان فايول" Allain fayolle "على أنها": حالة خاصة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية واجتماعية لها خصائص تتصف بعدم التأكيد، أي تواجد الخطر، والتي تدمج فيها أفراداً ينبغي أن تكون لهم سلوكيات ذات قاعدة تتخصص بتقبل التغيير وأخطاراً مشتركة، والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي"، ويمكن أن ترتبط هذه الحالات بما يلي:

- ✓ إنشاء مؤسسة أو نشاط من طرف أفراد مستقلين أو من طرف مؤسسات.
- ✓ استعادة نشاط أو مؤسسة تكون في صحة جيدة أو تواجه صعوبات من طرف أفراد مستقلين أو مؤسسات.
- ✓ تطوير و إدارة بعض المشاريع المخطرة في المؤسسات.
- ✓ القيام بتسهيل بعض الوظائف أو المسؤوليات داخل المؤسسات.

-تعريف "Y.gasse A. damours" هي: مسار الحصول على تسيير الموارد البشرية والمادية بهدف إنشاء وتطوير وغرس حلول تسمح بالاستجابة لاحتياجات الأفراد والجماعات" مما سبق، يمكن تعريف المقاولاتية إجرائياً هي ذلك السلوك الذي يسعى من خلاله المقاول إلى ابتكار آليات تسمح له باستغلال الموارد المتاحة قصد إنشاء وتطوير مشروع جديد.

ثالثا. التعريف القانوني للمقاولاتية (خراز، 2019، الصفحات 199-202)

لم يعط المشرع الجزائري تعريفاً للمقاولاتية، بل اعتمد على مصادر التشريع الدولي التي كانت السباقة في هذا المجال وسنحاول شرح ذلك فيما يلي:

أ) تعريف المنظمات الدولية للمقاولاتية (صفحة 199)

حاولت كل من لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "يونيدو" ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الاتحاد الأوروبي إعطاء مفهوم للمقاولاتية بتركيزها على الإطار المنظم الذي يحقق المشروع وسنفصل في ذلك على النحو التالي:

1. تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "يونيدو" (السيسي، 2009، صفحة 23)

تعرف "يونيدو" "المشروعات الصغيرة على أنها تلك المشروعات التي يعمل بها 20 إلى 99 عاملاً، أما المشروعات الكبيرة فهي التي يعمل بها أكثر من 100 عامل.

و انطلاقاً من هذا التعريف نلاحظ أنه اعتمد على معيار واحد فقط في تعريف المؤسسات المقاولاتية وهو المعيار العددي أو الكمي.

2. تعريف منظمة العمل الدولية (خراز، 2019، صفحة 200)

لم تعرف منظمة العمل الدولية المقاولاتية كفعل في حد ذاته وإنما عرفت المؤسسة التي تجسد هذا المشروع حيث جاء في تعريفها أن المنشآت أو الصناعات الصغيرة": هي وحدات صغيرة الحجم جداً تنتج و توزع سلعاً و خدمات، و تتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية، و بعضها يعتمد على العمل داخل العائلة، و البعض الآخر قد يستأجر عملاً أو حرفيين، و معظمهم يعمل برأس مالٍ صغير جداً أو ربما بدون رأس مال ثابت، و تستخدم كفاءة ذات مستوى منخفض، و عادة ما تكتسي دخلاً غير منتظمة، و توفر فرص عمل غير مستقرة، و هي تدخل في القطاع غير الرسمي، ما يعني أنها ليست مسجلة لدى الأجهزة الحكومية و لا تتوفر عنها بيانات في الإحصاءات الرسمية ."

3. تعريف الاتحاد الأوروبي

عرف الاتحاد الأوروبي المؤسسة وأصنافها من خلال التوصية 361/2003 المؤرخة في 06 ماي 2003 على النحو التالي "تعتبر مؤسسة بغض النظر عن طابعها القانوني كل هيئة تمارس نشاطاً اقتصادياً، ويعتبر كذلك كل حرف أو فرد أو عائلة أو شركة أشخاص أو جماعات ،تمارس نشاطاً اقتصادياً بانتظام . وتصنف في إطار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما هو مبين في الجدول المولاي (بريش و بلغرس، 2006، صفحة 319) :

الجدول رقم 1 - 1: معاير تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاتحاد الأوروبي

الحصيلة السنوية	رقم الأعمال	عدد العمال	الصنف
/	/	أقل من 10	مؤسسة صغيرة
5 مليون أورو	7 مليون أورو	أقل من 50	مؤسسة صغيرة
لا تتجاوز 27 مليون أورو	لا يتجاوز 40 مليون أورو	أقل من 250	مؤسسة متوسطة

المصدر الملتقط الدولي: (بريش و بلغرس، 2006، صفحة 319)

4. تعريف التشريعات الداخلية للمقاولاتية

تبنت التشريعات الوطنية منها الجزائرية والفرنسية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التعريف الوارد على التشريعات الدولية .

5. تعريف المشرع الجزائري (خراز، 2019، صفحة 201)

لا يوجد نص خاص يعرف المقاولاتية في التشريع الجزائري وإنما جاء هذا الأخير بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها النتيجة العملية لتجسيد الفكر المقاولاتي في حين عرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نص المادة 05 من القانون رقم 02-17 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 1-2 : معايير تعريف وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الصنف	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية (الميزانية)
مؤسسة صغيرة Micro-Entreprise	9-1	أصغر من 20 مليون دج	أصغر من 10 ملايين دج
مؤسسة صغيرة Entreprise-Petite	49-10	أصغر من 200 مليون دج	أصغر من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة Moyenne-Entreprise	250-50	200 مليون دج إلى 2 مليار دج	100-500 مليون دج

المصدر : القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إذن فالمؤسسات المقاولاتية هي الأفعال والعمليات الاجتماعية التي يقوم بها المقاول، لإنشاء مؤسسة جديدة، أو تطوير مؤسسة قائمة في إطار القانون السائد، من أجل إنشاء ثروة، من خلال الأخذ بالمبادرة، وتحمل المخاطر، والتعرف على فرص الأعمال، ومتابعتها وتجسيدها على أرض الواقع.

ب) بعض المصطلحات المرتبطة بالمقاولاتية

1. الثقافة المقاولاتية : للثقافة المقاولاتية العديد من التعريفات سوف نحاول التطرق لبعضها من خلال هذه الدراسة ، فنجد على سبيل المثال من يعرفها بأنها "مجمل المهارات والمعلومات المكتسبة من فرد أو مجموعة من الأفراد ومحاولة استغلالها وذلك بتطبيقها في الاستثمار في رؤوس الأموال و ذلك بإيجاد أفكار مبتكرة(جديدة)، إبداع في مجمل القطاعات الموجودة، إضافة إلى وجود هيكل تسييري تنظيمي ، وهي تتضمن التصرفات، التحفيز، ردود أفعال المقاولين، بالإضافة للتخطيط وتخاذل القرارات والتنظيم والمراقبة، كما أن هناك أربع أماكن يمكن أن ترسخ فيها هذه الثقافة هي : العائلة، المدرسة، المؤسسة والمحظوظ ."(بوقطف، بن مكي، و شاوش، 2019، صفحة

(218)

2. روح المقاولاتية: إن دخول عالم الأعمال يعد خطوة مهمة جداً في حياة الفرد إذا تعلق الأمر بطرح جديد، حتى ولو توفرت جميع الموارد المادية فالروح المقاولاتية هو مفهوم مرتبط أكثر بالمبادرة و النشاط، فالأشخاص الذين يملكون روح المقاولة لهم إرادة تجريب أشياء جديدة، أو القيام بأشياء بشكل مختلف . وكتعريف آخر يمكن القول أن "روح المقاولاتية تعني توليد الابتكار والرغبة في تحقيق النجاح ." إذن هي تلك المبادرة المقدمة من قبل الأفراد الذين يملكون إرادة التجريب، نظراً لوجود إمكانية للتغيير، وهؤلاء الأفراد ليس بالضرورة أن يكون لهم اتجاه أو رغبة لإنشاء مؤسسة أو حتى تكوين مسار مهني مقاولاتي لأن هدفهم يسعى لتطوير قدرات خاصة تتماشى مع التغيير، وهذا عن طريق عرض أفكارهم والتصريف بكثير من الانفتاح والمرونة، والبعض يتعمقون ويعتبرون روح المقاولة تتطلب تحديد الفرص، وجميع الموارد الالزامية والمختلفة من أجل تحويلها إلى مؤسسة . إلا أنه يستحيل النجاح في عالم الأعمال إلا إذا تخلّى صاحب المشروع بالروح المقاولاتية.

فلقد أصبح موضوع تطوير الروح المقاولاتية يشغل حيزاً نظرياً للأهمية المتنامية لموضوع المقاولة، إلا أنه غالباً ما يتم الخلط بين المصطلحين روح المؤسسة L'esprit d'entreprise و روح المقاولة esprit de L'entreprendre ، حيث تعرف روح المؤسسة بأنها: "مجموعة من المواقف العامة والإيجابية إزاء مفهوم المؤسسة والمقاول" ، أما روح المقاولة فهو أشمل من مفهوم روح المؤسسة فهي تنتقد التصور الذي يعتبرها عملية التعرف على الفرص وجميع الموارد الكافية ذات الطبيعة المختلفة من أجل تحويلها إلى مؤسسات، بل يجب أن ينظر إلى هذه العملية كنتيجة ممكنة التحقق وليس كمفهوم لها ، حيث ترتبط روح المقاولاتية بالدرجة الأولى يأخذ المبادرة والعمل أو الانتقال للتطبيق (بوعلاق و بودجاجة، 2022/2021، الصفحات 30-29)

الفرع الخامس. أنواع المقاولات

لقد تعددت أنواع المقاولات وتباينت بتنوع الأعمال التي يلتزم المقاول بأدائها، لذلك يمكن تصنيف أهم أنواع المقاولات وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 1-3 : أنواع المقاولات

الشرح	أنواع المقاولات
<ul style="list-style-type: none"> - مقاولة عمومية. - مقاولة خصوصية. - مقاولة فردية أو جماعية. - مقاولة شبه عمومية أو شبه خصوصية. 	مقاولة ملكية الرأسمال
<ul style="list-style-type: none"> - المقاولات الصناعية مثل: المهن الحرفة؛ كالتجارة. - المقاولات الكبيرة مثل: تشييد المباني و الجسور. 	حجم المقاولة
<ul style="list-style-type: none"> - القطاع الأول: ينشط في القطاع الفلاحي و تربية الماشي. - القطاع الثاني: يقوم بأنشطة الصناعات التكعيبية والتحويلية والكيميائية. - القطاع الثالث: يقوم بأنشطة تجارية، صناعية، خدماتية. 	نشاط المقاولة
<ul style="list-style-type: none"> - المقاولات التجارية و تضم: المقاولات التوزيع، الإنتاج، تقديم الخدمات. - المقاولات بمساعدة و الوساطة أو الدعم. - المقاولات الصناعية: تقوم على المعطيات الاقتصادية. - المقاولات الفلاحية: و تضم المقاولات التي تعتمد على النشاط الفلاحي. - المقاولات الحرفية: يقصد بها مقاولات الحرف اليدوية. - المقاولات البنكية والمالية: تقوم بعمليات التفود و الائتمان كالمقاولات أو الشركات البنكية و البورصة و التأمين. 	طبيعة العمل، المدف و التخصيص

المصدر: (بوشارب بولوداني، 2021، الصفحات 21-22)

من الشكل يلاحظ أنه إذا كانت مقاولة ملكية رأس المالها تعود إلى الدولة فالمقاولة تسمى عمومية، أما إذا كانت الرأسمال في ملكية الخواص فالمقاولة خصوصية سواء كانت مملوكة ملكية فردية، أو ملكية جماعية. أما إذا كان الرأسمال مشتركاً بين الدولة والخواص فالمقاولة شبه عمومية أو شبه خصوصية، والمعنى من هذه المقاولات هو أنه تساهم فيها الدولة أو المؤسسات العمومية برأس المال إلى جانب رأس المال الخاص والغاية منها أن المشاركة أو المساهمة، تكون قصد إنشاء شركة مساهمة لتحقيق هدف تجاري أو حرف أو صناعي أو شركات الاقتصاد المختلط .

(بوشارب بولوداني، 2021، الصفحات 21-22)

المطلب الثاني: دور المشاريع المقاولاتية في التنمية

لم يعد دور المقاولاتية ينحصر فقط في الجانب الاقتصادي، وإنما امتد ليمس كل من الجانب الاجتماعي والبيئي أيضاً، وذلك في إطار تحقيق ما يعرف بالتنمية الشاملة المستدامة، ويمكن توضيح دور المقاولاتية في كل هذه الجوانب على النحو التالي:

الفرع الأول. على المستوى الاقتصادي :وتمثل دورها في :

- هيكلة وتحديد النسج الاقتصادي وفقاً لاحتياجات السوق.
- خلق ما يعرف بالمنافسة من خلال كسر الاحتكار الذي تمارسه المؤسسات الكبيرة.
- زيادة معدلات النمو الاقتصادي من خلال السرعة في الاستجابة للتغيرات الحاصلة في السوق.
- الرفع من معدلات الادخار والاستثمار من خلال انخفاض تكلفة إنشائها، فضلاً عن العمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات من خلال تطوير الصناعات التقليدية.

ويمكن أن نتوصل إلى أن أهمية دور المقاولاتية في تحقيق التنمية المتوازنة تكمن فيما يلي:

-الإسهام في تحقيق التكامل الاقتصادي من الصناعات الكبرى ، حيث تؤدي هذه المنشآت دوراً ملحوظاً في مجال تنويع هيكل الصناعة؛

-الإسهام في زيادة حجم قيمة الصادرات الصناعية ، تؤكد التجارب الدولية نجاح هذا المنهج؛

-قدرتها على معالجة العديد من الاختلالات الاقتصادية ، إذ تميز المنشآت الصناعية الصغيرة والمتوسطة بقدرتها على علاج الاختلالات الاقتصادية وأهمها:

○ الاختلال بين الادخار والاستثمار.

○ معالجة الاختلال في ميزان المدفوعات.

- الإسهام في تعزيز دور البرامج الإنمائية للدول النامية من خلال رفع معدلات الإنتاجية في المرافق الإنتاجية.

- تعتبر هذه المنشآت وحدات إنتاجية ومرآكز استثمارية تعمل على تعبئة المدخلات الخاصة لتشغيلها في الاقتصاد القومي ، حيث:

- تعمل هذه المنشآت على تدريب وبناء قيادات إدارية شابة في المجتمع.
- تعمل هذه المنشآت على زيادة دوران رأس المال وتعبئة مصادر التمويل.
- تمتلك هذه المنشآت فوائض الأموال العاطلة وتعمل على تشغيلها والمشاركة في أرباحها.

- قدرتها على الابتكار والتجدد وعلى استيعاب التكنولوجيا المتطورة، ويحقق فعالية الاستثمار فيها من خلال استجابتها للتغيير مع هذه المستجدات.

الفرع الثاني. على المستوى الاجتماعي: ويتمثل دورها في:

- تحسين المستوى المعيشي للأفراد والأسر، من خلال توفير فرص العمل.
- إعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع من خلال تواجدها في جميع المناطق عكس المؤسسات الكبرى التي يرتكز نشاطها في المناطق الصناعية الحضرية.

- المساهمة في الحد من الهجرة الريفية من خلال توفير مناصب عمل في المناطق الريفية تتماشى مع طبيعة هذه المناطق.

- ترقية روح المبادرة الذاتية.

- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء إفلاس بعض المؤسسات العمومية.
- تؤدي المشاريع المقاولاتية دوراً استراتيجياً في تحقيق مبادئ التنمية البشرية عن طريق توسيع البديل والخيارات أمام الناس سواء من خلال تشكيلاً العمل أو تشكيلاً السلع والخدمات.

تسعى إلى توفير السلع والخدمات بأسعار رخيصة، مع خلق فرص عمل للمرأة سواء من خلال العمل في المنزل أو مع الأفراد.

تدريب العاملين وتأهيلهم بوظائف أحسن مستقبلاً حيث أنها تسمح للعمال بالقيام بمهام متعددة. تنوع المهام والمسؤوليات التي يقوم بها العاملين، وبذلك تتسع معارفهم وتزداد خيراتهم. تعطي الفرصة للمنظمين الجدد للدخول للأسوق والظهور، وهذا يعني فرصة أكبر لبروز أفكار متطورة وابتكارات جديدة تساهم بشكل كبير في عملية التنمية، والتشجع والمساعدة على التطور المهني الإيجابي للحرف والمهن.

الفرع الثالث. على المستوى البيئي:

بعد ما كان دور المشاريع المقاولاتية يقتصر على تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أصبح وفي ظل متطلبات تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة يعمل على خلق توليفة اقتصادية واجتماعية بيئية تكنولوجية تتحقق من خلالها التنمية الشاملة، حيث أصبحت تحتل المشاريع المقاولاتية أهمية كبيرة، وتلعب دوراً جديداً محوري في المساهمة في رفع الوعي البيئي للمجتمع الجزائري من خلال احتواء برامج تدريبية تقوم بتدريب العمال على المسؤوليات البيئية لكون الميزة التي تميز هذه المشاريع تجعل عملية جمع وتدوير النفايات أمر سهل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة هذا من

جهة ، ومن جهة أخرى فإن المشاريع المقاولاتية تهدف إلى نشر المفاهيم والقيم الصناعية الحديثة مثل : إدارة الوقت الجودة العالية والإبداع والابتكار ، الكفاءة. كما أن هذه المشاريع تعتبر أحد أهم آليات التطور التكنولوجي ، من حيث قدرتها الفائقة على تطوير وتحديث عمليات الإنتاج بما يخدم المتطلبات الاقتصادية والبيئية في نفس الوقت وبشكل أسرع وبتكلفة أقل مقارنة بالشركات الضخمة ذات الاستثمارات العالية كما تساهم المشاريع المقاولاتية في تشغيل استخدام الخامات المحلية بشكل رشيد و عقلاني ، كما تساهم أيضا في تطوير استخدام التكنولوجيات المحلية ورفع مستواها عبر الاحتكاك بالأسواق الخارجية وقوانين الجودة ، حتى يمكن المحافظة على الهوية المحلية في تشغيل الصناعات والمؤسسات ذات الطبيعة المرتبطة بالبيئة المحلية و دعم الصناعات والمؤسسات ذات الطبيعة المرتبطة بالبيئة المحلية .

(بوشارب بولوداني، 2021، الصفحات 23-25)

المبحث الثاني: المراقبة المقاولاتية

في خضم التحديات المتزايدة التي تواجه المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة، بُرِزَ مفهوم "المراقبة المقاولاتية" كأداة حيوية لدعم هذه الكيانات وتمكينها من تحقيق النمو والاستدامة. لا تقتصر المراقبة على مجرد تقديم الاستشارات أو التدريب، بل تتعداها لتشمل علاقة تفاعلية وдинاميكية بين "المرافق" و "المرافق"، تهدف إلى تزويد الأخير بالمهارات والمعرفة والأدوات اللازمة لتجاوز العقبات و تحقيق أهدافه.

المطلب الأول : ماهية المراقبة المقاولاتية

يعتبر تعريف المراقبة، وخاصة مراقبة المؤسسة الصغيرة أمراً معقداً لحد ما، ويرجع سبب هذا التعقيد إلى :

- تعدد الفاعلين في هذا المجال وتشعبهم .

- تنوع أشكال المراقبة، و إجراءات تنفيذها.

ويعتبر التعريف الأكثر شمولاً لمهنة المراقبة هو الذي اقترح من طرف "أندري لوتاوسكي" "André Letowski" وهو مسؤول عن الدراسات في وكالة إنشاء المؤسسات بفرنسا "APCE" في مذكرة داخلية أعدها، إذ نجد أنه قد عرفها على أنها "تجنيد للهيكل واتصالات الوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تتعارض المؤسسة، ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المنشئ".

أي أن مهنة المراقبة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي :

-استقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة .

- تقديم خدمات تتناسب و شخصية كل فرد.
- متابعة المؤسسة الفتية لفترة عموما تكون طويلة (حسب طبيعة المرافقين) (بوخلم و سايبي)
الفرع الأول. تعريف المراقبة: هي مصدر للفعل أرفق يرافق ومعناها المصاحبة او الملازمة، وارفق الشخص أي لازمه وسار معه في ترحاله، هذا من الناحية اللغوية. (شنيخر، 2022، صفحة 54)
- وأما المراقبة في موضوعنا هذا فيقصد بها ملازمة الشاب البطل ومساعدته من طرف هيئة أو شخص يعرف بالمرافق، من أجل اخراج مشروعه الاستثماري من الحالة النظرية التصورية إلى الحالة العملية التطبيقية على أرض الواقع عن طريق النصائح او عطاء المعلومات او استعمال الخبرات الالزمة، وبيان الاجراءات القانونية الضرورية لانطلاق أي مشروع، هناك مجموعة من الأسباب التي تجعل المؤسسات بحاجة إلى المراقبة المقاولاتية خاصة خلال المرحلة الأولى من إنشائها و لعل من أهم هذه الأسباب ما يلي: (شنيخر، 2022، الصفحتان 54-56)
- **التعقد الفني:** بحيث لا يمتلك أي مشروع في بداية إنشائه الكثير من الخبرة والكفاءة التسوييرية الكافية وبالتالي على منشئ المشروع الجديد التحكم في عنصرين أساسين هما :المعرفة الجيدة بالمشروع وروح المقاولاتية.ذ
- **تعقد الحيط الخارجي:** تتميز البيئة الخارجية عادة بالتغيير وعدم الثبات و بالكثير من التعقيدات، وهذا ما يتطلب القيام بجهد إضافي للتنبؤ بالتغييرات البيئية بهدف الاستعداد للظروف الطارئة و تصحيح الأوضاع قبل تفاقم المشاكل.
- **التعقد الإداري:** غالبا ما يواجه المقاولون صعوبات إدارية خلال تنفيذ مشروعاتهم، المتعلقة ب مختلف معاملات تسجيل المشروع والمعاملات المتعلقة بمصالح الضرائب، التأمينات، مصالح العمل، الضمان الاجتماعي.
- **الضعف المالي:** تتسم المؤسسات الصغيرة بالضعف المالي الناتج عن محدودية حجم الإنتاج، وتتمثل أسباب هذا الضعف في ارتفاع التكاليف الإدارية وتكاليف التمويل وصعوبة تكوين احتياطات مالية للنمو بالإضافة إلى محدودية الأرباح التي تتحققها المشاريع الصغيرة وتأثير الضرائب على المبالغ المتبقية.
- **الضعف القانوني والسياسي للمؤسسات الصغيرة:** الكثير من الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ناتجة عن سياسات وقوانين لا تؤخذ بعين الاعتبار خصوصية هذه المؤسسات بالإضافة إلى ذلك فهذه المؤسسات غير قادرة على تغيير هذا الوضع ،حيث أنها تشكو من ضعف القدرة على التأثير في

التشريعات مثل قوانين الضرائب وكذا ضعف القدرة على انتزاع الحقوق والضعف السياسي بسبب غياب نقابات وجمعيات مهنية خاصة بالمؤسسات الصغيرة.

- هشاشة وضعف المشروعات حديثة النشأة : من مظاهرها معدلات الفشل العالية، فالدراسات التي أجريت تبيّن أن 50% منها لا تبقى لأكثر من سنة ونصف و 20% منها فقط تبقى لأكثر من 10 سنوات.
- كل هذه التعقيدات دفعت إلى ظهور المراقبة المقاولاتية التي يتمثل هدفها الأساسي في إزالة هذه التعقيدات ومعالجة القضايا الأخرى التي قد تواجهها المؤسسات مثل الوصول إلى التمويل.
- واعتماداً على أهميتها وأهدافها يمكن العثور على العديد من التعريفات للمراقبة أبرزها:

 - المراقبة المقاولاتية هي عملية منظمة من طرف ثلات جهات (الم Rafiq ، هيئة المراقبة ، المقاول) ، تتم خلال مدة زمنية محددة ، تسمح للمقاول بالاستفادة من مختلف ديناميكيات التعلم (التدريب ، التوجيه) .. ، الحصول على الموارد (المالية ، المعلوماتية) .. ، وذا المساعدة على اتخاذ القرار (الوصاية) .
 - المراقبة هي أسلوب لتفعيل الأجهزة والهيئات من أجل استقبال منشئي المؤسسات الصغيرة وتقديم النصائح والاقتراحات لهم وتوجيههم حول طريقة إنشاء وتنظيم مشاريعهم .
 - المراقبة هي طريقة للتكتوين يتم من خلالها تحويل مهارات وتجارب شخص أو هيئة ما إلى شخص آخر ، و ذلك بمنحه نصائح وتوجيه بعض الاقتراحات حول طريقة إتمام مهمة أو تنظيم ما و حسب (Bruyat) فإن "المراقبة تشمل خدمات التحسيس ، الاستقبال ، الإعلام ، النصح ، التكوين ، الدعم اللوجستيكي ، التمويل ، الإنشاء و المتابعة " للمؤسسات الجديدة .

و يقول (Olivier Culliere) أن نشاط هيئات الدعم والمراقبة يقوم على التقارب بين مجموع الفاعلين في عملية إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة من الهيئات القانونية ، المنظمات الاستشارية ، الجماعات المحلية ، الوكالات العامة و الخاصة ، الجمعيات المهنية ، المجالس المختلفة ، البنوك ، مؤسسات التأمين ، الضرائب ، مؤسسات رأس مال المخاطرة .. و غيرها .

الفرع الثاني. أنواع المراقبة المقاولاتية:

صنف رحيم حسين المراقبة على النحو التالي : (شنيخر ، 2022 ، صفحة 59)

أولاً. المراقبة المعنوية : وهي من أهم أنواع المراقبة التي يحتاجها المنشئ منذ النقطة الأولى لانطلاق مشروعه ، فهذه المراقبة تقدم للمنشئ النصح و التوجيه و الإرشاد ، حيث تعمل على بلورة أفكاره أو ضبطها ، و تجسيدها على

أرض الواقع ، لأنه عادة عندما يفكر المنشئ في إنشاء مشروعه تتوارد عليه عدة أفكار ، و في هذه الفترة بحاجة لمن يؤكد له صلاحية هذه الفكرة وإمكانية تطبيقها على الواقع ، حتى لا تبقى مجرد فكرة ، ثم يحدد له ما هي الاستراتيجية التي ستبعها للوصول إلى الهدف الذي يجب عليه تحديده بدقة ، وهذا هو الدور الذي يلعبه المرافق في أولى مراحل عملية مرافقته للمنشئ حيث يقوم برفع معنوياته وتشجيعه.

ثانيا. المراقبة الفنية: في هذه المرحلة يقوم المرافق بمساعدة المنشئ في دراسة الجدوى الاجتماعية أي الموارد الاجتماعية التي يحتاجها مشروعه ، وتحديد الشروط الازمة لإنجاح المشروع من اختيار الموقع ، و الآلات، وكذلك مساعدة صاحب المشروع فيما يتعلق بأساليب الإنتاج ، و استخدام الأنظمة المعلوماتية ، بعد أن يكون قد حدد هو و المرافق الهدف الذي يريد الوصول إليه بدقة ، وذلك بأن يجردا وبالتفصيل كل حياثات المشروع دون إهمال أي شيء منها ، لأن أي خطأ أو تهاون في هذه المرحلة يؤدي إلى نتيجة يكون لها فشل المشروع ، لهذا يجب أن يتوقع المرافق و المقاول كل المخاطر والصعاب التي يمكن أن يواجهها أثناء تنفيذ فكرة المشروع ، لأن هذه المرحلة من المشروع تعتبر حساسة لأنها مرحلة اتخاذ القرارات ووضع التكتيكات التي ستبعها لتنفيذ الاستراتيجية التي حددتها في المرحلة الأولى من المراقبة.

ثالثا. المراقبة الإعلامية: تمثل في المساعدات التي يقدمها المرافق للمنشئ ، و هي أن يوجهه للطرق التي تمكنه من إقامة أنظمة المعلومات او لاتصال داخل مؤسسته ، كما يتضمن هذا النوع من المراقبة مجال التسويق لقطاع المؤسسة الصغيرة ، و لهذا يجب على المرافق أن يمنح المقاول المساعدة في مجال كيفية الإشهار او لترويج منتجه.

رابعا. المراقبة أثناء التدريب و التكوين : و تعتبر المراقبة هنا بمثابة عملية تلقين و تعليم ، ففي هذه المرحلة من المراقبة يقوم المرافق بتلقيين دروس للمنشئ عن المقاولة ، و كيفية إنشاء مؤسسة ، و يعرفه بصفات المقاول الناجح الذي يعتبر قائداً ومبادراً ، حيث يرتبط هذا النوع من المراقبة بضرورة تشكيل مجتمع من المنشئين قائم على الكفاءات ، وهذا التدريب او التكوين مستمر مع استمرار المؤسسة الصغيرة ، فهو لا يتوقف عند مرحلة من مراحل إنشاء المؤسسة . و تتم هذه المراقبة من خلال توفير دورات للتكوين ، وذلك بتشجيع عقد الملتقىات والندوات المتخصصة ، و كذا دعم اقتناء الكتب و المجالات العلمية ، و الأدلة النموذجية للمشاريع ، حتى يستفيد منها المقاول في مشروعه .

خامساً. المراقبة التكنولوجية: فضلاً عن ضرورة توفير قاعدة تكنولوجية وطنية، ينبغي تشجيع المؤسسات الصغيرة على التكنولوجيا، واستخدامها، وذلك من خلال التوجيهات التي يقدمها المراقب للمنشئ عن التكنولوجيا الحديثة ودعم أسعارها.

سادساً. المراقبة الإدارية: تتمثل في التسهيلات التي يقدمها المراقب للمنشئ المتعلقة بالإجراءات الإدارية، كتبسيط الوثائق الإدارية الخاصة بالترخيص والتسجيل، وإجراءات الحصول أو امتلاك العقار ... الخ.

سابعاً. المراقبة المالية: لعلها من أهم ما ينتظره المنشئ عموماً، حيث تشمل المساعدة المتعلقة بالتمويل، خاصة ترقية الأدخار و مؤسسته، و المساهمة في ضمان جزء من القروض، و تخفيض تكلفة التمويل، و تمديد أجال السماح، و الإعفاء الكلي أو الجزئي، و لفترة محددة من الضرائب و الرسوم الجمركية، أو الإعفاء من الضمان الاجتماعي خلال فترة محددة، وكذا منح مساعدات مباشرة خاصة لبعض المشاريع، كمشروعات التجديد أو تلك التي تساهمن في تشغيل عدد ما من العمال أو المشروعات التي تقام في المناطق النائية.

المطلب الثاني: مكونات، آليات وأشكال المراقبة المقاولاتية .

تعد المراقبة من الأساليب الحديثة التي تمكن أصحاب المشاريع من تحسين مشاريعهم، حيث يمكن الإشارة إلى أن هناك عدة مكونات وأشكال للمراقبة نذكرها فيما يلي:

الفرع الأول. مكونات المراقبة

ارتكتزت عمليات دعم ومراقبة المؤسسات الصغيرة على ثلاثة محاور أساسية : (بوخروبة و يخلف، 2023، صفحة 35)

أولاً. الدعم المالي: هذه الهيئات تختص أساساً في معالجة مشكل عدم كفاية الأموال الالزمة عند انطلاق المشاريع، حيث تمثل هذه النقطة عائقاً كبيراً أمام الشباب الطامحين إلى إنشاء مؤسسات صغيرة، وبالتالي يمكن أن توفر هذه الهيئات تسهيلات جيدة للحصول على تمويل الاستثمارات الجديدة واستثمارات التوسيع وغيرها، وكذلك يخضع الدعم المالي لنوع المشروع (تكنولوجي أو تقليدي)، وخصائص حاملي المشاريع (طالب للشغل، مرأة،... إلخ.).

ثانياً. شبكات النصح والتكوين: هناك الكثير من خدمات النصح والتكوين الخاصة أو العامة تقدمها غرف التجارة وغرف الحرف وغرف التسويق، والمهدى منها حصول المقاولين الشباب على تكوين في مجال إنشاء وتسخير المؤسسات الصغيرة وغيرها، حيث تقترب كل هيئة عروض تكوينية مختلفة تمثل أساساً لبقاء وتطور المؤسسات الصغيرة الناشئة .

ثالثا. الدعم اللوجستيكي : توفر بعض هيئات الدعم مقرات لنشاطها للمؤسسة الصغيرة خلال فترات محددة ، و شروط سهلة وتكلفة أقل بالإضافة إلى تقديم نصائح التي يحتاجونها.

الفرع الثاني. آليات المراقبة :

تسعى العديد من الدول إلى دعم ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل نمو المشاريع ، و عليه تم توفير عدة آليات لدعم و تنمية و تطوير المؤسسات و تفعيل بعض البرامج و تختلف هذه الآليات باختلاف الناشئين و تمايزهم ، حيث تهدف إلى نقل المعارف و الخبرات في مجال و من أهم هذه الأساليب ذكر : (بوخروبة و يخلف، 2023، صفحة 38)

أولا. التدريب: يمكن تعريف التدريب المقاولاتي بأنه مراقبة فردية للمقاولين خلال مراحل بدء العمل ، بهدف تلبية احتياجات الفرد لاكتساب و تطوير المهارات الالازمة لإدارة المؤسسات .

ثانيا. التوجيه: وهذا يعني وجود علاقة داعمة تربط المقاول ذو الخبرة بمقاول أصغر سنا وعديم الخبرة لمساعدته على تحسين مهاراتها الإدارية من خلال التعلم .

ثالثا. التكوين: يتجسد دور المراقب من خلال التكوين المقاول كيفية مواجهة صعوبات عالم الأعمال والخبرة الالازمة للتكيف معها، من خلال تقديم معلومات صحيحة علميا تتناسب مع دوافع المقاول وأهدافه.

رابعا. الخبرة: يقدم الخبراء للمقاول خدمات مراقبة مختلفة حسب مجال خبرة المقاول (خبير، محاسب، خبير قانوني) ، يكتسب المقاول من خلالها المعرفة و المهارات التي ستسعده على اتخاذ القرارات المناسبة، لكن الخبرير لا يفرض على المقاول تنفيذ التوصيات و الحلول الممكنة الواردة في تقريره يمكن للمقاولين العمل على هذه العروض أو رفضها.

خامسا. ملائكة الأعمال (Business Angels): (آيت سعيد و بن حمودة، 2017)

ملائكة الأعمال هم مستثمرون خواص عادة مقاولون)، يستثمرون أموالهم تمويل مؤسسات حديثة النشأة تم إنشاؤها من قبل مقاول آخر ومرافقتها خلال سنوات الأولى من النمو ،يوفر ملاك الأعمال للمقاول مهارته وخبرته وكذا علاقاته الشخصية ، كما يتدخل معظم ملائكة الأعمال في استراتيجية المؤسسة المراقبة وتحفيز المقاول على تغيير تفكيره الاستراتيجي و نظراته للمشاكل الإدارية ، بذلك يعتبر ملاك الأعمال شريك حقيقي .

سادسا. الاستشارة (Conseil): تعرف الاستشارة بأنها "تقديم خدمة ذات محتوى فكري مكثف ، لفترة زمنية محددة يتولاها مستشار دخيل عن المؤسسة، تهدف إلى تلبية احتياجات محددة لمؤسسة معينة كالرغبة في تحسين المردودية أو طرح منتج جديد في السوق... الخ.

الفرع الثالث. أشكال المراقبة : هناك عدة أشكال للمراقبة نذكرها فيما يلي

أولا. مشتلة المؤسسات (معمرى، مكى، و بلمير، 2017، الصفحات 130-131)

أ) **تعريف مشتلة المؤسسات pépinière :** مشتلة المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، و تهدف إلى مساعدة و دعم إنشاء المؤسسات مجموعة أفراد و أموال لها كيان واقعى خاص تتمتع بالاستقلال و الذاتية و تتكون من المؤسسة هي عناصر مختلفة يتم تعينها في سبيل تحقيق غاية المؤسسة التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، بهدف تطوير التعاون مع المحيط المؤسسي و المشاركة في الحركة الاقتصادية و تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد وضمان ديمومة المؤسسات المراقبة.

ب) **مهام مشتلة المؤسسات:**

- استقبال واحتضان ومراقبة المشاريع الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع .
- تضع محلات تحت تصرف المشاريع تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاطات المشروع، كما تتولى عملية تسييرها وإيجارها .
- فحص مخططات الأعمال للمستأجرين المحتملين الحاملين للمشاريع داخل المشتلة.
- دراسة كل أشكال المساعدة والمتابعة مع إعداد مخطط توجيه لمختلف قطاعات النشاطات .
- وضع الأدوات والتجهيزات المكتبية والإعلامية الازمة تحت تصرف المؤسسات الخاضنة.

ج) **تمويل مشتلة المؤسسات:** يتم تمويلها عن طريق

- مساهمات الدولة،

- عائدات الإيجار والأتاوى المدفوعة من قبل المؤسسات الخاضنة

ثانيا. مراكز تسهيل المؤسسات centre facilitation (معمرى، مكى، و بلمير، 2017، الصفحات 131-132)

أ) **تعريف مراكز التسهيل :** مراكز تسهيل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، و تهدف إلى تسهيل إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و وضع شبكات يتكيف مع احتياجات منشئي المؤسسات والمقاولين و ضمان تسيير الملفات التي تحض بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار و التشجيع على تطوير

التكنولوجيات الجديدة لدى أصحاب المشاريع والمقاولين وان يكون مكاناً للالقاء بين عالم الأعمال والمؤسسات والإدارات المركزية أو المحلية و نشر ثقافة المقاولة .

ب) مهام مركز التسهيل :

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملو المشاريع أو المقاولون والإشراف على متابعتها .

- مساعدة المستثمرين على تخطي العوائق التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية .

- تحسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني .

- مراقبة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميداني التكوين والتسهيل .

ثالثا. ماهية الحاضنات وأهميتها: (سلامي، 2012، الصفحات 7-8)

أ) تعريف الحاضنات: تعرف حاضنات الأعمال بأنها مؤسسات قائمة بذاتها (هاكستان قانوني) تعمل على توفير جملة من التسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون إلى إقامة مؤسسات صغيرة، بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق (سنة مثلاً أو سنتين). ويمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو خاصة أو مختلطة" ويمكن تعريفها أيضاً على أنها بيئة أو إطار متكملاً من المكان والتجهيزات والخدمات والتسهيلات وأدوات المساعدة والاستشارة والتنظيم مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في البداية، بما يخفف عن هؤلاء الرواد المخاطر المعتادة ويوفر لهذه المنشآت فرصاً أكبر للنجاح، وذلك من خلال كيان قانوني مؤسس لهذا الغرض ويتمتع بالإمكانيات والخبرات والعلاقات اللازمة.

أوضح المشرع الجزائري وفق المرسوم 03/78 الصادر في فيفري 2003 بمشاكل المؤسسات التي من أهم أشكالها الحضنة والتي عرفها على أنها هيكل دعم يتکفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات. كما اهتم المشرع الجزائري بتحديد الجهات المعنية بتمويل حاضنات الأعمال في الجزائر عن طريق تقديم مساعدات من قبل:

• هيئات الدعم المالي .

• الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب سابقاً.

ب) أهداف حاضنات الأعمال: تتمثل الأهداف التي تصبو الحاضنة لتحقيقها في النقاط التالية :

- تقديم خدمات للمشاريع داخل وخارج الحاضنات؛

- ترويج ثقافة الريادة والإبداع والابتكار؛

- مساندة ومساعدة المؤسسات الريادية الصغيرة على مواجهة صعوبات مرحلة الانطلاق و التأسيس؛

- تنمية مهارات العمل الحر والقدرة على إدارة المشروع بشكل مستقل؛
- ربط وتكامل المشروعات الكبيرة بالصغيرة للعمل على تنميتها بصفتها مسوقة لمنتجاتها المشروعات الصغيرة؛
- ربط الحاضنة مع الحاضنات الأخرى إقليمياً وعالمياً لتبادل الخبرات وزيادة الاستفادة؛
- المتابعة المستمرة لعمل وسير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقارنتها بمدى تحقيق أهدافها؛
- تمكين أصحاب الأفكار الابتكارية من تحسيد أفكارهم في شكل منتجات أو خدمات. (سلامي، 2012، الصفحات 7-8)

المطلب الثالث: هيئات وأجهزة دعم ومرافقه المشاريع المقاولاتية في الجزائر

اعتبر موضوع الهيأكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مرافقتها من المواضيع الحديثة ، حيث ارتبط ظهورها بعد ظهور صعوبات تواجه هذا النوع المؤسسات ، حيث ساهمت بشكل كبير في التنمية الاقتصادية ، و تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أحد أهم الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أحد أهم الآليات المبتكرة لدعم المقاولاتية ، حيث أنها تعمل على تقليل البطالة إلى أقل حد ممكن ، كما أنها تعمل على تشجيع الشباب و تحفيزهم على إنشاء مشاريعهم الاستثمارية الخاصة و هذا يكون بمرافقة هذه المشاريع حتى يتمكن أصحابها من كسب الخبرة اللازمة للقدرة على مواجهة المشاكل المحيطة بها.

الفرع الأول. تعريف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية NESDA

هي هيئة عمومية ذات طابع خاص، موضوعة تحت وصاية وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، تتکفل وكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بتسيير جهاز ذو مقايرية اقتصادية ، بهدف مرافقة حاملي المشاريع لإنشاء وتوسيع مؤسسات صغيرة في مجال إنتاج السلع و الخدمات قصد خلق الثروة ومناصب العمل، تسعى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي ، و منح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة. تضم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية 61 وكالة ولائحة تغطي كامل التراب الوطني وكذا العديد من الفروع موزعة عبر كامل التراب الوطني متواجدة في الدوائر الكبرى .(بوخرورة و يخلف، 2023، صفحة 45) و سيتم التطرق إليها بالتفصيل في الفصل التطبيقي.

الفرع الثاني. الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر (ANGEM)

أولاً. تقديم الوكالة: تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل و هي وكالة ذات طابع خاص. تتمثل في شبكة لامركزية تضم 49 تنسيقية ولائنة، موزعة عبر كافة أرجاء الوطن وهي مدعومة بخلايا المراقبة على مستوى الدوائر. تشكل الوكالة إحدى الوسائل الفعالة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص التخفيف من حدة البطالة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والم居لي وخاصة لدى فئة الإناث. وتنمية روح المقاولة التي تساعد الأفراد في اندماجهم الاجتماعي . وهو موجه إلى أصحاب بدون عمل ولكنهم قادرون على القيام بنشاط معيشي مصغر بواسطة دعم مالي قليل وبشروط مرنة ومرجحة وعلى هذا يعتمد هذا الجهاز على منح قروض في آجال سريعة تتكون من مبالغ صغيرة (تصل إلى غاية 1000000 دج)، يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل وتكون مرفوقة بمساعدة الدولة و التي تتمثل في تخفيض نسبة الفوائد مع ضمان يتکفل به صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة .(الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر، 2020)

ثانياً. المهام الأساسية للوكالة :

- تسهيل جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما .
 - دعم، نصح ومرافقه المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم .
 - منح سلف بدون فوائد وإبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز ب مختلف المساعدات التي ستمنح لهم .
 - ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط .
- وهذه الصفة تكلف الوكالة على وجه الخصوص بما يلي :
- تشكيل قاعدة المعطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز.
 - تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، و تنفيذ خطة التمويل.
- ثالثا. طرق التمويل المطبقة داخل وكالة تسهيل القرض المصغر ANGEM : بالنسبة للخدمات المالية التي تقدمها الوكالة فهي تعتمد على ثلاثة صيغ من التمويل هي

شكل رقم 1-1: صيغ التمويل داخل ANGEM



المصدر : (الصفحة الالكترونية:الخدمات المالية، بلا تاريخ)

✓ **الصيغة الأولى**: وهي عبارة عن قروض موجهة لشراء مواد أولية لا تتجاوز قيمتها 100000 دج موجهة لفئة معينة من الأشخاص كأصحاب الدخل الضعيف والمرأة الماكثة في البيت .

✓ **الصيغة الثانية**: قرض بدون فوائد موجه لشراء مواد أولية لا تتجاوز قيمته 250000 دج بالنسبة لولايات الجنوب بشار، أدرار ،تندوف ،بسكرة ،الواد ،الأغواط ،ورقلة ،تمنراست ،إليزي ،غرداية)، تتحمـه الوكـالة للمؤسـسـات المصـغـرة القـائـمة من قـبـل وـالـتي هـي فـي حـاجـة إـلـى هـذـا التـموـيل الـذـي يـمـكـنـها من شـراء موـادـأـولـيـةـأـوـعـتـادـصـغـيرـولاـيـشـارـكـالـبـنـكـفـيـهـذـهـالـصـيـغـةـمـنـالـتـموـيلـعـلـىـشـرـطـأـنـيـتـسـدـيـهـهـذـاـقـرـضـعـلـىـمـدـةـتـرـاوـحـبـيـنـ24ـإـلـىـ36ـشـهـراـ.

✓ **الصيغة الثالثة**: هو عبارة عن تمويل تشاركي بين صاحب المشروع -الوكالة -البنك) لإنشاء مشروع مصغر لا تتجاوز تكلفته 1000000 دج ويتم تسديده على 60 شهر. (الصفحة الالكترونية:الخدمات المالية، بلا تاريخ) تضمن الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر استقبلاً و مرافقة مشخصة لفئة المستهدفة ، و ذلك بصفة مجانية ، كما ترافق المستفيدين من جهازها في جميع الإجراءات المتعلقة بخلق نشاطهم : من الفكرة إلى غاية إنشاء النشاط.

▪ **النصح**: الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر تتحمـه النـصـحـوـالـاستـشـارـةـمـنـقـبـلـمـرـافـقـيـنـمـخـصـصـيـنـلـمـسـاعـدـتـكـمـفـيـالتـغلـبـعـلـىـالـتـحدـيـاتـوـالـاخـاذـالـقـرارـفـيـماـيـتـعـلـقـبـإـنـشـاءـالـنشـاطـالـمـرـغـوبـفـيـهـ.

- **المتابعة:** متابعة جواريه جديه، لاستدامه الأنشطة التي تم إنشاؤها.
- **التكوين:** دورات تكوينية لفائدة المستفیدین من جهاز القرض المصغر، متکيفة مع المستوى التعليمي للمقالين وكذا طبيعة النشاطات المستحدثة.

الفرع الثالث. جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

أولا. نشأته:

تم إنشاء هذا الجهاز بموجب القانون رقم 188-94 المؤرخ في 06 جويلية 1994 و المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ، حيث يوضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي .

لكن إلى من يتوجه هذا الصندوق؟

كل شخص بالغ من العمر 35 إلى 50 سنة ، مقيم بالجزائر ومسجل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ 6 أشهر على الأقل طالبا للشغل ، أو مستفيد من نظام الصندوق الوطني للتأمين من البطالة ، لا يشغل أي منصب عمل مأجور عند تقديمه لطلب الإعانة ، ولم يستفيد من قبل من إعانة عمومية في إطار إحداث النشاط أن يملك مؤهلا مهنيا أو معارف أدائية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به ، لا يكون قد مارس نشاط لحسابه الخاص منذ 12 شهرا على الأقل ، يكون قادرا على تحديد مساهمة شخصية أو تقديرية أو عينية في شكل مساهمة في التركيبة المالية المشروعة .

ثانيا. طرق التمويل المطبقة:

يقوم هذا الصندوق بتمويل كافة نشاطات الإنتاج والخدمات باستثناء نشاط إعادة البيع دون تحويل المنتوج كما يقوم بتمويل النشاطات المحدثة في القطاعات الفلاحية ، والصيد البحري و الري وفي المناطق الخاصة ، و ولايات الجنوب والمضاب العليا .

أما بالنسبة لكيفية التمويل فتقدر التكلفة الإجمالية للاستثمار بعشرة (10) ملايين دينار كحد أقصى ، بينما الحد الأدنى للمساهمة الشخصية على مبلغ الاستثمار الخاص بالمشروع المقرر "محدد حسب المستويين حسب الجدول :

المجدول رقم 1-4: نسب التمويل حسب قيمة الاستثمار المستوى الأول (Niveau 1)

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré	Apport personnel	Crédit bancaire
Jusqu'à 5.000.000DA	29%	01%	70%

Source : (les mission de la CNAC)

المجدول رقم 1-4 : نسب التمويل حسب قيمة الاستثمار المستوى الثاني (Niveau 2)

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré	Apport personnel	Crédit bancaire
De 5.000.001 DA à 10.000.000 DA	28%	02%	70%

Source : (les mission de la CNAC)

في يناير 2022، تم إسناد إدارة هذا الجهاز إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE) تحت إشراف وزارة المؤسسات المصغرة.

تواصل CNAC، اعتباراً من يناير 2022، ضمان استرداد القروض المنوحة للمؤسسات المصغرة المملوكة من طرفها، وذلك وفقاً للمرسوم رقم 45-22 الصادر بتاريخ 19/01/2022، المعدل والمكمل للمرسوم التنفيذي رقم 188-94 المؤرخ في 6 يوليو 1994 المتعلق بوضعية CNAC.

من عام 2004 حتى نهاية 2021، قامت CNAC بتمويل أكثر من 160,000 مشروع في إطار جهاز دعم إنشاء الأنشطة، مما أسفر عن 340,500 وظيفة متوقعة عند الانطلاق . ([htt3](#))

الفرع الرابع. تعريف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)

هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. تعمل تحت وصاية الوزير الأول، تختص بدعم ومرافقنة المستثمرين الوطنيين والأجانب في تحسيد مشاريعهم الاستثمارية تم إنشاء الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (aapi) نشأة الوكالة بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتصل بتطوير الاستثمار، وكانت تدعى سابقاً وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) منذ 1993 إلى

غاية 2001 ، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

أولا. مهام وشروط الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار. (aapi)

أ) مهام الوكالة

- تتولى الوكالة في مجال الاستثمارات، وبالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية، المهام الآتية:(4) تتولى ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها؛
 - تستقبل المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وتعلمهم وتساعدهم في إطار تنفيذ منظار الاستثمار؛
 - تسهل استيفاء الشكليات التأسيسية عند إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الوحيد؛ تمنح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعهود به؛

ب) شروط الوكالة

يستفيد من الشروط التالية:

- كل شخص طبيعي أو معنوي مقيم أو غير مقيم يرغب في إنشاء شركة خاضعة للقانون الجزائري وقع اختياره على الاستثمار في نشاط اقتصادي لإنتاج السلع والخدمات غير المستثناء؛ لا يمكن للأشخاص الذين استفادوا من الامتيازات الجبائية في إطار مختلف أجهزة دعم الاستثمار (NESDA, ANGEM, CNAC) الانضمام إلى الوكالة إلا بعد تسوية الوضعية في نفس النشاط ؛ انتهاء فترة الإعفاء فيما يخص مرحلة الاستغلال الممنوحة في إطار جهاز دعم الاستثمار .

ج) الامتيازات التي تمنحها الوكالة

تمثل المزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فيما يلي :

- تطبيق النسبة المخضبة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص المشتريات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعنوي.
- الإعفاء لمدة عشر 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، و من الدفع الجزائي، ومن الرسم على النشاط المهني ؛

- الإعفاء لمدة عشر 10 سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار. (تقديم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، بلا تاريخ)

الفرع الخامس. التمويل عن طريق البنك و دوره :

يمثل التمويل البنكي الشكل التقليدي والمعروف لتمويل المؤسسات، حيث يبقى الجهاز البنكي الملاجأ الأول للحصول على الموارد المالية، لذا تعتبر البنوك مصدراً أساسياً للأموال بالنسبة لأغلب المؤسسات الخاصة في الدول النامية لعدم توفر مصادر أخرى للتمويل، ويعتبر أيضاً المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية .

قبل التطرق لمفهوم التمويل البنكي و أهميته، سوف نتعرف على التمويل بصفة عامة، حيث يعرف التمويل بأنه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها ،وهذا التعريف يتكون من عناصر مختلفة كتحديد دقيق لوقت الحاجة له ، و البحث عن مصادر الأموال ،بالإضافة إلى المخاطر التي تعرّض أي نشاط يزاوله الإنسان .

أولا. تعريف التمويل البنكي :يعتبر التمويل البنكي أحد أهم مصادر التمويل الخارجي للقطاعات الاقتصادية العامة في إطار الاقتصاد الوطني ولذلك يعرف التمويل البنكي على أنه :

أ) هو ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية .

ب) عملية التمويل البنكي هي قيام البنوك بتوفير احتياجات الأفراد والمؤسسات والحكومات من الموارد المالية التي من شأنها أم تعمل على توفير المقومات الأساسية، لبناء المشروعات الاقتصادية الاستثمارية ،ودعمها و تنميتها، وذلك بما يتلاءم وأهداف النظام الاقتصادي والخطة الاقتصادية للدولة في توفير متطلبات النهوض بواقع الاقتصاد ،بجميع قطاعاته في كل البلدان النامية والمتقدمة ،عن طريق القروض أو ما يسمى بالائتمان .

ج) تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعملات المستحقة عليها والمصاريف دفعه واحدة، أو على أقساط في تاريخ مستحق .

د) هو الدور التي تلعبه البنوك في الاقتصاد الوطني بصفتها وسيطاً أولياً بين المدخر والمستثمر، فمدخرات الأفراد تجتمع لدى هذه البنوك في صورة ودائع، وبالتالي توفر البنوك على رصيد قابل للإفراط مرة أخرى إلى المستثمر لتمويل عملياته الاستثمارية .

ومنه يمكن تعريف التمويل البنكي بأنه مختلف القروض التي يقدمها الجهاز المصرفي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية إلى المؤسسات التي تكون في حاجة إليه إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسيع استثماراتها أو كل أزمة سيولة أنية تمر بها. (فنور، بوعيش ، و بالخير، 2022، صفحة 04)

الفرع السادس. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373-02 المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق لـ 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية ، و يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية وقد انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004 ، ويعتبر هذا الصندوق أول أداة مالية متخصصة لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و يهدف إلى تسهيل حصول المستثمرين على قروض بنكية متوسطة الأجل بحيث تتمكن المؤسسات المستفيدة من الحصول على قروض بنكية رغم أنها لا تتوفر على ضمانات عينية أو تكون لديها ضمانات غير كافية لتغطية مبلغ القروض المطلوبة وذلك بشرط استيفاءها معايير الأهلية للقروض البنكية ، و قد كان الصندوق يعطي نسبة يمكن أن تصل إلى 70% من القروض المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في حين ارتفعت هذه النسبة إلى 80% بعد إعادة هيكلة الصندوق في إطار القانون. (ملتقى وطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر)

كما يرافق الصندوق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية ويساعدها في التركيب المالي للمشاريع الجديبة ، بما يساعدها في إطلاق نشاطها و التوسع في ظل بيئة تنافسية معقدة. وكانت هذه الهيئة المالية قد تحصلت مؤخرًا على موافقة السلطة الوصية على نص التعديل المقترن من طرفها بخصوص توسيع صيغ القروض المرافقة بالضمادات المالية لتشمل قروض الاستثمار وقروض الاستغلال ، بعدما كانت سابقا تختص فقط بقروض الاستثمار وفقا لنص المادة 108 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

وهو ما جاء في المادة 188 من قانون المالية لسنة 2025 التي تعدل وتمتم أحكام المادة 108 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والتي تضمنت ما يلي : "يماثل الضمان الذي يسلمه صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة للبنوك .

والمؤسسات المالية لغطية القروض التي تمنحها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ضمان الدولة كما هو محدد في

المرسوم التنفيذي رقم 17-193 المؤرخ في 16 رمضان عام 1438 الموافق 11 يونيو سنة 2017 والمتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ."(2014).

أولا. المؤسسات المؤهلة :

- المؤسسات المؤهلة للحصول على ضمانت الصندوق هي المؤسسات الإنتاجية في ميدان الصناعات التحويلية باستثناء المؤسسات التجارية .

- تعطى الأولوية للمؤسسات التي تقدم مشاريع توفر فيها احدى أو بعض الخصائص التالية:

- المؤسسات التي تنتج أو تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر؛
- المؤسسات التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتجات المصنعة؛
- المؤسسات التي تساهم في تحفيض الواردات او زيادة الصادرات؛
- المشاريع التي تنشأ في مناطق بها نسبة بطالة كبيرة، وتساهم في تحقيق التوازن الجهوي بالبلاد؛
- المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجيا الحديثة. (2024)

ثانيا. كيفية تغطية القروض المنوحة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الصندوق

يعطي الصندوق نسبة معينة من القروض المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية تبعا لما يلي :

- حسب كل ملف يودع لدى الصندوق ويتم فيه طلب ضمان قرض عن طريق شهادة ضمان يصدرها الصندوق توجه إلى البنك المقرض؛

- حدد المبلغ الأدنى للضمان لكل مؤسسة بـ 4 مليون دينار ، في حين حدد المبلغ الأقصى للضمان بـ 25 مليون دينار؛

- مدة ضمان القروض محددة بـ 7 سنوات على أكثر تقدير؛

- يتم قبول الضمان في حالة ضرورة القروض المطلوبة من طرف المؤسسات الغيرية والمتوسطة والموجهة لإنجاز المشاريع التي أنشئت من أجلها تلك المؤسسات .

ان صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR) خلال السنة الفارطة 2024 ، بمراقبة 386 مؤسسة بقيمة إجمالية للمشاريع قدرت بـ 58 مليار دج ، حسبما علمته وأوج لدى هذه الهيئة المالية.

و أظهرت آخر حصيلة للصندوق، أنه قام خلال سنة 2024 ، بمرافقه 386 مؤسسة للاستفادة من قروض بنكية بلغت 39 مليار دج ، مع ضمادات مالية تجاوزت 16,3 مليار دج ، حيث سمحت هذه المشاريع بخلق 8307 منصب عمل.

و بحسب الجهات ، توزع المشاريع على 147 مشروعًا تم مرافقته بولايات الوسط ، و 118 مشروعًا على مستوى ولايات شرق البلاد ، فيما استفاد 78 مشروعًا من المرافقة بولايات الغرب ، و 43 مشروعًا في ولايات جنوب البلاد. وفيما يتعلق بتوزيع المشاريع المستفيدة حسب طبيعة النشاط ، تظهر الحصيلة ذاتها أنه تمت مرافقه 178 مشروعًا في قطاع الصناعة ، 102 مشروعًا في قطاع الخدمات و 56 مشروعًا في قطاع البناء والأشغال العمومية إضافة إلى 50 مشروعًا في قطاع الفلاحة والصيد البحري. (2014)

المبحث الثالث : ريادة الأعمال و علاقتها بالمشاريع المقاولاتية

تعد ريادة الأعمال في العصر الحديث أحد المحرّكات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. فهي توفر حلولاً فعالة لمواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية من خلال استحداث فرص عمل جديدة ، و تحفيز الابتكار ، و تحقيق النمو الاقتصادي المستدام ، خصوصاً التحديات التي تواجهها الجزائر من بطالة متزايدة ، اعتماد كبير على قطاع المحروقات ، والتوجه نحو تنوع الاقتصاد.

يشكل دعم المشاريع الصغيرة والابتكار عنصرين أساسين في تعزيز النمو الاقتصادي فمن خلال تشجيع إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة، يمكن تعزيز الروح الريادية لدى الأفراد وتزويدهم بالفرص للابتكار والإبداع في مختلف المجالات.

المطلب الأول : مفهوم ريادة الأعمال

الفرع الأول. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الريادية(المقاولاتية)

لدى المؤسسات المصغرة الريادية أهمية بالغة لدى اقتصاديات الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء ، لما تحققه من عوائد مالية تعزز الاستقرار الاقتصادي لتلك الدول ، وكذلك توفير مناصب عمل بعدد كبير ، و بتالي التقليل من نسبة البطالة وتحقيق العدالة الاجتماعية لتلك المجتمعات ، فالمنظمة الريادية هي تلك التي تجعل الأسواق تستجيب للمنتجات و الخدمات بأسلوب مبدع و جديد ، و الفرد الريادي هو الذي يبحث عن تحقيق ذاته بإنجاز مشروعه الخاص الذي يحقق له رغباته وطموحاته المستقبلية ، بعيداً عن انتظار فرصة التوظيف في القطاع العام او الخاص ان وجدت و بعوائد مالية قليلة جدا . وتمثل فئة الطلبة الجامعيين الفئة الأكثر مقدرة على احداث التغيير ، بإنشاء

مشروعات صغيرة ريادية لما تمتلكه من قدرات سواء شخصية او تكوينية و تتسم بالثقة بالنفس والحماسة والثراء المعرفي ، وتعتبر هذه الفئة هي راس قاطرة الدول التي تسعى لتحقيق التطور في جميع المجالات (باب و صاحي،

(2022)

تعريف ريادة الاعمال:

عُرف بولتون وتومسون (2000) رائد الأعمال بأنه "الشخص الذي يبتكر ويستكمل بشكل معتمد لبناء شيء ذي قيمة معترف بها حول الفرص المتصورة". يرى توماس ومولر (2000) أن دراسة ريادة الأعمال ينبغي أن تشمل الأسواق الدولية للدراسة الظروف والخصائص التي تشجع على الشاطط الريادي في مختلف البلدان والمناطق.

و من المنطقي توقع أن يعكس رواد الأعمال القيم السائدة في ثقافتهم الوطنية، وللتقالفة الوطنية تأثير واضح على ريادة الأعمال (توماس ومولر)(EROGLU & PICAK, 2011) تعد ريادة الأعمال أحد أعمدة التنمية الاقتصاديه في المجتمعات ، إذ تساهم في خلق فرص عمل جديدة و تحفيز الابتكار . و من خلال المشاريع الريادية، يمكن لـ لأفراد أن يصبحوا محركين رئيسيين للاقتصاد من خلال تقديم خدمات ومنتجات جديدة تلبي احتياجات المجتمع.

(Smith, 2020, p. 45)

أولا. ما هو واقع ريادة الأعمال في الجزائر:

ارتبطت المقاولاتية (ريادة الأعمال) بالرأسمالية ، حيث لا تتطور المشاريع المقاولاتية إلا حينما يوفر المحيط الظروف الملائمة. و لذلك ، لم تظهر المقاولاتية في الجزائر إلا بعد الإصلاحات الاقتصادية للاتجاه نحو اقتصاد السوق أين أصبحت الدولة عون مساعد و مرافق لترقية المقاولاتية" من خلال مجموعة من الإصلاحات وإنشاء هيئات و أجهزة للتكميل بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونشاطات المقاولاتية بصفة عامة من أجل الأخذ بعين الاعتبار كل المشاكل التي تعيق إنشاء المؤسسات.

ثانيا. ظروف ظهور وتطور ريادة الاعمال في الجزائر

ظهرت المقاولاتية في الجزائر خلال المرحلة الانتقالية من النظام الاقتصادي الاشتراكي إلى النظام الرأسمالي" خاصة منذ 1989 في ظل الأزمة الاقتصادية وتفاقم معدلات البطالة حيث يمكن أن نميز ثلاث مراحل أساسية:
خلال سنوات الثمانينات: في هذه المرحلة كانت الدولة هي المقاول الأساسي بينما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أو المبادرات الخاصة فقد كانت مهمشة نظرا لتسقيف مستوى الاستثمار الخاص الذي اقتصر على نشاطات محددة

(التحويل والتوزيع)، تحديد مستوى القروض البنكية التي لا يمكن ان تتجاوز 30% من حجم الاستثمار، منع حيارة عدة استثمارات من طرف شخص واحد - الخ

خلال سنوات التسعينات: شهدت هذه المرحلة أولى الإصلاحات من أجل إعادة التوازن الاقتصادي والمالي أين أبدت الدولة استعدادها لتسهيل ومرافقة للمبادرات الخاصة، هذه الأخيرة كانت تمثل الحل الوحيد لخلق مناصب الشغل والثروة. و عليه ، تم استحداث سلسلة من القوانين والأنظمة التي تمثل الإطار القانوني الجديد للاقتصاد الوطني ، نذكر على سبيل المثال قانون ترقية الاستثمار في 1993 أين تظهر المعطيات أن 75% من المؤسسات الصغيرة المخصصة في 2005 أنشئت بعد هذا القانون.

خلال سنوات الألفينات: موازاة مع النتائج الجيدة التي حققتها الإصلاحات السابقة، قامت الدولة بتمديد مختلف القوانين المتعلقة بتطوير الاستثمار وترقية المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة. نتيجة لذلك، عرفت هذه المؤسسات انتشاراً كبيراً فـالإحصائيات تشير انه أكثر من نصف هذه المؤسسات أنشئت خلال الفترة 2001-2007 وهذا بفضل تسهيل الإجراءات الإدارية، انخفاض تكاليف الرسوم الجبائية، إنشاء صندوق ضمان القروض البنكية، المجلس الوطني للاستثمار، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الخ.

حالياً: إنشاء المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة أصبحت تحمل المكانة الأولى في مسار تطور الاقتصاد الوطني ومختلف سياسات التنمية. (مزيان و بوكساني، 2018).

المطلب الثاني: الخصائص الريادية وأهمية ريادة الأعمال

الفرع الأول. الخصائص الريادية

أوضح بعض الباحثين الخصائص الشخصية للريادي التي من أبرزها الاستعداد و الميل نحو المخاطرة والرغبة في النجاح والثقة بالنفس والاندفاع نحو العمل والاستعداد الطوعي للعمل لساعات طويلة والالتزام والتفاؤل و اتباع المنهج النظمي. هذا وقد أوضح (Daft, 2010, 607) أن السمات الشخصية للريادي هي أكثر من (40) سمة عند العلماء المختصين ،ولعل أبرزها يمكن تلخيصه في ست سمات كما يأتي :

أولا. التحكم الذاتي (الداخلي): إن مهمة بدء عمل جديد تتطلب من الفرد الريادي أن يكون لديه إيمان بالمستقبل وأنه قادر على الضبط بالعوامل الخارجية إلى درجة والسيطرة على العوامل الخارجية المؤثرة به. وهذه سمة عكس سمة التحكم الخارجي التي تجعل من صاحبها متاثراً سيطرة عليه في قراراته. عظيمة من العمل الشاق و المضني ،فالإصرار

على العمل

ثانياً. مستوى مرتفع من الطاقة: تتطلب مهمة البدء بالعمل الريادي جهوداً لا يقدر عليه إلا من توافرت لديه سمة المستوى المرتفع من الطاقة. ساعات طويلة قد تصل إلى 70 ساعة أسبوعياً

ثالثاً. الحاجة إلى الإنجاز: الريادي شخص لديه الدافعية لإشباع الحاجة للإنجاز بدرجة عالية لأنّه بارع ومتّفوق يختار الظروف التي توفر له النجاح في عمله الذي يتّصف بالتحدي والأهداف الصعبة ليحقق درجات عالية من الرضا. غير متأثر بالغوضى وعدم التأكيد، وهذه السمة مهمة.

رابعاً. تحمل الغموض: الريادي يتمتع بخصائص نفسية تمكّنه من أن يكون شخصاً للريادي لأن الظروف غير المتأكدة والغامضة والمعقدة هي ميزة الأعمال الريادية، فالريادي يتحمل المخاطرة المحسوبة

خامساً. الوعي بمرور الوقت: الريادي شخص غير صبور يتمتع بإحساس بالاستعجال فهو يريد إنجاز أعمال اليوم وكأن غداً لن يأتي، فهو يتّهزم اللحظة من الوقت لكونها لها معنى عنده.

سادساً. الثقة بالنفس: الريادي هو الشخص الذي يبدأ العمل الحر بحيث يكون مدفوعاً كسب المزيد من الزبائن والتعامل مع التفاصيل الفنية وإدامة حركة العمل. (العمري و ناصر، 2011)

الفرع الثاني. أهمية ريادة الأعمال :

يتضح أهمية ريادة الأعمال من خلال ما يلي:

- خلق فرص عمل جديدة، تستطيع توفير فرص عمل لكافة الأفراد، لذلك يبرز دور رواد الأعمال في خلق فرص عمل جديدة للشباب والحرفيين وغيرهم.

- تقدم الدولة : تعمل ريادة الأعمال على تقدم الدول والارتقاء من خلال خلق أسواق جديدة ، وبالتالي جذب المستثمرين وتنشيط حركة التبادل التجاري والاقتصادي.

- دعم الاقتصاد: الجزء الكبير من اقتصاد أي دولة يقوم على المشاريع الصغيرة و المتوسطة، لذلك انعدام ريادة الأعمال، ويضع عبء كبير على عاتقها، بسبب تزايد معدلات البطالة. (الميدى، تقييم دور الجامعات المصرية في تنمية ثقافة ريادة الأعمال لدى الطلاب، 2018)

كما لها من الأهمية والتي من بينها ما يلي :

✓ تساهُمُ رِيَادَةُ الْأَعْمَالِ فِيِ عمليَّةِ التَّنْمِيَةِ، وتحقيقِ الكَثِيرِ مِنِ الأَهْدَافِ الْاَقْتَصَادِيَّةِ وَالاجْتَمَاعِيَّةِ،

✓ استحداثِ أَنْشَطَةِ اقْتَصَادِيَّةِ جَدِيدَةٍ .

✓ تشجيعِ ثقَافَةِ رِيَادَةِ الْأَعْمَالِ بَيْنِ الْأَفْرَادِ.

- ✓ دعم النمو الاقتصادي والاجتماعي وزيادة الدخل.
- ✓ تقليل هجرة الكفاءات خارج الوطن.
- ✓ زيادة القدرة على مواجهة كافة التحديات التكيف مع كافة التغيرات بمرنة وفاعلية.
- ✓ تعد ريادة الأعمال استراتيجية هامة لتحقيق النمو السريع ، والميزة التنافسية.
- ✓ المشروعات الريادية تمثل آلية فعالة للتغيير والتجدد الاستراتيجي.
- ✓ القضاء على البيروقراطية و الروتين ، و الاعتماد على الإبداع و الابتكار.
- ✓ تنمية القدرات البشرية الهائلة، بما يفيد المشروعات ، و الاستفادة منها بدرجة كبيرة
- ✓ تعزيز القدرة التنافسية (دباب و صالح، 2022)

المطلب الثالث: العلاقة بين ريادة الأعمال والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة

الفرع الأول. الفرق بين ريادة الأعمال والمنشآت الصغيرة

يكثُر الخلط بين ريادة الأعمال والمنشآت الصغيرة فهناك من يبدأ مشروعًا لمنشأة صغيرة أو ناشئة و يعتبر نفسه رائد أعمال بل أن هناك جهات تقوم برعاية مشاريع صغيرة وتسمى أصحابها رواد أعمال ، و هناك مؤسسات عامة وخاصة تقول مشاريع منشآت الصغيرة وتسميتها للأسف بمشاريع ريادة الأعمال. كما أن هناك من يستخدم في بعض الكتابات مصطلحات ريادة الأعمال لتدل على نفس معنى المنشآت الصغيرة ، في حين أن هناك فرقاً بين المفهومين ، إلا أن ريادة الأعمال بمفهومها العلمي السليم تتميز بأربعة صفات تجعلها مختلفة عن المنشآت الصغيرة، تتلخص هذه الصفات بما يلي :

أولاً. مقدار خلق الثروات: فالمشروعات الصغيرة تهدف إلى توليد دخل مستمر ومرضى لصاحبها يتجاوز و يكون أفضل من التوظيف التقليدي. أما ريادة الأعمال فتهدُّف إلى إنشاء ثروة مستمرة ودائمة يتجاوز مداها الأحلام البسيطة إلى بناء الشراء الكبير. وهذا يعني أن رائد الأعمال يتوقع أن يقفز به مشروعه إلى عالم الثروة، ولا يمكن أن ينتج ذلك إلا بأن مشروعه يقدم إضافة مبتكرة ذات قيمة تجعل من خلق الثروة ممكناً ومحتملاً.

ثانياً. سرعة بقاء الثروة: إن المشروعات الصغيرة تبني ثروتها عادة عبر حياة صاحبها وفق وقت زمني طويل، فالمشروع الصغير يبقى عادة مدة طويلة وهو على حاله مشروعًا صغيراً، وقد لا يتتطور في الظروف العادلة في حين أن مشروعات ريادة الأعمال تحقق الثروة الريادية بينها رائد الأعمال خلال زمن قياسي في حياته العملية لا تتجاوز عادة خمس إلى عشر سنوات.

ثالثا. المخاطرة: المشروعات الصغيرة تتشدّد الأمان والتقليلية وتبتعد عن المخاطرة إذا أنها ذات تقليد مشابه لكثير من غيرها من المشروعات الصغيرة. أما ريادة الأعمال فتتميز بالمخاطر العالية، وهي الثمن الذي يتوقع لرائد الأعمال أن يدفعه مقابل الشراء. وبغير المخاطرة فإن الريادة تنزول وتكون مشروعًا صغيراً.

رابعا. الابتكار والإبداع: ريادة الأعمال تتصنّف بالابتكار والإبداع وتحويل تلك الأفكار إلى منتجات وخدمات مريحة، وهي أكثر بكثير مما يمكن أن تتصنّف به المنشآت الصغيرة. هذا الابتكار والإبداع يحقق لريادة الأعمال الميزة التنافسية المستديمة التي تخلق الثروة. ويمكن أن تظهر تلك الإبداعات والابتكارات بصيغة منتجات جديدة، أو خدمات ذات قيمة مضافة، أو أساليب إدارية وعملية وتقنية جديدة. أما المنشآت الصغيرة فلا تلزم أي ابداع أو ابتكار بل أنها تعتمد على تقليد الآخرين مع شيء بسيط من الاختلاف لا يرقى إلى مستوى الابتكار والإبداع. ولنا أن نتصوركم من المشروعات الصغيرة سينماها بالخطأ ريادة الأعمال، فجئنا على المفهوم وهضمنا حق الرواد الحقيقيين. (الشميمري)

الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات ص.م: المؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة نوعان من الأعمال، لكنهما يختلفان في جوانب عدّة. فيما يلي شرح مفصل للاختلافات بين الاثنين:

الجدول رقم 1 - 5 : الفرق بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الناشئة

جوانب الاختلاف	المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	المؤسسات الناشئة
المفهوم	هي شركات صغيرة تعمل عادة على المستوى المحلي أو الإقليمي . تتميز بوجود عدد صغير من الموظفين و إيرادات منخفضة نسبياً.	هي شركة تم تأسيسها حديثاً تهدف إلى تطوير منتج أو خدمة فريدة وتقديمها إلى السوق . غالباً ما تتركز الشركات الناشئة على نماذج الأعمال المبتكرة والقابلة للتطوير مع إمكانية النمو السريع.
إمكانيات النمو	عادة ما تكون المشاريع الصغيرة ذات إمكانات نمو محدودة . وقد ترتكز على خدمة سوق متخصصة أو مجتمع محلي معين . في حين أنها يمكن أن تنمو وتوسيع إلى حد ما ، فإن نموها عادة ما يكون أكثر تدريجياً ومقيداً مقارنة بالشركات الناشئة.	تُعرف الشركات الناشئة بإمكانياتها العالية للنمو . بما أنها تهدف إلى توسيع نطاق عملياتها بسرعة والحصول على حصة أكبر في السوق . غالباً ما تسعى الشركات الناشئة للحصول على تمويل من أصحاب رأس المال الاستثماري أو المستثمرين الملائك لتمويل خطط النمو الخاصة بهم.
الابتكار	قد لا تتمحور المشاريع الصغيرة حول الابتكار لأنها غالباً ما تقدم سلعاً أو خدمات أثبتت نجاحها في السوق المصغرة	تتميز الشركات الناشئة بتركيزها على الابتكار . و تسعى جاهدة لتطوير منتجات أو خدمات أو نماذج أعمال جديدة تقدم عروض قيمة فريدة للعملاء .
المخاطر	تميل المشاريع الصغيرة إلى أن تكون لديها مخاطر أقل لأنها غالباً ما تابي سوقاً محلياً معيناً وتتوفر السلع أو الخدمات مع طلب ثابت . كما أن لديها قاعدة عملاء مستقرة و لكن إمكانيات نموها محدودة أكثر.	ترتبط الشركات الناشئة بمخاطر أعلى بسبب طبيعتها المبتكرة وعدم اليقين في النجاح في السوق والمنافسة المحتملة . تفشل غالبية الشركات الناشئة ، و لكن تلك التي تنجح يمكن أن تحقق عوائد كبيرة.
قابلية التوسيع	عادة ما تكون المشاريع الصغيرة أقل قابلية للتوسيع مقارنة بالشركات الناشئة . قد يوسعون عملياتهم إلى حد ما ، ولكن نموها يكون بصفة أكثر تدريجية ويقيده عوامل مثل حجم السوق و الطلب المحلي .	تهدف الشركات الناشئة إلى تحقيق قابلية التوسيع السريع ، مما يعني أن لديها القدرة على تنمية قاعدة عملائها وإيراداتها ووجودها في السوق بشكل كبير خلال فترة قصيرة .

(Enterpreneurship-presentation) من اعداد الطالبة اعتماداً على منصة

الفرع الثاني. كيف تسهم ريادة الأعمال في تطوير المشاريع المقاولاتية

تلعب ريادة الأعمال دوراً جوهرياً في دفع عجلة المشاريع المقاولاتية نحو النجاح والاستدامة، إضافة إلى السمات التي تبرز من خلالها المشاريع التي تميز بالريادة عن باقي المشاريع الأخرى مع الزامية توفر مجموعة من العناصر التي تبرز أوجه الاختلاف والتأثير حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 1-7 : أوجه التكامل بين ريادة الاعمال و المشاريع المقاولاتي

العنصر/العدد	كيف تسهم ريادة الأعمال في تطوير المشاريع	خصائص المشروع	عناصر الريادة في بناء المشروع المقاولاتي
01	تحفيز الابتكار والإبداع	المقاولاتي الريادي	(Idea): الفكرة المبتكرة، الأساس الذي يبني عليه المشروع، تكون فريدة أو مطورة لحل مشكلة قائمة.
02	استغلال الفرص السوقية: يمتلك رواد الأعمال القدرة على اكتشاف الفرص الاقتصادية غير المستغلة	الرؤية المستقبلية	خطة العمل (Business Plan) أدلة مهمة لرسم الطريق وتوضيح الرؤي
03	القدرة على إدارة المخاطر من خلال تبني استراتيجيات مرنة لمواجهة الأزمات.	المرونة في التسويير	(Entrepreneur) رائد الاعمال القادر على تحويل الفكرة إلى مشروع فعلي
04	تحقيق النمو والتوسيع بخطط للتوسيع في الأسواق، أو تطوير الاستدامة البيئية	القدرة على خلق القيمة مثل خلق فرص العمل، أو الاستدامة البيئية	(Finance) التمويل
05	تحفيز روح المبادرة والاستقلالي اتخاذ قرارات شجاعة في وقت قصير.	التأثير الاجتماعي مثل خلق فرص العمل، أو الاستدامة البيئية.	(Target Market) المستهدف السوق ومعرفة دقيقة للجمهور المستهدف واحتياجاته،
06	تحفيز الابتكار والإبداع: تزرع الريادة لدى المقاولين روح القيادة،	/	فريق العمل الكفاءة والتكامل داخل الفريق
07		/	البيئة الداعمة قوانين، الحاضنات، برامج الدعم

المصدر: من اعداد الطالبة اعتماد على مجموعة المراجع الملخصة

الفرع الثالث. تحديات ريادة الأعمال

يمكن تقسيم المعوقات التي تواجه ريادة الأعمال من عدة جوانب أو جهات كما يلي : (بن قمجة، دور الجامعة في توفير بيئة داعمة لريادة الأعمال (تجارب عالمية رائدة)، 2023، صفحة 28)

أولا. تحديات مرتبطة بالمجتمع، و من أهمها :

-قلة إقبال أفراد المجتمع على اقتناء الكتب الأكademie العلمية؛

-ضعف التواصل بين مؤسسات المجتمع والجامعة للاستفادة من إنتاجها العلمي؛

-ضعف اهتمام سوق العمل بالمشاريع البحثية والتطويرية؛

-الافتقار إلى آليات واضحة تحدد احتياجات المجتمع وأولوياته من الإنتاج العلمي

ثانيا. تحديات مرتبطة بالجامعة، ومن أهمها :

-قلة الفرص التي تتيحها الجامعة لمشاركة عضو هيئة التدريس في المؤتمرات والندوات العلمية؛

-ضعف التجهيزات والإمكانات الالزمة لتنفيذ المشاريع البحثية بالجامعة؛

-ضعف التمويل المالي المخصص لدعم الإنتاج العلمي؛

ثالثا. تحديات مرتبطة بعضو هيئة التدريس، ومن أهمها :

-عدم وضوح آفاق الاستثمار المادي للإنتاج العلمي لدى عضو هيئة التدريس؛

-النهاية إلى التمكّن من استخدام اللغة الإنجليزية؛

-غياب ثقافة النشر الإلكتروني؛

-قلة التواصل العلمي مع المراكز البحثية على المستوى المحلي أو العالمي.

دور الجامعة في توفير بيئة داعمة لريادة الأعمال.

خلاصة الفصل الأول

من خلال الإطار النظري للدراسة هدف هذه الدراسة إلى معرفة دور المراقبة المقاولاتية لتنشيط الطلبة الجامعية، وبعد أن كان خريجي الجامعة يبحثون عن مناصب شغل، أصبحوا هم من يوفرون مناصب الشغل، ويساهمون في الناتج المحلي بإنشاء مشاريعهم الصغيرة ويتحقق ذلك بدمج ورشات المراقبة المقاولاتية ببرامج ونشاطات المراقبة، التي يتمكنون من خلالها باكتساب مختلف المهارات (المهنية، التقنية، الإدارية والشخصية) وال موقف والسلوكيات، وتنمية

الروح المقاولاتية لديهم فتحمل ي طياتها من روح المبادرة والمخاطرة، وثقافة العمل الحر ... والتي يتم تبنيها وتنميتها عن طريق أجهزة الدعم التي يتم إنشاؤها خاصة منها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

الفصل الثاني

الرواسة الميدانية

رواسة حالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية

المقولاتية -

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

بعد انتهاج الدولة سياسة التحرر من خلال الاصلاحات الهيكلية التي مست كل القطاعات، وسياسة الانتعاش الاقتصادي الذي هدفها تحرير الاقتصاد من الدولة، و الحث على الاستثمار الخاص، من خلال تشجيع الخواص في إنشاء مؤسساتهم الخاصة، و من خلال انشاء وكالات و صناديق تعنى بخلق مؤسسات صغيرة ومتعددة أو ما يسمى بأجهزة الدعم.

من خلال هذا الفصل سنسلط الضوء على جهاز الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، كيفية الاستفادة من مشاريعه ، وكذا كيفية التمويل و ذلك من خلال تقسيم هذا الفصل إلى ما يلي:

المبحث الأول يندرج تحت عنوان الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ،المبحث الثاني ستنطرق فيه إلى مساهمة الوكالة الوطنية في دعم و مرافقة مشاريع خريجي الجامعات أما المبحث الثالث فيتكلّم عن تقييم فعالية الوكالة في دعم خريجي الجامعات .

المبحث الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

إن الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية من أهم الأجهزة المتخصصة في دعم وتمويل ومرافقة الشباب العاطل عن العمل لمساعدته على إنشاء و توسيع استثماراته ومساهمته في دفع عجلة التنمية ، لهذا ستنطرق في هذا المطلب إلى تحديد مفهوم الوكالة و الأهداف التي تسعى إليها.

المطلب الأول: تعريف ونشأة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وأهدافها الاستراتيجية

الفرع الأول: تعريفها و نشأتها

حيث أنشأت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417هـ الموافق لـ 08 سبتمبر 1996 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي ،أين كانت تسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و. تعتبر من أهم الأجهزة المسخرة من طرف الدولة لتوفير الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و قد أبقى المشرع الجزائري على هذه التسمية في المادة 17 من القانون رقم 02 - 17 المؤرخ في 10 جانفي 2017 و المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقوله : «تنشأ هيئة عمومية ذات طابع خاص تدعى في صلب النص ،الوكالة ،تتكلّف بتنفيذ استراتيجية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.»

لكن بموجب المرسوم التنفيذي رقم 329-20 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 و الذي أحدث فيه المشروع الجزائري تحديد القانون الأساسي للوكالة الجديد فإنه جأ إلى تغيير اسمها إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ، و هو يعدل ويتم المرسوم التنفيذي الأول رقم 296-96 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417هـ الموافق ل 08 سبتمبر 1996 و قد حددت المادة الأولى منه التسمية الجديدة للوكالة في الفقرة الثانية منه . (المرسوم التنفيذي 20-329، 2020)

وأسندت عملية الوصاية على هذه الوكالة إلى وزير اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة ، كما يباشر سلطة الوصاية على صندوق الكفالات المشتركة لضمان أخطار القروض المنوح إليها الشباب ذوي المشاريع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 356-22، المرسوم التنفيذي 355-22، وهي مكلفة بتشجيع ودعم مشاريع الشباب في إطار المراقبة المقاولاتية ، و تطبيق المعايير الاستثمارية الخاصة بهم . و في إطار تأدية مهامها، حدد المشروع مقرها في الجزائر العاصمة كهيكل مركزي وأنشأت لها فروع و وكالات و لائحة يحدد اختصاصها الإقليمي بقرار من الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة حيث تحتوي على شبكة متكونة من 61 وكالة ولائحة و 175 فرع محلية. كما أنها من بين الآليات التي أحدثتها الدولة من أجل منح القروض المصغرة للشباب العاطل عن العمل (المرسوم التنفيذي رقم 296-96) و الراغب في إنشاء مشاريع صغيرة ذات نشاطات خدماتية أو إنتاجية بغرض خلق ثروة أو مناصب عمل .

حيث تناولت المادة السابعة مكرر من المرسوم التنفيذي 329-20 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، الذي يعدل ويتم المرسوم 296 - 96 ، هيكلها المركزية مفتشية عامة و المحلية و كالات ولائحة فروع (المرسوم التنفيذي رقم 296)

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تنمية المقاولاتية

أولا. الهيكل التنظيمي للمديرية العامة

يتلخص تنظيم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كما يلي : الإدارة العامة، حيث حسب التنظيم الجديد فهي تتكون من مدير عام، أمين عام مستشارين، مستشار مكلف بالاتصال، مستشار مكلف بالمراقبة الداخلية و التفتيش، إضافة إلى أربعة أقسام :


يتكون الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (المديرية العامة)
-قسم المالية والمحاسبة.

-قسم تطوير البرامج . -قسم الدراسات الإحصائية ومعالجة المعلومات.

قسم الادارة العامة.

الشكل رقم 2-1: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للكتابة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية سنة 2018 حسب المقرر الوزاري

رقم 187 المؤرخ في 24/11/2011



كما أن تسيير الوكالة و إدارتها يستدعي شخص طبيعي كنائب قانوني يمثلها يتمثل في المدير العام للوكالة ، حيث كان يعين في المرسوم 296 - 96 من قبل الوزير المكلف بالتشغيل، وفي المرسوم 329 - 20 المؤرخ أصبح تعينه من قبل الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة . و يتم تسيير الوكالة من قبل مجلس التوجيه، و يعهد إلى المدير العام للوكالة إدارة الوكالة كما تزود بلجنة مراقبة.

و أضافت المادة الواحدة والعشرون مكرر من المرسوم التنفيذي 329 - 20 أنه يساعد المدير العام للوكالة في ممارسة

Missions .
Source spécifiée مهماته أمين عام ومفتش عام ومديرون مركزيون ومستشارون منهم مستشار قانوني **non valide**.

► لجنة المراقبة :

أشارت المادة الثالثة والعشرون من المرسوم الأخير أن لجنة المراقبة تتكون من أربعة أعضاء ينتخبهم مجلس التوجيه لمدة سنة قابلة للتجديد وي منتخب رئيسها من بين أعضائها لمدة سنة واحدة بعد أن كانت مكونة من ثلاثة أعضاء في المرسوم 96-296.

و تكلف اللجنة بعملية الرقابة اللاحقة لحساب مجلس التوجيه، أما بخصوص اجتماعاتها، فهي تجتمع نهاية كل ثلاثة أشهر بطلب من المدير العام أو عضوين من أعضائها بعد طلبهم في السابق، وبعد التعديل أصبحت دوراتها عادية، و عند الحاجة بطلب نصف أعضائها حيث تقدم كل التوصيات واللاحظات لتطبيق مشاريع و برامج الوكالة لجنة التوجيه.

- كما تقوم بمراقبة وتدقيق حسابات الوكالة مع الإشراف على عملية المراقبة.
- إعداد محاضر الاجتماعات و ترسل إلى الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية الولاية لولاية بسكرة

يتكون الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وكالة بسكرة وكالة ولاية على مستوى الولاية من:
أولا. مدير الوكالة : يترأس الوكالة يقوم بتسخير نشاط الوكالة والسهور على السير الحسن لفرعه من أجل الوصول الى الأهداف المسطرة من قبل المديرية العامة، ويعمل تحت سلطته المباشرة كل من الأمانة ، مكلف الأرشيف المكلفوون بالاتصال والاطارات المكونون بالإضافة إلى رؤساء المصالح .

يحتوي فرع بسكرة على خمسة مصالح رئيسية هي:

ثانيا. مصلحة المراقبة : و التي تعد القلب النابض للوكالة حيث تضم رئيس المصلحة الموجه و المتابع والذي بدوره

ينقسم الى اربع فروع كل فرع يضم رئيس فرع و مجموعة من الموظفين المرافقين الذين يقومون بمرافقه الشباب حاملي المشاريع منذ الاستقبال الى غاية تحسيد المشاريع.و اللذين تم تسميتهم الى محللين في سنة 2024 حسب الاجراءات الجديدة المعتمدة بها لدى الوكالة.

ثالثا. مصلحة المالية و المحاسبة: تحتوي على رئيس مصلحة وإطارين محاسبين، حيث تقوم المصلحة بمسك الدفاتر المحاسبية وكذا جميع العمليات المالية.


رابعا. مصلحة الإدارة والوسائل: تضم هذه المصلحة كل من رئيس المصلحة وإطارين في التسيير الإداري، و عون الاستقبال و التوجيه و كذا عون النظافة و سائقين.

خامسا. مصلحة الاحصاء و الاعلام الآلي : تتكون من رئيس مصلحة و كذا مهندس في الاعلام الآلي و مهندس في الاحصاء.

سادسا. مصلحة المتابعة والتحصيل والمنازعات :المتابعة والتحصيل تتكون من رئيس مصلحة، إطارات مكلفة بالمنازعات، إطارات مكلفة بالمتابعة والتحصيل (معلومات مقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

()

الشكل رقم 2-2: الهيكل التنظيمي للوكالة ولاية بسكرة



المصدر: مصلحة الإدارة و الوسائل الوكالة الولاية بسكرة

الفرع الرابع: مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

تقوم الوكالة الوطنية طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 296/96 بالمهام التالية:

- تدعيم و تقديم الاستشارة و المراقبة
- توفير جميع المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية المتعلقة بأنشطة حاملي المشاريع .
- تطوير العلاقات مع الشركاء والجهات المعنية(البنوك مصلحة الضرائب ، صندوق الضمان الاجتماعي)
- تطوير الشراكة بين مختلف القطاعات لتحديد فرص الاستثمار.
- تكوين حاملي المشاريع ضمن مراكز تطوير المقاولاتية
- تمويل مشاريع الشباب وإبلاغهم عن مختلف الإعانت الممنوحة
- تشجيع كل الإجراءات والتدابير الرامية إلى تعزيز إنشاء وتوسيع الأنشطة. (منصة المقاول الجزائري)
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة و مساعدتهم، عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل و متابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- حتى تتحقق المراقبة بصفة جيدة ويتم تشجيع المبادرات المحلية فقد تضمنت الوكالة فروعها موزعة على كافة الولايات والتي تتضمن هي الأخرى ملحقات لها في بعض المناطق.

الفرع الخامس: أهداف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية أحد أهم آليات دعم ومساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الناشئة، فهي ترمي إلى تحقيق وتحسيد الأهداف المندرجة ضمن السياسية العامة للدولة والتي كرستها مختلف المراسيم التنفيذية المنشأة للوكالة منذ نشأتها.

فقد أدرج المشروع الجزائري الأهداف المسطرة من الوكالة ضمن الفصل الأول من المرسوم التنفيذي رقم 296/1996 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، فالمادة السادسة منه، وتعددت أهدافها كما يلي:

- الإشراف و متابعة استثمارات الشباب المستمر في إطار قانوني .
- تعزيز عملية التنسيق بين الأجهزة المحلية والممركبة.
- تشجيع كافة الأعمال والتدابير بهدف ترقية استثمارات الشباب و تشغيله من خلال برامج التكوين

- ترقية ونشر الفكر المقاولاتي لدى الفئنة الشابة.

- مراقبة المؤسسات وضمان ديمومتها من خلال المراقبة والدعم.

الفرع السادس : نشأة الوكالة قانونا و التعديلات التي طرأت عليها

تم استحداث الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في الجزائر في إطار جهود الدولة وسياساتها التنموية لإنشاء آليات وهياكل مراقبة تساهم في دعم إنشاء استثمارات الشباب ، وهذا يتجلّى من خلال سنها لمجموعة من القوانين المنشأة والمعدلة لهذه الهيئة الحكومية، والتي تناولها ب الدارسة فيما يلي، كما سيتم التطرق إلى أهم الاصلاحات التي واكتبها ملخصة في الجدول رقم 1-2

الجدول رقم 2-1:نشأة الوكالة قانونا و التعديلات التي طرأت عليها

المرسوم	التعديل
المرسوم الرئاسي رقم - 96 المؤرخ في 02 جويلية 1996	يحدد الإطار العام لدعم تشغيل الشباب وأشكاله من خلال المادة الأولى منه
المرسوم التنفيذي رقم - 96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996	المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانوني الأساسي حيث تضمن في الفصل الأول منه التسمية والمهدف والمقر، أما في الفصل الثاني تناول تنظيم وتسير الوكالة والعمل بها.
المرسوم التنفيذي رقم - 96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996	تحديد شروط الإعانة المقدمة للشاب صاحب المشروع ومستواها
المرسوم التنفيذي رقم - 98 المؤرخ في جوان 1998	المتعلق بإحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنوحة للشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي.
القانون رقم - 18 - 01 المؤرخ في 5 ديسمبر 2001	يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. تناول تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة. خصص لتدابير المساعدة والدعم لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
القانون رقم 02-17 المؤرخ في 10 جانفي 2017	يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وأصبح اسم الوكالة بموجب هذا المرسوم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.	المرسوم التنفيذي رقم - 20 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020
يسند إلى وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.	المرسوم التنفيذي رقم - 22 المؤرخ في 20 أكتوبر 2020
يسند إلى وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة سلطة الوصاية على صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنوو إياها الشباب ذوو المشاريع.	مرسوم التنفيذي رقم - 22 المؤرخ في 20 أكتوبر 2020
يتضمن تحديد تنظيم وسير لجنة انتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمار الجديدة على مستوى الوكالة الولاية لدعم وتنمية المقاولاتية وكذا كيفيات معالجة ومضمون الملفات المتعلقة بهذه المشاريع.	القرار الوزاري المؤرخ في 20 فيفري 2023

المصدر : من اعداد الطالبة اعتماداً على المراسيم و المناشير و المعلومات

المطلب الثاني : آليات عمل الوكالة NESDA في إنشاء وتنمية المشاريع

الفرع الأول: صيغ التمويل التي تمنحها الوكالة

من أجل تطبيق إجراءات الاستفادة من دعم الوكالة لتمكين الشباب حاملي المشاريع الاستثمارية من الحصول على دعم ومرافقه الوكالة، وجب توفر شروط واتباع إجراءات معينة نوجزها فيما يلي :

أولاً. الشروط القانونية للدعم

جاء المرسوم التنفيذي رقم 46-22 المؤرخ في 12 جانفي 2022 و عدل المرسوم التنفيذي 290-03 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 و الذي تضمن هو الآخر شروط الاستفادة من الدعم ، وكان التعديل منصباً فقط على شرط السن فقط .

و بموجب المرسوم التنفيذي رقم 410-23 مؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 20 نوفمبر سنة 2023، يتم المرسوم التنفيذي رقم 293-12 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليوليو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها وتمثل في إنشاء هيكل لاستقبال و مرافق الطلبة خريجي مؤسسات التعليم العالي و حاملي المشاريع قصد تمكينهم من تحسين افكارهم من خلال مراكز تطوير المقاولاتية التي

تقوم بتكوين في أساسيات المقاولاتية و التخطيط الاستراتيجي و تطوير المؤسسة التسيير العملياتي و تسيير الموارد .

(2019)

المادة 3 : تم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 293-12 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012

و المذكور أعلاه ، بمادة 11 مكرر تحرر كما يأتي :

"المادة 11 مكرر :مراكز تطوير المقاولاتية هيأكل لاستقبال و مرافقة الطلبة و خريجي مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي ، حاملي المشاريع ،قصد تمكينهم من تحسيد أفكارهم و إنشاء مؤسساتهم المصغرة .

و تكلف هذه المراكز بتقديم تكوين لتنمية المهارات المقاولاتية ،لاسيما في أساسيات المقاولاتية و التخطيط الاستراتيجي و تطوير المؤسسة و التسيير العملياتي و تسيير الموارد و إنشاء مؤسسة و الجوانب القانونية و استراتيجية و النمو." وستنطرق إلى هذه الشروط في البحث المولى.

ثانياً. التركيبات المالية

تعرض الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية عدة صيغ تمويلية لإنشاء وتوسيعة المؤسسات المصغرة عبر 3 تركيبات مالية.

الجدول رقم 2-2: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

التمويل الثلاثي				
البنك	قرض بدون فائدة (وكالة أناد)	المساهمة الشخصية	المنطقة	الفئة
70%	25%	5%	كافحة المناطق	البطالون و الطلبة
70%	20%	10%	مناطق الجنوب	البطالون و الطلبة
70%	18%	12%	مناطق المضارب ومناطق الخاصة	الغير بطالين (حتى 10,000,000 دج)
70%	15%	15%	بقية المناطق	الغير بطالين (حتى 10,000,000 دج)

المصدر: منصة NESDA

الجدول رقم 2-3: الهيكل المالي للتمويل الثنائي

التمويل الثنائي		
قرض بدون فائدة (وكالة أناد)	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار
%50	%50	حق 10.000.000 دج

المصدر: منصة NESDA

الجدول رقم 4-2: الهيكل المالي للتمويل الذاتي

التمويل الذاتي	
المساهمة الشخصية نقداً أو عيناً	قيمة الاستثمار
%100	حتى 10.000.000 دج

المصدر: منصة NESDA

► القروض الإضافية غير المكافأة (قرض كراء)

قرض بدون فائدة، بمبلغ 500.000 دينار لفائدة أصحاب المشاريع لكراء محل لممارسة نشاطات الإنتاج والخدمات تخصص النشاطات غير المستقرة تخص مرحلة إنشاء المشاريع بالتمويل الثلاثي.

المطلب الثالث: الامتيازات الجبائية والتسهيلات الممنوحة في إطار جهاز الوكالة

في إطار مساعي الجزائر لتطوير الفكر المقاولاتي والإنشاء الاقتصادي الجزائري تمنح الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في نطاق مهامها عدة تحفيزات وإعفاءات جبائية لأصحاب المشاريع، باعتبار أن تخفيف العبء الضريبي من شأنه المساهمة في بث الروح المقاولاتية لدى الشباب المستثمر، وعليه ستنظر إلى أشكال هذه الامتيازات الجبائية التي تقدمها الوكالة.

الفرع الأول: الامتيازات الجبائية

يستفيد صاحب المشروع من امتيازات ضريبية خلال مرحلتي إنشاء المشروع وتوسيع طاقمه الإنتاجية

أولا. المرحلة الأولى: مرحلة الإنجاز

- الاعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للأكتسابات العقارية الخاصة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بمرحلة الانشاء والتوسیع بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي (لا تستفيد السيارات السياحية من هذا التدبير إلا إذا كانت تشكل الأداة الرئيسية للنشاط)

- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5% تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار

ثانياً. المرحلة الثانية : مرحلة الاستغلال

- الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبناءات الاضافية لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ اتمامها.

• الضريبة على أرباح الشركات – الضريبة على الدخل الكلي والرسم على النشاط المهني في حالة التصريح الشهري للخاضعين للنظام الحقيقى . لمدة 03 ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ الإنجاز، وتمتد هذه المدة إلى 06 ستة سنوات عندما تتوارد هذه الأنشطة في مناطق يجب ترقيتها و إلى 10 عشرة سنوات بالنسبة لتلك القائمة في مناطق تستفيد من إعانة «الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب

- الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة الخاضعين للنظام الجزافي . لمدة 03 سنوات بدءاً من تاريخ الإنجاز، و تمدد هذه الفترة إلى 06 سنوات عندما تتوارد هذه الأنشطة في مناطق يجب ترقيتها، إلا أنهم يبقون ملزمين بدفع من الحد الأدنى للضريبة (المقدر بمبلغ 10.000 دج) خلال مدة الإعفاء.

- تمدد هذه المدة بستين عندي توظف الشركة ثلاثة مناصب شغل جديدة على الأقل لمدة غير محددة
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب الشغل يؤدي إلى سحب الامتيازات المنوحة والمطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

ثالثاً. إعفاء ضريبي تدريجي ابتداء من السنة الرابعة

﴿ مرحلة الاعفاء التدريجي ﴾

يستفيد أصحاب المشاريع من التخفيف التدريجي على الضرائب و الرسوم المذكورة سالفا عند نهاية فترة الإعفاءات المنصوص عليها في التشريع الجبائي كما يلي :

السنة الأولى من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره: 70%

السنة الثانية من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره: 50%

السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره: 25%

﴿ الامتيازات شبه الجبائية ﴾

تستفيد المؤسسات المصغرة بعد الدخول في مرحلة الاستغلال من تخفيضات في حصة اشتراكات الضمان الاجتماعي وذلك في إطار التدابير التشجيعية المتعلقة بدعم وترقية التشغيل المنصوص عليها في القانون رقم 06-21 المؤرخ 11

ديسمبر 2006.

الفرع الثاني: تسهيلات الوكالة

أولا. مدة تسديد القرض

الجدول رقم 5-2 : مدة تسديد القرض

القروض البنوكية		قروض بدون فائدة أناد
مدة القرض البنكي مدة القرض 05 سنوات (كل 6 أشهر)	مدة القرض أناد	حددت بمدة 05 سنوات (كل 6 أشهر)
٥٠٪٠٠ فائدة	القرض بدون فائدة	١٠٠ %
١١,٥(سنوات	تسديد القرض الكلي	إرجاء مدة سنة و نصف بدءاً من تاريخ تسريح القرض 18 شهر

المصدر: وثائق رسمية للوكلة مقدمة من طرف مكون وكالة ميلة

الجدول رقم 6-2: القرض غير المكافئ (قرض كراء المحل)

مدة تسديد القرض الإضافي للكراء	
القرض الإضافي للكراء ٥ سنوات عن طريق دفعات سداسية بعد انتهاء فترة سداد القرض البنكي و بالموازاة مع انطلاق دفعات القرض الكلاسيكي.	

المصدر: وثائق رسمية للوكلة مقدمة من طرف مكون وكالة ميلة.

ثانيا. صندوق ضمان أخطار القروض

) تعريف الصندوق:

أنشئ الصندوق سنة 1998 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 200-98 المؤرخ في 09 جوان 1998 المعدل والتمم الذي يحدد قانونه الأساسي، وهو تحت وصاية الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة وموطنه لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

للصندوق مهام كثيرة نذكر منها:

- يقوم الصندوق على مبدأ التضامن بين المقرضين (البنوك والمقرضين) الشباب ذوي المشاريع
- يضمن القروض البنكية الممنوحة للشباب ذوي المشاريع في إطار جهاز دعم و تنمية المقاولاتية
- يكمل الضمانات المقدمة من طرف الشباب ذوي المشاريع و المتمثلة في :
- الرهن الحيادي على التجهيزات -رهن العتاد المنقول -التأمين الشامل لكافة التجهيزات
(مساهمة الشباب ذوي المشاريع لصندوق الضمان هو 0.35٪ من قرض بنكي)

► تلحة عن القرار الوزاري حول أفضلية استفادة المؤسسات المصغرة المملوكة من طرف ANADE 20% من

الصفقات العمومية

- قانون الصفقات العمومية، يمنح 20 بالمائة من الصفقات العمومية لفائدة المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار أنداد
- و هو الإجراء الذي جاءت به المادة 55 مكرر من قانون الصفقات الواردة في المرسوم الرئاسي رقم 10-236 سنة 2012 والذي منح 20 بالمائة من الصفقات العمومية لفائدة المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار لونساج للحصول على مخطط أعباء يضمن دعومتها، وهو أمر مسهل يعبر عن مرافقة الدولة لتلك المؤسسات لتوفير مناصب عمل بأقل التكاليف، مقارنة مع الدعم المنوح في هذا السبيل لقطاعات أخرى .
- المرسوم الرئاسي رقم 15-247 من 16 سبتمبر 2015 بشأن تنظيم الصفقات العمومية (20٪) المادة 87 المبالغ السنوية القصوى، الخاصة بالصفقات العمومية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة، المنشأة عن طريق أجهزة الدعم تكون في حدود التالية:
الأسباب التي جعلت الدولة تصدر هذا القرار:
- بيّنت المؤشرات الاقتصادية الرسمية تؤكد أن أكثر من 40 بالمائة منها تتوقف سنويًا عن النشاط بسبب عدم الحصول على المشاريع، فضلاً عن ضعف التمويل وتراجع المرافقة والتكونين

أهداف اصدار هذا القرار

- حماية نشاط المؤسسات ص/م من منافسة مؤسسات وطنية وأجنبية
- تحقيقا للعدالة في تقديم العروض
- الحفاظ على استمرار نشاط هذا النوع من المؤسسات

اذا نص دفتر الشروط على منح حصة من الحصص للمؤسسات المصغرة فان أصحاب المؤسسات المصغرة حصريا هم الذين يتنافسون فيما بينهم على هذه الحصة والتي يجب ان تكون محددة في دفتر الشروط و هنا يجب ان يكون دفتر الشروط متوفقا مع مميزات وإمكانيات المؤسسة المصغرة، أجهزة الدعم التي مولت المؤسسات المصغرة ملزمة بإرسال قائمة بهذه الأخيرة الى المؤسسات المعنية بتطبيق القرار حسب الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة و مختلف القطاعات المعنية.

المبحث الثاني: مساهمة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في دعم ومرافقه خريجي الجامعات
 تعتبر الوكالة الوطنية الدعم وتنمية المقاولاتية نموذج متكملا للمرافقه يشمل الدعم المالي والفنى والإداري، حيث تلعب المرافقه المقاولاتية دور محوريا في دعم وتطوير المشاريع الريادية خاصة بالشراكة مع الجامعة (مركز تطوير المقاولاتية) وتتجلى أهمية هذه المرافقه في تقديم مجموعة واسعة من الخدمات الضروريه التي يحتاجها المقاول في مختلف مراحل تأسيس وتطوير مشروعه.

المطلب الأول :اتفاقية التعاون بين الوكالة والجامعة من خلال مركز تطوير المقاولاتية

الفرع الأول: التعريف بمركز تطوير المقاولاتية

تزداد اهتمام الدولة الجزائرية في الآونة الأخيرة بالمقاولاتية وذلك بعرض تنمية ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة في الوسط الجامعي ، وتوفير بيئة مواتية لتحقيق أفكارهم ومشاريعهم ، و من أجل تحسين ذلك تم ابرام اتفاقية بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة ، و التي نشأ عنها هيئة بكل مؤسسة جامعية سميت بمركز تطوير المقاولاتية (CDE) تعمل بالشراكة والتعاون مع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية . (NESDA) كبديل لدور المقاولاتية بالجامعات الجزائرية و بتاريخ 20 نوفمبر 2023 تم تصنيف مركز تطوير المقاولاتية كمصلحة مشتركة للبحث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 410-23 المؤرخ في 20 نوفمبر 2023 المتم للمرسوم التنفيذي رقم 293-12 المؤرخ في 21 يوليو 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي و

التكنولوجي و تنظيمها و سيرها ، تم انشاء مركز تطوير المقاولاتية على مستوى المدارس الوطنية العليا و الجامعات الذي هو مفتوح أمام جميع الطلبة الجامعيين ، من أجل التسجيل عبر منصة رقمية على الموقع www.cde.dz ، للحصول على التكوين المكثف مدة 15 يوم في مجال المقاولاتية في كل من المواد التالية:

المادة الأولى: أساسيات المقاولاتية 1 إلى 3

المادة الثانية: التخطيط الاستراتيجي للمؤسسة 4 إلى 6

المادة الثالثة: ادارة العمليات والموارد 7 إلى 9

المادة الرابعة: إنشاء المؤسسة والأطر القانونية 10 إلى 12

المادة الخامسة: شهادات أصحاب مؤسسات حول استراتيجيات النمو والابتكار 13 إلى 15

► طبيعة نشاطات مركز تطوير المقاولاتية

مراكز تطوير المقاولاتية عبارة عن هيئات تم إنشاؤها في كل مؤسسة جامعية جزائرية كجزء من البرنامج الحكومي لتشجيع المقاولاتية في الوسط الجامعي هذه المراكز هي مساحات مخصصة لتعزيز المقاولاتية ، مما يوفر للطلاب المقاولين بيئة مواتية لتحقيق أفكارهم ومشاريعهم التجارية . وهي مجهزة بالموارد والمرافق الحديثة لدعم تنمية مهارات الطلاب في المقاولاتية

الفرع الثاني: مهام مركز تطوير المقاولاتية

أولا. المتابعة و المراقبة: تضمن مراكز تطوير المقاولاتية المراقبة الشخصية المستدامة من مرحلة الفكرة إلى غاية تحسيد المشروع ميدانيا وذلك بتوفير موظفين مؤهلين في الاختصاص .

وكذا تشجيع الطالب الجامعي داخل الحرم الجامعي من أجل تحفيزهم على الخروج تدريجيا من فكرة الوظيفة العمومية نحو الاعمال وخلق مؤسسا لهم الاقتصادية خدماتية كانت أو إنتاجية إضافة الى متابعة الطلبة حاملي الأفكار الإبداعية من اجل مساعدتهم على تحسينها على أرض الواقع في شكل مؤسسات صغيرة ومشاريع اقتصادية عن طريق جهاز nesda

ثانيا. التكوين :توفر مراكز تطوير المقاولاتية من خلال الوحدات الاستكشافية قيمة مضافة سواء من حيث التحفيز على إنشاء المؤسسة أو توفير خبرة في إعداد مشروع مقاولي أو تقنيات الاتصال بتنظيم دورات تكوينية حول ما يلي :

أ) المقياس الأول أساسيات المقاولاتية

في فصل "أساسيات المقاولاتية"، يتم تقديم الأساسيات الضرورية للمشاركين الذين يسعون للدخول في مجال المقاولاتية . هذا الفصل يهدف إلى بناء فهم أساسي وشامل للمفاهيم والمهارات التي يحتاجها المقاولين لنجاح مشاريعهم وتشمل المواضيع التي قد تُعطى في هذا الفصل ما يلي: مفهوم المقاولاتية، خطوات بدء العمل، إدارة الأعمال.

ب) المقياس الثاني التخطيط الاستراتيجي وتطوير المؤسسة

في فصل "التخطيط الاستراتيجي وتطوير المؤسسة"، يتم التركيز على عمليات التخطيط الاستراتيجي وتطوير الاستراتيجيات التي تساعد في تحقيق أهداف المؤسسة . هذا الفصل يهدف إلى تزويد المشاركين بالمعرفة والمهارات الالزمة لتحليل البيئة التنافسية وتطوير خطط استراتيجية فعالة.

ج) المقياس الثالث التسيير العملياتي والموارد

في فصل "التسير العملياتي والموارد" ، يتم التركيز على كيفية إدارة العمليات بفعالية واستخدام الموارد المتاحة بكفاءة لتحقيق أهداف المؤسسة . وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل: -تخطيط العمليات-تنظيم العمليات-تنفيذ العمليات-إدارة الموارد :تحسين العمليات.

د) المقياس الرابع إنشاء مؤسسة والجوانب القانونية

في فصل "إنشاء مؤسسة والجوانب القانونية" ، يتم التركيز على الخطوات القانونية والإجرائية الالزمة لإنشاء وتأسيس مؤسسة بشكل قانوني ومنظم . وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل: - تحديد نوع الشركة المناسب لاحتياجات المؤسسة-إعداد الوثائق القانوني - تسجيل المؤسسة - الامتثال للتشريعات و اللوائح.

ه) المقياس الخامس استراتيجيات النمو والابتكار واقتراح القيم

في فصل "استراتيجيات النمو والابتكار واقتراح القيم" ، يتم التركيز على كيفية تحقيق النمو المستدام للمؤسسة من خلال الابتكار وتقديم قيمة مضافة للعملاء والمجتمع بشكل عام . وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل : -تطوير استراتيجيات النمو - الابتكار وتطوير المنتجات -تسويق الابتكار -تقديم القيمة المضافة -استراتيجيات النمو المستدام

ثالثا. التحسيس والتوعية: تمثل مهمة مركز تطوير المقاولاتية في تعليم عملية تحسيس الطلبة بالمقاولاتية وتخريج جيل جديد من الطلبة المقاولين من خلال:

- إرساء ثقافة المقاولاتية في صفوف الطلبة؛
- تدريب الطلاب على روح المبادرة؛
- إدراج مقياس إنشاء المؤسسة على مستوى أغلبية التخصصات في الليسانس والماستر؛
- إعلام الطلبة حول مهنة المقاولة.

➤ مراكز تطوير المقاولاتية بالأرقام

باختصار ستعرب مراكز تطوير المقاولاتية في الجامعات الجزائرية دوراً حيوياً في تعزيز المقاولاتية لدى الطلاب . من خلال بعثات التدريب والتوعية والدعم، تزود هذه المراكز الطلاب بالموارد الالزمة لتطوير مهاراتهم في مجال المقاولاتية، وتحويل أفكارهم إلى مشاريع ملموسة، وبالتالي المساهمة في النمو الاقتصادي والابتكار في البلاد

- أكثر من مائة مركزاً لتطوير المقاولاتية
- أكثر من خمسون ألف طالب وطالبة مكونين كل سنة
- أكثر من سبعمائة مرشد ومدرب وموظ
- الحصيلة النشاطات مصلحة التكوين الوكالة داخل مركز تطوير المقاولاتية وخارج مركز وكالة بسكرة

الجدول رقم 7:الحصيلة النشاطات مصلحة التكوين الوكالة داخل مركز تطوير المقاولاتية و خارج المركز

نوع النشاط	ايجاد فكرة مقر	تكوين التوسعة	تكوين cde	تكوين مركز	تكوين المهني	تطوير مقاولاتية	الوكالة	مدة التكوين	الجموع	
									مقدار	مقدار
21 أيام	05 أيام	05 أيام	fp-cde	مقر	تكوين	تكنولوجي	الوكالة	أيام 03	أيام 05	الجموع
233	05	38						264	623	عدد الشباب
10	02	03						16	31	عدد الدورات


المصدر : من إعداد الطالبة استناداً لمعلومات الوكالة مصلحة التكوين

المطلب الثاني: برامج ومبادرات الوكالة لدعم مرافقة خريجي الجامعات

تعتبر المرافقة النشاط الأساسي للوكالة، مستندتا أساساً على الاتصال المباشر وال دائم مع الشباب حاملي المشاريع عن طريق علاقة ثقة مبنية على التواصل الجاد و الشفاف.

وبهدف ضمان مراقبة نوعية، أعطت الوكالة الاهتمام القصوى لتكوين موادرها البشرية، وخاصة بهذا التكوين المرافق، الذي يعتبر رابط أساسياً ومهماً في المراقبة.

الشكل رقم 3-2: مخطط مراحل إنجاز المشروع



المصدر: (مخطط مراحل إنجاز المشروع لدى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، 2022)

الفرع الأول. الوظيفة التقنية للوكالة ومراحل المراقبة

تعمل هيئات دعم المقاولاتية بشكل عام على مراقبة ودعم حاملي المشاريع من خلال ثلات مراحل : الاستقبال، المراقبة خلال الإنشاء والمتابعة بعد الإنشاء، تهدف بشكل متتالي إلى دعم شخص يمتلك فكرة إنشاء نشاط تكون مقبولة : تحقيق مشروعه وتحوله إلى صاحب مؤسسة مستقل إذا افترضنا تحقق هذا المشروع فعلياً، و تتم عبر المراحل التالية:

أولاً. المراقبة قبل الإنشاء

(أ) الاستقبال. *L'accueil.*

بحجرد اتصال حامل المشروع صاحب الشهادة العليا بجامعة الدعم تبدأ عملية) :التوجيه أو إعادة التوجيه ،هي فترة بداية معالجة الفكرة وترك مساحة كبيرة لحامل المشروع للتعبير عن فكرته ان وجدت و في حالة عدم التعرف على

فكرة مشروعه يتم تسجيله في منصة التكوين لإيجاد فكرة tri، وفي حالة توفر الفكرة يوجه مباشرة إلى التسجيل في منصة التكوين في مركز تطوير المقاولاتية cde.dz من أجل الالتحاق بدورة تكوينية عامة ترتبط بشرح مفصل للوكالة nesda و الإجراءات المعمول بها إضافة إلى كيفية اعداد الدراسة التقني-اقتصادية للمشروع مع تقديم وثائق و توجيهات تساعد الطالب على تحسيد مشروعه بأقل المخاطر..

*بعد انتهاء فترة الدراسة المقدرة بـ 15 يوم يتم تقديم شهادة التكوين (انظر الملحق) للطالب من أجل الالتحاق بالمثل الوكالة في المركز و الذي يقوم بدوره في تقييم و تنقيط و توجيه الطالب حسب المعطيات المقدمة له من خلال دراسة جدوى مشروع و يتم التحديد الدقيق ببطاقة التنقيط المفصلة حسب النموذج المرفق انظر الملحق ليتم قبوله أو إعادة توجيه حامل المشروع في نفس المشروع أو إلى مشروع آخر، و يعمل المرافقون على إرشاد حامل المشروع إلى عوامل أخرى لجمع المعلومات ، ثم اكتشاف حاجات التكوين الفنى أو الإداري التسierيري.

سلم التنفيط: هي اداة تم تطويرها من قبل الوكالة لإعداد مشروع انشاء نشاط لتقديمه امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل مشاريع الاستثمار CSV على مستوى الوكالة و هي تستند الى احكام القرار الصادر في 20 فيفري 2023 الذي يحدد تنظيم و سير لجنة و انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع الاستثمار .

ب) المزايا:

هذه الشبكة هي أداة مساعدة صنع القرار، حيث تسمح بـ:

- تحسين السرعة والشفافية التي تتم بها معالجة طلبات المشاريع.
 - تقليل معدل المشاريع المرفوضة/المؤجلة من اللجننة.
 - تعزيز نصح المشاريع

وفي حالة قبوله يقوم الممثل بتوجيه طالب الى جهاز الوكالة من اجل التسجيل الالكتروني (انظر الملحق)

ثانياً. من الإنشاء إلى التمويل:

أ) التسجيل الإلكتروني

حدد هذا الإجراء التسجيل الإلكتروني من قبل حاملي المشاريع على مستوى NESDA ، ويتم ذلك عبر تسجيل الإلكتروني فقط عبر منصة الإلكترونية «فضاء المستثمرين» .

الجدول رقم 2-8: كيفية سير مرحلة التسجيل الإلكتروني

متى وكيف يتم التسليم	الاطار القانوني المدة المعالجة	المؤسسة أو الخدمة المعنية
الإخطار عن طريق البريد الإلكتروني بالموعد خلال 24 ساعة من تأكيد التسجيل من قبل حامل المشروع في آجال لا تتجاوز 05 أيام عمل للتأكد من صحة التسجيل وتقديم الملف، مع تحديد الوثائق التي سيقدمها حامل المشروع، وذلك لتأكيد تأهلهم، فترة صلاحية التسجيل الإلكتروني 45 يوماً	الإجراءات الداخلية للوكالة	24 ساعة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المحين

ب) اعتماد التسجيل من طرف الوكالة وایداع الملف

التحقق من هوية حامل المشروع وكذلك مؤهلاتهم المهنية على أساس الوثائق المقدمة للتأكد التسجيل وتقديم الملف المادي.

الجدول رقم 2-9: كيفية سير اعتماد التسجيل من طرف الوكالة و ايداع الملف

فترة سريان الوثيقة الصادرة	متى وكيف يتم التسليم	الاطار القانوني	مدة المعالجة	المؤسسة أو الخدمة المعنية
يسلم وصل استلام حامل المشروع يحمل رقم الملف في النظام المعلومات	ما يصل إلى CSVF تقرير	المرسوم التنفيذي رقم 03-290 مؤرخ في 9 رجب الموافق 1424 2003 معدل و متم	في نفس يوم الموعد	الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المعدل

شروط الملح :

- أن يتراوح عمر حامل أو حاملي المشاريع(الشركاء (ما بين 19 و 55 سنة كاملة عند اعتماد التسجيل الإلكتروني.
- أن يمتلك مؤهلات مرتبطة بالنشاط المرتقب.

الوثائق المطلوبة : حسب دليل إجراءات المراقبة (انظر الملحق)

ج) مراقبة شروط التأهيل إرسال طلبات التتحقق من شروط التأهيل إلى مختلف الهيئات

الجدول رقم 2 - 1: كيفية سير عملية مراقبة شروط التأهيل

المؤسسة أو الخدمة المعنية	مدة المعالجة	الاطار القانوني	متى وكيف يتم التسلیم
-الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر	يتيم إرسال طلبات التتحقق	المرسوم التنفيذي رقم 03-290 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003	استلام نتائج التتحقق يعتمد على الهيئات المعنية
-مديرية المصالح الفلاحية	تقديم الملف.	لقاءيا بعد تقديم الملف.	
-AAPI			
-الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة			
-الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال			
-الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الغير			
أجراء			

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المعدل

د) تكوين حاملي المشاريع لطلبات التوسيع المشاريع

يعد تكوين حاملي المشاريع أمرا أساسياً في مسار المراقبة، والهدف من هذا الإجراء هو تزويد المستثمرين بالمعرفة الأساسية لإنشاء مشاريعهم الصغيرة.

الجدول رقم 2-11: كيفية سير مرحلة تكوين حاملي المشاريع لطلبات التوسيع المشاريع

المؤسسة أو الخدمة المعنية	مدة المعالجة	فترة سريان الوثيقة	متى وكيف يتم التسلیم
الوصادر	الصادرة	شهادة التكوين	
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	بدون مهلة	05 أيام عمل (مدة التدريب).	

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المدين

ه) إعداد مخطط أعمال للمشروع

يتم إعداد مخطط أعمال المشروع عن طريق جمع المعلومات المتحصل عليها حامل المشروع في فترة التكوين .

الجدول رقم 2-12 : كيفية سير مرحلة إعداد مخطط أعمال للمشروع

المؤسسة أو الخدمة المعنية	مدة المعاجلة	الإطار القانوني	متى وكيف يتم التسليم	الوثائق المطلوبة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	07 أيام (مشتملة في فترة التدريب)	-المرسوم التنفيذي رقم 290-03 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 يعدل و متتم .-الإجراءات الداخلية للوكالة.	مخطط أعمال	العلومات المتحصل عليها

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 الحين

(و) عرض الملفات أمام اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع CSVF

يحدد هذا الإجراء مروراً أمام إلى جنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع بحضور حامل المشروع

الجدول رقم 2-2 : كيفية سير مرحلة عرض الملفات أمام اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع CSVF

المؤسسة أو الخدمة المعنية	مدة المعاجلة	الإطار القانوني	متى وكيف يتم التسليم	الفترة سريان الوثيقة الصادرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	28 يوماً بما في ذلك مدة التدريب (قد تتغير هذه المدة اعتماداً على استلام عمليات التحقق من شروط الأهلية من المنظمات المختلفة)	المرسوم التنفيذي رقم 290-03 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 06 سبتمبر 2003 المؤرخ و المتم للإجراءات الداخلية للوكالة	شهادة التأهيل :-إعداد و إمضاء شهادة التأهيل خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة (03) أيام عمل ابتداء من تاريخ استلام جميع التحقيقات -تسليم شهادة التأهيل لحاملي المشروع خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة (03) أيام من تاريخ إمضاءها .	سنة واحدة

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المعدل

شروط الملح:

• تقديم مساهمة شخصية في تمويل المشروع على شكل أموال (سيولة)

• ألا يكون قد استفاد من أي دعم تحت عنوان إنشاء نشاط من قبل.

ز) معاجلة الملفات على مستوى البنوك

يتم إيداع الملف لدى البنك، خلال ثلاثة (03) أيام عمل كأقصى حد من تاريخ تسليمه شهادة التأهيل لحاملي المشروع.

الجدول رقم 14 : كيفية سير مرحلة معالجة الملفات على مستوى البنك

الوثيقة الصادرة	متى وكيف يتم التسليم	الإطار القانوني	مدة المعالجة	المؤسسة أو الخدمة المعنية
سنة واحدة	تبلغ الموافقة البنكية .	المرسوم التنفيذي رقم 03-290 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 يعدل و متمم.	02 شهرين	البنك

المصدر: دليل إجراءات الوكالة 2021 الحين

الوثائق المطلوبة: حسب دليل إجراءات المرافقة (انظر الملحق)

ح) إنشاء قانوني للمؤسسة المصغرة

تعين على حامل المشروع أن يقوم بإجراءات الانشاء القانوني لمؤسسه المصغرة واستكمال ملفه قبل انقضاء مدة صلاحية الموافقة البنكية.المقدرة بسنة قابلة للتمديد.

الوثائق المطلوبة: حسب دليل إجراءات المرافقة (انظر الملحق)

ط) اعداد قرار منح الامتيازات لمرحلة الإنجاز وتحويل القرض الغير مكافأ، امضاء اتفاقية القرض الغير مكافأ وسندات الأمر (انظر الملحق)

إعداد قرار منح الامتيازات الضريبية والإعانت المالية الخاصة مرحلة الإنجاز للاستفادة من المساعدات المالية والمزايا الضريبية، وكذلك توقيع اتفاقية القرض الغير مكافأ والسدادات لأمر لتمويل المشروع تأتي هذه المرحلة بعد الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة، عقد الانخراط بصدق الضمان ودفع المساهمة الشخصية و معانينة المحل الموجه لإيواء النشاط.

المجدول رقم 2- 3 : كيفية سير مرحلة اعداد قرار منح الامتيازات لمرحلة الإنجاز و تحويل القرض الغير مكافأ

المؤسسة أو الخدمة المعنية	الإطار القانوني	متى وكيف يتم التسلیم	فترة سريان الوثيقة الصادرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	المرسوم التنفيذي رقم 290-03 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 يعدل ومتتم.	بعد التحقق من مدى مطابقة الوثائق المطلوبة تقوم الوكالة بتسليم حامل المشروع الوثائق التالية: • قرار منح الامتيازات الضريبية والاعانات المالية لمرحلة الإنجاز. • اتفاقية القرض المبرمة ما بين الوكالة/صاحب المشروع. • أمر بسحب الصك المتعلق بالاشتراك في صندوق.	سنة واحدة بالنسبة قرار منح الامتيازات الضريبية والاعانات المالية لمرحلة الإنجاز.

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 الحين

الوثائق المطلوبة: حسب دليل إجراءات المرافقة (انظر الملحق)
ي) رصد الأموال

بحجرد امضاء اتفاقية القرض الغير مكافأ تقوم الوكالة بتحويل القرض الغير مكافأ إلى حساب المؤسسة المصغرة.

المجدول رقم 2-16 : سير عملية رصد الأموال

المؤسسة أو الخدمة المعنية	مدة المعالجة	الإطار القانوني	متى وكيف يتم التسلیم
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و البنك	إجراءات الداخلية للبنك.	المرسوم التنفيذي رقم 03-290 مؤرخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003 يعدل و متتم.	يتم إعداد وتسليم الأوامر بسحب الصكوك لحامل المشروع من طرف الوكالة. تقديم الصكوك لحامل المشروع مقابل اداء أوامر بالسحب.

المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 الحين

شروط المنح: الموافقة البنكية سارية المفعول.

الوثائق المطلوبة: حسب دليل إجراءات المرافقة (انظر الملحق)

(ا) متابعة مشروع NESDA

تسمح هذه الخدمة للشاب صاحب المشروع بمتابعة مدى تقدم مشروعه.

المؤسسات المصغرة المتعثرة : تسمح هذه الخدمة للمؤسسات المصغرة التي تواجه صعوبات التسجيل بمحاولة إيجاد حلول لمشاكلها


فضاء الاتفاقيات أناذ: فضاء مخصص لمقاوي أناذ من أجل طلب عقود في إطار الاتفاقيات الموقعة مع مؤسسات أخرى.

فضاء المصدرین أناذ: فضاء مخصص لمقاوي أناذ الراغبين في تصدير منتجاته

فضاء الشكاوى أناذ: فضاء يسمح لكافة المواطنين إمكانية رفع شكاويمهم

ولكل مرحلة من مرافق المقاولاتية هيئتها وسائلها وامكانتها (بالنسبة لطالب جامعي).

الشكل رقم 1 : مراحل المرافقة المقاولاتية



المصدر: معلومات الوكالة مصلحة التكوين

ثالثاً. مرحلة توسيع وتنويع المشاريع المقاولاتية**أ) الإجراءات المتعلقة بمعالجة مشاريع التوسيع إعداد شهادة المطابقة**

يشير توسيع نشاط المؤسسة المصغرة ،وفقا لمكتب العمل الدولي (BIT) إلى قدرة المؤسسة على زيادة إنتاجها أو خدماتها ،إما عن طريق زيادة الحجم أو التنويع أو دخول أسواق جديدة .يمكن أن يشمل ذلك جوانب مثل زيادة القدرة الإنتاجية ،أو تطوير منتجات أو خدمات جديدة ،أو التوسع جغرافيا ،أو دخول قطاعات سوق جديدة.

يمكن أن تمنح الإعانات والامتيازات في مرحلة التوسيع لنفس الأنشطة أو لنشاط ذو صلة بالنشاط الرئيسي أو لأي نشاط آخر يتعلق بمهارات حامل المشروع .وهذه الإعانات يمكن الحصول عليها وفقا لإحدى أنواع التمويل الثلاثة :التمويل الثلاثي أو الثنائي أو التمويل الذاتي .

• مجال التطبيق : يتعلق هذا الإجراء بـ:

حاملي المشاريع الذين استفادوا سابقا من جهاز الوكالة في إطار إنشاء نشاط سواء من خلال التمويل الثنائي أو الثلاثي أو الذاتي .

حاملي المشاريع الذين يمارسون نشاطا تم إنشاؤه خارج الجهاز ،مثل الفلاحين أو الحرفيين أو أصحاب الاعتمادات و /أو السجلات التجارية .

ب) شروط الاستفادة و الملف المطلوب**1. حاملي المشاريع الذين استفادوا من قبل من جهاز الوكالة خلال الإنشاء****1.1. توسيع نفس النشاط أو نشاط ذي صلة**

شروط الاستفادة حسب دليل إجراءات المرافقـة (انظر الملحق)

ملاحظة : يجب على صاحب المشروع الذي لم يستنفذ بعد جميع الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار مرحلة الإنشاء ويرغب في الاستفادة من توسيع النشاط التنازل عن فترة الإعفاء المتبقية في هذه الحالة ،يجب على حامل المشروع تقديم وثيقة تنازل موقعة من طرف مصالح الضرائب .

2. حاملي المشاريع الذين يمارسون نشاطا تم إنشاؤه خارج الجهاز

وفقا للمادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المورخ في 9 رجب 1424 الموافق 6 سبتمبر 2003،المعدل والمتم ،الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع و مستواها ،والذي يلغى شرط البطالة :يمكن

للفلاحين والحرفيين وأصحاب الاعتمادات وأو السجلات التجارية الذين يمارسون نشاطاً أن يستفيدوا من مزايا وكالة "nesda" في إطار توسيع القدرات الإنتاجية للسلع وأو الخدمات عندما يتعلق المشروع بنفس النشاط أو نشاط ذي ، و بالتالي لا يمكن لحاملي المشروع الاستفادة من الجهاز إلا مرة واحدة التوسيع فقط .

1.2 شروط توسيعة حاملي المشاريع خارج اطار الوكالة: NESDA حسب دليل إجراءات المراقبة (انظر الملحق)

2.2 ملف التوسيع المطلوب لحاملي المشاريع خارج اطار الوكالة: NESDA:

تعتمد الاستفادة من الاعانات والامتيازات لمرحلة التوسيعة على تقديم الوثائق التالية:

* الملف الإداري: نفس ملف مرحلة الإنشاء مذكور أعلاه.

* الملف المالي: حسب دليل إجراءات المراقبة (انظر الملحق)

الشكل رقم 2-2: العلاقة بين الجامعة ومركز تطوير المقاولاتية و الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية



المصدر: دليل اجراءات الوكالة 2021 المعدل

المبحث الثالث: تقييم فعالية الوكالة في دعم خريجي الجامعات

تعد الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية من أهم أجهزة دعم و تمويل و مراقبة المؤسسات المصغرة والناشئة و هذا من خلال الصلاحيات التي أسندتها لها المشروع الجزائري ضمن القوانين المنظمة لها . حيث تهدف هذه المهام في

محملها إلى تطوير وإنعاش الاقتصاد المحلي والوطني من خلال جملة من الإعانت المالية والتحفيزات الجبائية و المرافقة المقاولاتية لكافة المشاريع الاستثمارية المعتمدة لبعث التنمية المقاولاتية وتطوير هذا القطاع رغم ما يعترضه من صعاب وعراقل وفق استراتيجية الدولة لبعث هذا الجهاز وتطوير قطاع المؤسسات المصغرة و الناشئة.

المطلب الأول: تقديم حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

في هذا المطلب سنتطرق الى حصيلة متعلقة بنشاطات المشاريع المملوكة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وكالة بسكرة

الفرع الأول: تطور عدد المشاريع المملوكة خلال فترة 2010 إلى 2024

تسعى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إلى تمويل جميع المشاريع الاقتصادية والخدماتية وقد بلغ مجموع المشاريع المملوكة العامة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فيما يتعلق بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الكلي كما يلي :

- تمويل 166 مؤسسة منذ إنشائها إلى غاية نهاية 2019 منها 304 مؤسسة في الفترة 2010-2019 بنسبة تفوق 69% وهو ما يظهر تحسن مساهمتها في العشرية الأخيرة - . صرحت الوكالة في موقعها الإلكتروني أن 45 مؤسسة تقول يوميا في إطار أعمالها


* حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وكالة-بسكرة

الجدول رقم 2-17: عدد المشاريع المملوكة خلال فترة 2010 إلى 2024

السنوات	المؤسسات المملوكة	2024	2023	2022	2012	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010
	90	431	351	220	114	299	104	54	228	498	2047	1619	1202	481	271	

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة

الشكل رقم 2-3 : عدد المشاريع الممولة خلال فترة 2010 إلى 2024



المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة

يبين الجدول والشكل الموليان عدد المؤسسات الممولة من طرف وكالة (بسكرة) خلال فترة 2010-2024 حيث نلاحظ انه يوجد تطورا مستمرا لعدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة خلال الفترة 2010-2024 ، وهذا راجع للسياسة المتبعة من طرف الوكالة في كامل التراب الوطني ، بالإضافة إلى سياسة الدعم من طرف السلطات العمومية و التي كانت تهدف خلال المخطط الخماسي (2010) إلى إنشاء 20 000 مؤسسة كما ذكرنا سابقا، مع تحقيق ذروة سنة 2014 و التي عرفت تمويل 2047 مؤسسة في وكالة بسكرة حيث احتلت الوكالة . المرتبة الاولى على المستوى الوطني و يمكن تفسيرها بالتعديلات التي تضمنها المرسوم التنفيذي رقم 103-11 المؤرخ في 06 مارس 2011 من بينها :

- ✓ رفع سقف المبلغ الإجمالي للمشاريع إلى 10 000 000 دج
- ✓ تخفيض قيمة المساهمة الفردية لصاحب المشروع الى 2-1%.
- ✓ إضافة القروض الإضافية غير المكافحة والتي لم تكن موجودة قبل .
- ✓ رفع معدلات التخفيض عن نسب فائدة القروض البنكية.
- ✓ رفع مدة تأجيل تسديد القرض البنكي لمدة 3 سنوات .

مع تسجيل انخفاض ما بين سنوي 2015 و2017 ، لتعرف الأرقام تراجع مستمرا بسبب تجميد بعض النشطات. كما لوحظ انتعاش طفيف سنة 2018- 2019 بتمويلها بين 104-299 مؤسسة

و ذلك بسبب إعادة رفع التجميد عن بعض النشاطات . في إطار ترقية ولايات الجنوب إلا ان التمويل تراجع خلال سنتي 2020- 2021 بلغ عدد المؤسسات المملوكة 114-220 مؤسسة بسبب جائحة كورونا التي اثرت على جميع المجالات . و تجدر الإشارة الى ان الارتفاع الطفيف في حصيلة التمويل للستين 2022-2023 و المقدرة بـ 351-431 كانت بسبب بالقرار الوزاري المشترك بين وزير المالية ، وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة ، المؤرخ في 28 أفريل الماضي والذي يحدد كيفيات التكفل بتمويل ومنح المساعدات والامتيازات لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و 55 سنة . و وفقا لهذا النص ، فإنه يتم تحويل ملفات البطالين ذوي المشاريع، البالغين ما بين 30 و 55 سنة، المتحصلين على شهادة القابلية والتمويل من طرف صندوق "كناك" إلى وكالة "اناد" وذلك عن طريق محضر بالاتفاق المشترك بين الطرفين .

علما بان توقف المنصة التسجيل الالكتروني للملفات كانت في أوت 2022 بسبب اعادة هيكلة الاجراءات.

الفرع الثاني.تطور عدد المؤسسات المملوكة من طرف وكالة NESDA خلال فترة 2010-2024 حسب قطاع النشاط

الجدول رقم 2-18 : تطور عدد المؤسسات المملوكة من طرف وكالة nesda خلال فترة 2010-2024 حسب قطاع النشاط


نوع النشاط	المجموع	السنوات													
		2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
الزراعة	52														
الحرف	13														
البناء والأشغال العمومية	61														
الصناعة	9														
الصياغة	0														
المهن الحرة	9														
الخدمات	60														
نقل البضائع	39														
نقل المسافرين	2														
النقل البري	2														
المجموع	271														
النسبة		2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
0.53	4233	17	78	24	7	12	182	50	8	93	233	1458	1139	710	170
0.052	416	16	85	59	36	13	10	2	2	13	31	51	40	24	21
0.069	3	27	34	20	16	15	9	9	27	43	78	79	67	64	61
	552														
0.086	686	24	103	89	57	24	18	9	4	27	46	76	74	67	44
0.023	190	6	17	13	11	8	13	8	2	15	19	33	15	9	12
0.00026	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	1	0
0.027	221	1	10	12	21	8	29	13	6	6	11	27	23	25	20
0.16	1346	16	75	106	56	24	32	13	23	47	114	318	223	166	73
0.040	318	318	6	36	14	12	9	0	0	0	0	4	19	116	63
0.0020	16	16	1	0	0	0	0	0	0	0	0	2	5	3	2
0.0036	29	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	14	11
	4233	7919	431	351	220	114	299	104	54	228	498	2047	1619	1202	481

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على موقع الوكالة (معلومات احصائية للوكالة مصلحة الاحصاء) للسنوات 2010-2024


بناءا على معطيات الجدول لاحظنا تطور عدد المؤسسات المملوكة من طرف وكالة NESDA خلال فترة 2010-2024 حسب قطاع النشاط :

بينت إحصائية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2010-2024 الصادرة عن الوكالة بسكرة ان النصيب الأكبر من تمويلات الوكالة بنسبة 53 % لقطاع الفلاحة يليها بنسبة 16% القطاع الخدمات .

الشكل رقم 2 - 4: تقسيم المشاريع الممولة حسب القطاعات



المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة



من خلال الجدول الشكل يتضح جليا هيمنة القطاع الفلاحي الذي عرف ارتفاع قدره 1458 خلال من سنة 2010 الى السنة 2014 بنيله حصة الأسد من إجمالي المشاريع الممولة بعدد 4533 مؤسسة من طرف الوكالة بحكم طبيعة المنطقة تليه قطاع الخدمات 1346 مؤسسة لأنه الأكثر جذبا للاستثمارات لسهولة الخوض فيه وأنه لا يتطلب

تكليف كبيرة، كما أن قطاع البناء والأشغال العمومية من القطاعات المهمة هي الأخرى والأكثر جذباً للمقاولاتية وتوجههم نحوها لا يتطلب مجهودات كبيرة تعود بالربح والعوائد المعتبرة، ثم الصناعات والصناعات الحرفة بنسبة 08% ، 10% على التوالي و يليه قطاع النقل بنسبة 5% ، حيث نلاحظ عزوف مهم عن القطاع الحر (النشاطات المفتوحة) مثل الوكالات السياحية بالرغم من امتلاك الولاية لمقومات سياحية بامتياز و بالمقابل تذليل قطاع الصيد البحري التقسيم بنسبة 0.02 بالمائة.

الفرع الثالث. توزيع المشاريع المملوكة حسب المستوى التعليمي أصحاب المشاريع


نستعرض من خلال هذا المطلب عدد المشاريع المملوكة حسب المؤهل العلمي المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية -بسكرة- خلال الفترة الممتدة من بداية 2010 إلى نهاية 2024، الجدول المولى يوضح المشاريع المملوكة حسب المستوى التعليمي منذ 2010 إلى غاية 2024

الجدول رقم 2-19: المشاريع المملوكة حسب المستوى التعليمي منذ 2010 إلى غاية 2024

	مستوى التعليم	المجموع النسبة															
		2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023	2024	
36.01	التكوين المهني	884	80	361	253	154	83	217	67	24	126	175	414	414	290	124	102
38.57	المتوسط	3089	2	15	5	6	3	0	0	1	36	161	1111	888	607	189	65
9.677	الابتدائي	775	2	4	3	2	0	1	0	4	21	74	331	173	117	29	14
5.706	الثانوي	457	1	4	3	2	1	1	0	3	18	29	103	73	103	70	46
10.04	الجامعي	804	5	47	87	56	27	80	37	22	27	59	88	71	85	69	44
7919	الإجمالي	80	431	351	220	114	299	104	54	228	498	2047	1619	1202	481	271	


المصدر : من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة

الشكل رقم 2-9: نسب المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي 2010-2024



المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة

الشكل رقم 2-6: عدد المؤسسات الممولة حسب المستوى التعليمي 2010-2024



المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة

من الجدول يظهر أن الفئة المستفيدة من تمويل الوكالة هي فئة التعليم المتوسط بنسبة 38% تليها فئة خريجي مراكز التكوين والمهنيين والتي وصلت نسبة استفادتها إلى سنة 2024 إلى 36% بينما نلاحظ حضوراً ملحوظاً مهتماً بخريجي الجامعات بنسبة لم تتجاوز 10%，غير أن الكثير من الجامعيين لا يجدون مشاريع ولعل أهم سبب الانخفاض تواجد فئة خريجي الجامعات هو أن الوكالة تشترط أن تكون شهادة المستفيد لها علاقة بتخصص دراستهم، فيتبعون تكويناً قصيراً المدى لدى مراكز التكوين المهني في تخصص جديد ثم يستخدمون الشهادة المحصلة عوضاً عن دبلوم الدراسات العليا في التسجيل لدى الوكالة ، ومنه فيمكننا القول إن فئة الجامعيين مدرجة بطريقة غير مباشر في فئة خريجي التكوين المهني وسجلت سنة 2019-2022 أكبر عدد 87 مؤسسة ممولة بسبب السياسة الجديدة التي اتبعتها الوكالة في تشجيع فئة الشهادات العليا أما الفئات ذات المستوى التعليمي المنخفض ابتدائي ، ثانوي، متوسط... عرف ارتفاعاً بالتقريб 1500 مؤسسة ممولة إلى غاية سنة 2014 بسبب طبيعة النشاطات الممنوحة لشباب والتي لا تستلزم شهادات مثل النقل (رخصة سيارة) و الفلاحة (شهادة عمل). وغيرها من المشاريع الحرفية الحاصلة على شهادة من غرفة الصناعة التقليدية و الحرفي..

الفرع الرابع. مساهمة وكالة ANADE في استحداث مناصب شغل خلال فترة 2010-2024


سنقوم فيما يلي بتحليل تطور المشاريع الممولة من طرف الوكالة و مدى مساهمتها في خلق مناصب عمل خلال الفترة الزمنية الممتدة من 2010-2024

الجدول رقم 20: مساهمة وكالة ANADE في استحداث مناصب شغل خلال فترة 2010-2024

قطاع النشاط															
2024	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	
26	122	41	23	21	341	83	10	114	338	1955	1523	864	207	59	الزراعة
22	125	93	58	24	13	2	2	17	31	54	40	24	23	13	الحرف
6	43	59	42	31	25	16	13	29	45	97	89	70	74	67	البناء والأشغال العمومية
36	188	184	98	46	28	17	4	30	49	87	86	78	45	24	الصناعة
9	27	20	17	11	24	9	2	17	24	36	19	10	13	11	الصياغة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	1	0	0	الصيد
1	19	25	33	20	54	20	6	6	11	30	24	28	29	9	المهن الحرفة
23	124	197	109	58	57	31	26	51	132	329	240	180	85	63	الخدمات
6	36	14	15	10	10	0	0	0	0	4	20	121	63	40	نقل البضائع
1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	2	5	3	3	2	نقل المسافرين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	14	11	2	النقل البري
130	684	633	395	221	542	178	63	264	631	2594	2048	1393	553	290	الإجمالي

المصدر: من إعداد الطالبة اعتماداً على معلومات الوكالة

الشكل رقم 2 - 7: مساهمة الوكالة في خلق مناصب العمل خلال فترة 2010-2024 حسب كل قطاع



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات الوكالة

فيما يتعلق باستحداث مناصب عمل : من أولى المهام الأولى التي أُسندت للوكالة حين إنشائها سنة 1997 والمتشتق منه اسمها "تشغيل الشباب" ومنه فلمهمة الأساسية للوكالة هي خلق مناصب عمل عن طريق إنشاء مؤسسات صغيرة، الجدول و الشكل يوضح مساهمة الوكالة في خلق مناصب العمل خلال فترة 2010-2024 :

بشكل عام آخذ عدد المناصب الشغل في الارتفاع لتصل الى 2594 منصب عمل لسنة 2014 بفضل سياسة الحكومة في خلق فرص العمل. في حين ان الدولة تهدف دائماً إلى دمج خريجي الجامعة والتكوين المهنيين في سوق العمل وواصل دعمها لهم في إنشاء المشاريع الا ان انخفاض العمالة من سنة 2015 الى سنة 2018 حيث ركزت الوكالة على تشجيع الأنشطة الصغيرة جداً مثل الانشطة الحرافية و التي لا تحتاج الى عدد كبير من العمال . مقارنة بالنشاط الصناعي الذي يلزمه اليد العاملة و الذي عرف ارتفاع في سنة 2020 الى غاية سنة 2021 اين ركزت الوكالة على اصحاب المشاريع الحاصلين على شهادات معتمدة حيث ان الجزائر أخذت العديد من التدابير والصيغ للحد من انتشار البطالة، وخاصة بين الشباب، وعلى الرغم من انخفاض معدلاتها إلا أنها تظل مرتفعة.

(CHADLIA, 2023, p. 243)

الفرع الخامس. عدد المشاريع المملوكة التي سددت القروض حسب المستوى التعليمي من سنة 1998 إلى 2024

نستعرض من خلال هذا المطلب عدد المشاريع المملوكة و التي قامت بالتسديد الكلي او الجزئي حسب الدفعات وحسب المؤهل العلمي المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-بسكرة- خلال الفترة الممتدة من بداية 1998 إلى نهاية 2024.

المجدول رقم 2-21: عدد المشاريع المسددة للقروض الوكالة حسب المستوى التعليمي

التعيين	التكوين المهني	المتوسط	الابتدائي	الثانوي	الجامعي	المجموع
عدم التسديد الدقة 1 الدقة 2	1292	2553	670 61	344	278	5137
	163	366		66	46	702
	41	44	6	27	25	143
	25	24	5	13	23	90
	21	20	3	11	18	73
	16	8	2	7	9	42
	10	7	3	7	15	42
	3	16	2	2	8	31
	10	5		2	9	26
	9	5	1	5	7	27
الدقة 10 المجموع الكلي	322	295	50	143	330	1140
	1912	3343	803	627	768 7453	

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معلومات الاحصائية الوكالة


المجدول رقم 2-4: نسب المشاريع المسددة للقروض الوكالة حسب المستوى التعليمي

التعيين	التكوين المهني	المتوسط	الابتدائي	الثانوي	الجامعي	المجموع
مجموع الدفعات المسددة	620	790	133	283	490	2316
	26,77	34,11	5,74	12,22	21,16	

المصدر : من اعداد الطالبة تبعا للمعلومات الوكالة مصلحة الاحصاء

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أصحاب شهادة التعليم المتوسط أكثر المشاريع المملوكة التي قامت بالتسديد القرض بـ 322 مشروع ممول، بعدها بـ 1540 مشروع ممول، ثم أصحاب شهادة التعليم الثانوي بـ 974 مشروع ممول أما نسبة تمويل المشاريع لتكوين المهني في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حسب المستوى التعليمي مبينة في الشكل التالي:

الشكل رقم 2-8: أصحاب الشهادات الجامعية



المصدر: من اعداد الطالبة تبعاً للمعلومات الوكالة مصلحة الاحصاء

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن المشاريع المملوكة خلال الفترة من 1998 إلى 2024 والتي قامت بتسديد الديون استحوذ عليها الأشخاص بدون مؤهل بنسبة 52% حيث أن نسبة استردادهم أكبر من نسبة أصحاب التكوين المهني والجامعيين 27% و 21% على التوالي حيث أصبحت نسبة التسديد أصحاب مؤهل التكوين المهني أكبر من تسديد الطلبة الجامعيين لأن هذا الأخير يدرج ضمن قائمة التكوين المهني بسبب شرط التأهيل المهني في الاختصاص المشروع لأصحاب الشهادات العليا.

ان ارتفاع نسبة تسديد الأشخاص بدون مؤهل راجع الى نوعية النشاط المنجز و القيمة الصغيرة للاستثمار الذي يمكن استرجاعه في فترة زمنية قصيرة(النشطات الحرافية) إضافة الى العدد المعتبر من الملفات التي استفادت من المشاريع المملوكة مقارنة بعدد الملفات أصحاب المؤهلات الأخرى طول الفترة الممتدة من 1998 إلى 2024.

من خلال هذا التحليلي، نستنتج انه يمكن للشباب أصحاب الشهادات العليا أن يقدموا قيمة مضافة كبيرة لمشاريع nesda من خلال معارفهم المتخصصة، ومهاراتهم التحليلية، وقدرتهم على الابتكار، وحماسهم للنجاح، مما يزيد من احتمالية نجاح هذه المشاريع وتحقيق أهداف الوكالة في دعم ريادة الأعمال وتنمية الاقتصاد .يمكن عرض عينة من النماذج الناجحة للمشاريع خريجي الجامعات حسب البطاقة التقنية لكل مشروع (انظر الملحق)

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المشاريع المقاولاتية عامة و خريجي الجامعات خاصة في إنشاء المشاريع

تشير الأبحاث و الدراسات الخاصة بالصناعات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية إلى تعرضها لعديد من المشاكل الخطيرة التي تعوق نشاطها، فإنه من المفيد التعرف على المشاكل الرئيسية التي تضغط على الصناعات الصغيرة وتعوق نشاطها في الأجل القصير و تهدد نموها بل أحياناً تحدد بقائها في الأجل الطويل . حيث نجد عراقيل تواجه المؤسسات المملوكة من الوكالة وكما أنه توجد عراقيل ومشاكل تواجه أداء وعمل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، إلا أنه تواجه المؤسسات التي تدعمها الوكالة مشاكل وعراقيل تنهي عملها في بعض الأحيان و تعمل على تقليص ميزتها التنافسية، رغم الجهود التي بذلتها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في سبل تطويرها وترقيتها، وتكون العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فيما يلي:

- النصوص القانونية: عدم استقرار و تعدد التأويلات المقدمة لها فيما يتعلق بهذه المؤسسات مما يعجزها و يحد من قدرتها على العمل المواكب للتغيرات السريعة في الأسواق و عوامل المنافسة المتصاعدة والمترابطة يوماً بعد يوم ، إضافة إلى المدة الطويلة التي تستغرقها معالجة مشاكل هذه المؤسسات ، وتفشي ظاهرة الرشوة والمحسوبيه .(الطيبي)

- المشاكل التمويلية : من أهم المشاكل التي تعرّض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث لا تكفي مواردها الذاتية للوفاء بمتطلبات التأسيس أو عمليات التشغيل الجارية، أين تعتبر المؤسسات المالية "البنوك" هي مصدر الحصول على وسائل التمويل نظراً لأن هذه المؤسسات ليس لديها نفس قدرات المؤسسات الكبيرة من ناحية الوصول لأسوق رأس المال. يمكن أن تؤدي القروض البنكية التي لها أجل استحقاق أطول وقيود قليلة على وجه استخداماتها إلى تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستثمار الرأسمالي لانطلاق النشاط، غير أن هذه المؤسسات تواجه غالباً صعوبة في الحصول على هذه الأنواع من القروض، بسبب عدم توفر المعلومات وعدم توفر الأصول الكافية التي يمكن استخدامها كضمانات . (قواسمية و مباركي، 2021)

- في الجانب التنظيمي الإداري: يشتمل هذا الجانب على عدة نقاط وهي : صعوبة الإجراءات الإدارية و تعقيداتها : تحدّر الاشارة إلى أن الإجراءات الإدارية تأخذ وقتاً طويلاً إذ نجد في الآجال المتوسطة النطاق مشروع 1 في الجزائر يتراوح بين 9 أشهر و 2 سنوات . فالإدارة لا تزال بعيدة عن منح خدمات في وقت قياسي ، كما أن عملية دراسة الملفات المودعة لاعتماد تسير بشكل بطيء .

الفساد الإداري : يظهر تأثير الفساد على القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبار أن المبالغ المدفوعة من طرف هذه المؤسسات للإدارات العمومية المعنية للحصول مثال على ترخيص واعتماد وهي تكاليف إضافية يدفعها المستثمر ومتضمنة جزء من أرباحه وهو من أسباب عدم تطور الاستثمار في الجزائر ألا أنه يعرقل عملية خلق الثروات وفرص توفير مناصب الشغل.

العبء الضريبي والجماركي : من بين العوائق الإجرائية التي تواجه عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإجراءات الجمركية التي تتسم بالبطء هي الأخرى، فتلقي العديد من المؤسسات المنتجة هذا المشكل وهو مشكل رسوم البضائع في الموانئ يصل الشهر، وهو ما تؤثر بالسلب على ربحها ومدخولها وإنتاجيتها . كما أن زيادة الأعباء الضريبية لهذه المؤسسات يكون آخرته لا محالة تحرّب ضريبي وبالرغم من سياسة الإصلاح الجبائي التي كان من أهم أهدافها التحقيق من حدة الأعباء والعراقيل البيروقراطية الكبيرة التي مسّت النظام الجبائي في السنوات السابقة إلا أنه لا يزال يتسم بكثير من التعقيدات وعدم الاستقرار والتداير الاستثنائية و كنتيجة لعدم تعميم العالم الآلي ، كما يضاف أن المتعاملين يشتكون من ارتفاع اشتراكات أرباح العمل في صندوق الضمان الاجتماعي والتي تشقّل كاهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

مشكل العقار : وهو أهم المشاكل التي تواجه أصحاب المشاريع خاصة في تقديم الضمانات الكافية لطلب التمويل، و يعود سبب مواجهة العقار للمؤسسات المملوكة من جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .

محدوودية التنسيق بين القطاعات المختلفة : رغم أنه ناك جهود التطوير بيئة داعمة لريادة الأعمال، إلا أن التنسيق بين الجامعات، المؤسسات الحكومية، والقطاع الخاص لا يزال محدوداً. يحتاج الطلاب إلى دعم من مختلف الجهات لتحقيق نجاح مشاريعهم، وهو ما يتطلب تعزيز التعاون بين القطاعات المختلفة (تنقوت و قصوري، 2024، صفحة 28)

المشاكل التسويقية والإنتاجية

- نقص الكفاءات التسويقية عموما ، وعدم الاهتمام بالبحوث التسويقية ، ونقص المعلومات عن حاجات السوق في ظل المنافسة ، وشدها بين هذه المؤسسات والمؤسسات الكبرى من ناحية ، والمنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية والمؤسسات الأجنبية من ناحية أخرى .(الطبي)

- الافتقار إلى ثقافة ريادة الأعمال: تعد ثقافة ريادة أحد العوامل الأساسية في نجاح التحول نحو الجامعية الريادية . إلا أن معظم الطلبة الجامعيين في الجزائر لا يمتلكون الثقافة الريادية الكافية أو الوعي بمزايا إطلاق المشاريع الخاصة . لذا، فإن غياب هذه الثقافة قد يؤثر على الإقبال على ريادة الأعمال من قبل الطلاب اضافة إلى:

- وجود قيود قوية في إدارة الموارد البشرية (إدارة العقود والإجراءات و تكاليف التكرار، و ما إلى ذلك)؛
 - عدم كفاية تدريب الموظفين مع الاحتياجات الحقيقة للشركات ومن حيث التقنيات الإدارية الحديثة والإدارة والتسويق؛ إضافة إلى نقص خبراء الادارة.
 - صعوبات في ممارسة اللغات الأجنبية بين معظم الخريجين الجدد. (CHADLIA, 2023, p. 420)
- نقصاً كبيراً في المعلومات الموثوقة و المحدثة، ذات طابع اقتصادي و مالي و تجاري، وذلك بسبب عدم وجود بنك م
- ن البيانات الإحصائية ونظام المعلومات الوطني، وعدم وجود البيانات وأبحاث السوق (الوطنية والإقليمية والمحليه))
- FILALI & YOUSSEFI)

و قد حددنا نحن حسب الدراسة و بحكم الخبرة صعوبات أخرى مثل:

- عدم وجود معاهد تدريبية متخصصة وضعف في جودة البرامج المقدمة؛
- القيود المتعلقة بمالك المشروع نفسه، مثل التفكير السلبي و الخوف من المخاطرة في تسديد القرض.

*الاتجاه بالتفكير الطالب الجامعي إلى الوظيف العمومية و العمل براتب شهري وتفادي روح المغامرة في انشاء مشروع.

- عدم اكتساب الخبرة والمستوى الكافي لإدارة المشروع، بالإضافة إلى عدم وجود روح المبادرة الفردية
- عدم الدراسة بالإجراءات الادارية الخارجية المتعلقة بتمويل المشروع.
- مشكلة تكلفة ما قبل التمويل والتي يعني منها معظم الشباب البطل في كيفية الانفاق وتوفير مبلغ المساهمة الشخصية.
- اشكالية البحث عن المورد المناسب للتمويل بالتجهيزات وعدم وجود قوانين تحكم تعاملات هذا الاخير بالنسبة للطالب المشروع
- عدم كفاية مدة التكوين المقدمة من طرف مركز تطوير المقاولاتية 15 يوم لاكتشاف المواد المدرسة واختلاف في الاختصاصات. والنظر للدراسة اجراءات للشباب اصحاب المشاريع المقتنة مثل الاطباء والمحاميين ...

- عدم توفر بنك المعلومات يحد من عملية الاستشراف و استخدام اليقظة الاستراتيجية و دخول في مجال المنا

فسة لضمان البقاء (قواسمية و مباركي، 2021)

المطلب الثالث: سبل تطوير دور الوكالة في دعم المقاولين

الفرع الأول. تطوير الهياكل الجامعية لدعم ريادة الأعمال : لتسهيل عملية التحول نحو الجامعة الريادية، عملت الجزائر

على إنشاء عدة هيئات دعامة تهدف إلى تحفيز روح المبادرة لدى الطلبة. من أبرز هذه الهياكل:

✓ مراكز تطوير المقاولاتية : تم إنشاء 107 مركز لتطوير المقاولاتية، و هي مراكز تهدف إلى توفير التدريب و الإرشاد للطلبة الراغبين في تأسيس مشاريعهم الخاصة.

✓ حاضنات الأعمال : بلغ عدد حاضنات الأعمال في الجزائر 118 حاضنة، تعمل على تقديم الدعم الفني و المادي للمشاريع الناشئة.

الفرع الثاني. تعزيز الرقمنة في التعليم العالي : من أبرز أوجه التحول نحو الجامعة الريادية في الجزائر هو التحول الرقمي الذي يشمل جميع الأنشطة الأكademie والإدارية في الجامعات . تمثل الرقمنة جزءاً من سياسة "صفر ورق" التي تتبناها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،

✓ منصات رقمية: و تم إطلاق أكثر من 60 منصة رقمية تهدف إلى تسهيل الوصول إلى الخدمات الجامعية

✓ التعليم عن بعد : تم تشجيع التعليم عن بعد، خاصة خلال جائحة كوفيد 19 خاصة للمشاريع المقمنة،

الفرع الثالث. تطوير الدعم المالي للمشاريع الطلابية

يعد أحد التحديات الأساسية التي تواجه الطلاب المبدعين هو الحصول على التمويل اللازم لتطوير مشاريعهم .

لذلك، تسعى الجزائر إلى توفير بيئة تمويلية داعمة من خلال ما يلي:

✓ الصندوق الوطني للتمويل : تم تخصيص جزء من الصندوق الوطني للتمويل لدعم المشاريع الابتكارية التي ينفذها الطلبة، رغم أن نسبة التمويل المتاحة لا تزال منخفضة مقارنة بالاحتياجات الفعلية.

✓ التعاون مع القطاع الخاص : يتم أيضاً التعاون مع القطاع الخاص لتوفير التمويل والمساندة للمشاريع الطلابية

الناشئة، وهو ما يساهم في تحسين فرص نجاح تلك المشاريع مثل ما هو الحال في الدول الأجنبية.

الفرع الرابع. إصدار دفاتر شروط خاصة :

تسعى الجزائر إلى تسريع إصدار دفاتر شروط تنظم عمليات تصنيع التكنولوجيا الحديثة، مما يسهل على الشباب المبتكرين تطبيق مشاريعهم في هذا المجال. (تنقوت و قصوري، 2024، الصفحات 26-27)

قد وضع القانون نفسه مجموعة من الإجراءات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتعلق بما يلي: (BELOULI & BESSACHI, 2017)

- إنشاء مراكز لتسهيل إجراءات إنشاء هذا النوع من المؤسسات في جميع الولايات، وتوفير خدمات الإعلام والتوجيه.
- إمكانية إنشاء صناديق لضمان القروض المصرفية الممنوحة لهذه المؤسسات.
- تطوير آليات لرصد الأسواق الخارجية واستكشاف فرص التسويق.
- إنشاء برامج تدريب وتأهيل لفائدة مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمكينهم من أدوات الإدارة الحديثة ومواكبة التغيرات البيئية.
- إعداد برنامج شامل يمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التأهل والوصول إلى مطابقة مع المعايير الدولية في إدارة الجودة (ISO 9000).

إن تحقيق استراتيجية تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتطلب اعتماد مجموعة من السياسات المتكاملة في مختلف المجالات وعلى مختلف المستويات. المختلفة سواء على مستوى المؤسسة في حد ذاتها أو أعلى مستوى البيئة الخارجية. ومن أهم هذه التدابير الاتفاقيات مع مختلف الهيئات التي لها علاقة بالأنشطة والمشاريع المقاولاتية .

الفرع الخامس . أهم الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و القطاعات الأخرى:

قصد تسهيل الإجراءات بالنسبة للمشاريع الناشئة وكذلك فتح المجال لها للتعامل مع مختلف القطاعات التي تحتاجها في نشاطها لتزويدها بموادها الأولية أو منتجاتها أو تكون كبوابة لتسويق منتجاتها، أبرمت الوكالة الوطنية عدة اتفاقيات مع عدة قطاعات و فيما يلي أهمها.

المجدول رقم 2-23: اهم الاتفاقيات المبرمة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والقطاعات الأخرى

الاهداف المسطرة	الاتفاقيات
<p>الغرض من هذه الاتفاقية، المعدة وفقاً للنصوص المذكورة أعلاه، هو تحديد ما يلي:</p> <p>إجراءات التمويل والاسترداد المتعلقة بمشاريع الاستثمار التي بدورها قادة المشاريع المؤهلون لبرنامج دعم وتطوير ريادة الأعمال؛</p> <p>الشروط والأحكام المتعلقة بضريبة البنك في صندوق الضمان؛</p> <p>تنفيذ الضمانات وتحقيقها؛</p> <p>الشروط والأحكام المتعلقة بدفع المكافأة على قروض الاستثمار التي يمنحها البنك ويستخدمها قادة المشاريع</p>	<p>الاتفاقية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية صندوق ضمان القروض مختلف البنوك العمومية</p>
<p>المادة 02: أهداف الاتفاقية</p> <p>تهدف هذه الاتفاقية إلى زرع روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين وخرجي الجامعات من خلال:</p> <p>1-اقتراح التحفيز المشترك لبرامج تكوينية في مجال المقاولاتية لفائدة تم</p> <p>2-العمل على تخصيص فضاءات على مستوى المؤسسات الجامعية تتکفل برقية وتنمية المهارات المقاولاتية لديهم؛</p> <p>3-مرافقتهم لاستحداث مؤسسات صغيرة بمقاربة اقتصادية.</p> <p>كما تسعى الاتفاقية إلى تثمين الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية، مع استفادتهم من برامج التعاون المسطرة، وإدراج مشاريع بحث وتطوير بما يتماشى واحتياجات قطاع المؤسسات المصغرة.</p>	<p>اتفاقية إطار متعلقة بـ: ترقية وتنمية المهارات المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين وخرجي المؤسسات الجامعية 2024/09/08</p>
<p>تهدف اتفاقية التنفيذ هذه، إلى تحديد الآليات والإطار التنظيمي لتنفيذ محاور الشراكة على المستوى المحلي بين الوكالة الوطنية لتشغيل 'ANEM' والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية 'NESDA' في إطار ترقية المقاولاتية.</p>	<p>اتفاقية إطار الشراكة بين الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية والوكالة الوطنية للتشغيل المؤرخة في 21 جانفي 2025</p>
<p>المادة 1: موضوع الاتفاقية</p> <p>تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد كيفيات تنفيذ أعمال المرافق والدعم في مجال التأمين وتسيير الأخطار لحاملي المشاريع والمؤسسات المصغرة، وكذلك وضع إجراءات لتسهيل الأخطار والمسؤوليات المتعلقة بأنشطتهم، وفقاً لحاور الشراكة المحددة في الاتفاقية إطار.</p>	<p>الاتفاقية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي</p>
<p>-ضمان مرافقه ودعم حاملي المشاريع من أجل تحسين مشاريعهم لا سيما في مراحل التوسيع وتنوع أنشطتهم وفقاً للإجراءات المعمول بها .</p>	

<ul style="list-style-type: none"> -تنظيم دورات تكوينية وإعلامية للمرافقين حول الجهازين، على حد سواء؛ -تمثيل الخبرات الناجحة في مجال المقاولاتية؛ -تنظيم أيام تحسيسية وإعلامية مشتركة للتتويج بالجهازين لصالح حاملي أفكار المشاريع؛ -المساهمة في مختلف النظائرات لا سيما المعارض والندوات والمحاضرات الرامية إلى ترقية المقاولاتية على المستوى المحلي والوطني؛ -وضع آليات للتبادل المنتظم للمعلومات والبيانات الضرورية المتعلقة بالمؤسسات المصغرة المرافقة من طرف الوكالتين؛ 	<p>الاتفاقية شراكة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر</p> <p>2025/01/14</p>
<p>رفع مستوى الوعي بين الباحثين عن عمل حول المقاولاتية و إنشاء المؤسسات الصغيرة؛</p> <p>مراقبة و تكوين طالبي العمل حول المقاولاتية؛</p> <p>توفير مشاريع ذات مميزات للباحثين عن عمل من نظام nesda؛</p> <p>تدريب مستشاري التوظيف على نظام ANADE؛</p> <p>المشاركة في الفعاليات التي تنظمها ANEM للباحثين عن عمل.</p> <p>الأنشطة المقترحة من قبل ANEM</p>	<p>بين وكالة الدعم والتطوير المقاولاتية NESDA و الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM)</p>
<p>تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة القابلة للاستمرار والإنتاجية من الوظائف؛</p> <p>. تقديم الدعم والمساعدة لقادة المشاريع لإنشاء مشاريعهم الصغيرة في مجالات النشاط التي يمكن أن تلبي احتياجات احتياجات SEAAL المحددة</p>	<p>بين وكالة الدعم والتطوير المقاولاتية NESDA و شركة الجزائرية للمياه والتطهير</p>
<p>الغرض من هذه الاتفاقية هو تحديد الشروط والأحكام.</p> <p>التعاون بين ANABIB و NESDA لتوفير، من قبل ANABIB، من المعدات والأدوات الزراعية لقيادة المشاريع الشباب الذين تم دعمهم من قبل NESDA كجزء من نظام الدعم والمساعدة الخاص بها</p>	<p>بين وكالة الدعم والتطوير المقاولاتية NESDA و مؤسسة الوطنية للأتأسيب و تحويل البلاستيك</p> <p>2025/04/28</p>

المصدر : اعداد الطالبة حسب معلومات الوكالة

و عليه من خلال الجدول السابق يتضح الجهد المبذولة من قبل الوكالة و ذلك قصد توفير جمل الخدمات و التسهيلات للمؤسسات المصغرة و هذا من خلال الاهداف المسطرة جراء كل اتفاقية ابرمتها

خلاصة الفصل الثاني

و قد خلصت الدراسة إلى أن الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و من خلال التحسيس و المراقبة تساهم في تعزيز و تفعيل الروح المقاولاتية لدى الطلبة و تمكينهم من الدخول إلى عالم الأعمال، و ذلك من خلال تقديم دورات تكوينية و ورشات تجارية بالشراكة مع مركز تطوير المقاولاتية من أجل توفير بيئة تنظيمية ملائمة ماديا وبشريا وبيئة أعمال متكاملة تساعدهم في تحقيق واستدامة مشاريعهم، وبالعكس فإن غياب أو ضعف مختلف آليات المراقبة يؤدي إلى ضعف الروح المقاولاتية لدى الطلبة، مما ينعكس سلبا على توجههم نحو المقاولاتية

النتائج و التوصيات

تكتسب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة في التنمية الاقتصادية لمختلف الدول بفضل مزاياها النسبية مقارنة بالمنشآت الكبيرة، لكنها من جهة أخرى تعاني من هشاشة خطيرة تكمن في استدامة تأسيسها حديثاً وفي المشاكل التي تواجهها. غالباً ما تكون هذه المؤسسات ابتكارية غير تقليدية وتنطوي على درجة عالية نسبياً من المخاطرة عند انطلاقها. ويكون الحل في نظر المختصين في تطوير آليات الدعم والرافقة المقاولاتية المتنوعة بتتنوع احتياجات المؤسسات، حيث تقدم الدعم والتوجيه اللازمين لزيادة فرص نجاح المؤسسات الوليدة وتسرع وتيرة التنمية. و من خلال ما تم تناوله سابقاً ظهرت نتائج الدراسة و يمكن تقديم توصيات كما يلي:

أولاً: النتائج المتوصّل إليها

- ✓ المراقبة المقاولاتية هي الركيزة الأساسية لبناء التقدم الاقتصادي ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ المراقبة المقاولاتية كآلية فعالة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدى خريجي الجامعات.
- ✓ المراقبة المقاولاتية المستمرة تعد سر نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ إن إنشاء واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون في ظل هيئات الدعم والمراقبة الخاصة بها.
- ✓ تساهُم وسائل وهيئات المراقبة المقاولاتية بدور مهم في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ إن آليات الدعم والمراقبة المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالرغم من مساحتها الفعالة في إنشاء وتفعيل هذه المؤسسات، إلا أنها لا تزال بحاجة إلى تفعيلها وتطويرها إلى مستويات أعلى.
- ✓ تساعِد دار المقاولاتية الطلبة في الدخول إلى عالم الأعمال من خلال تقديم الدورات التدريبية والاستشارات التجارية وتوفير بيئة أعمال متكاملة تساعدهم في تحقيق واستدامة مشاريعهم.
- ✓ تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية من أهم الأجهزة التي تساهُم في تحسين سياسة خريجي الجامعات فيما يخص إنشاء المؤسسات في مختلف القطاعات.

- ✓ عملت الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية منذ نشأتها على مراقبة ودعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحث المستثمرين الصغار على الولوج إلى عالم السوق، وساهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في تنمية الاقتصاد الوطني..
- ✓ الدعم والمراقبة هما محمد حاسم للمقاولاتية، ووجود علاقة قوية و مباشرة للدعم والمراقبة نحو إنشاء المشاريع المقاولاتية.
- ✓ تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إحدى أهم الهيئات التي تدعم وترافق المشاريع المقاولاتية، حيث تهدف إلى منح قروض بدون فائدة إلى الشباب أصحاب الشهادات العليا في إنشاء مؤسسات صغيرة، وهذا بهدف تشجيع هؤلاء الشباب ومدى العون لهم لإنشاء هذه المؤسسات والتخلص عن فكرة انتظار الوظيفة.
- ✓ تلعب الجامعات من خلال مراكز تطوير المقاولاتية دوراً هاماً في تنمية ثقافة ريادة الأعمال لدى طلابها، وتوفير بيئة أعمال متکاملة تساعدهم في تحقيق واستدامة مشاريعهم و تشجيعهم على التوسيع في المشاريع الريادية.
- ✓ ساهمت الوكالة، حسب الإجراءات الجديدة، بالاهتمام بنوعية المشاريع خاصة منها المشاريع المقاولاتية لطلبة الجامعيين، والتي تساهمن بشكل كبير في التنمية الاقتصادية.

ثانياً. التوصيات

لتعزيز دور *الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية* في مراقبة مشاريع خريجي الجامعات وضمان نجاحها، يمكن تقديم التوصيات التالية :

- ضرورة تحديث البيئة القانونية الخاصة بالوكالة من خلال مواكبة القوانين التنظيمية والتشريعية للمجال الاستثماري للمساهمة في تنميته.
- تبسيط وتسهيل الإجراءات الإدارية للاستفادة من دعم الوكالة، إضافة إلى الإسراع في دراسة ومعالجة الطلبات والملفات لأصحاب المشاريع بتقليل مدة منح اعتماد الوكالة لهم.
- تحسين عملية المراقبة المقاولاتية للوكالة لأصحاب المشاريع المعتمدة منذ تأسيسها على الميدان، إضافة إلى الدعم المستمر لهم من خلال الدورات التكوينية و الملتقىات. في مجال ريادة الأعمال.

إنشاء نظام *متابعة وتقدير* لمشاريع الممولة لقياس مدى نجاحها وتحديد الصعوبات لضمان الاستدامة والتقييم

المستمر

تأهيل وتكوين المرافقين وال محللين لدى الوكالة بالمهارات والأساليب اللازمة لدمج ريادة الأعمال في أنشطتهم التدريسية من خلال تنظيم دورات تدريبية متخصصة في مجالات حديثة مثل ريادة الأعمال ومهارات المستقبل.

تنظيم مسابقات دورية *لأفضل الأفكار الريادية و مرافقتها و تقديم دعم مبدئي للمشاريع الفائزة وربطها

مباشرة بالوكالة - ANADE.

تعزيز التكامل بين الجامعات والوكالة* - إنشاء *نوادي ريادة الأعمال* داخل الجامعات بالتعاون مع الوكالة

لتحفيز الطلاب على التفكير المقاولاتي منذ المراحل الدراسية الأولى

استثمار وسائل التواصل الاجتماعي (واتساب، فيسبوك، سناب شات، وغيرها) في نشر الفكر المقاولاتي بين الطلاب وتقديم مقترنات تمكن الوكالة من عملية التحسين.

تنظيم مسابقات إبداعية للمبادرات الريادية الطلابية لتحفيز الابتكار وإطلاق جائزة سنوية للمبادرات الريادية المتميزة بين الطلبة إقامة معارض ومنتديات للمؤسسات الناجحة لعرض تجربتهم من أجل تشجيع الطلبة.

استضافة مسؤولين للهيئات المشتركة لتقديم وشرح الإجراءات والاتفاقيات المبرمة.

إعادة النظر في السياسة الضريبية للوكالة، بتقديم امتيازات جديدة للمشاريع التي تحقق أكثر ربحية وتحلق مناصب عمل.

بفضل هذه الإجراءات، يمكن تعظيم أثر تدخلات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وتحقيق انطلاقة حقيقة للمقاولاتية الجامعية كقوة دافعة لللاقتصاد الوطني الاستفادة من تجرب بعض الدول المتقدمة في تطوير هذا الجهاز وتحديثه. (بن قمجة، دور الجامعة في توفير بيئة داعمة لريادة الأعمال (تجرب عالمية رائدة)، 2023)

الخاتمة العامة

حاولنا من خلال بحثنا هذا التطرق إلى دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في دعم المؤسسات المصغرة، خاصة منها مشاريع خريجي الجامعات هذه الأخيرة التي تمثل جزءاً كبيراً من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء المتقدمة أو المتخلفة، لذا وجب تطوير هذه المؤسسات وتشجيع إقامتها، باعتبارها من أهم روافد عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول بشكل عام والدول النامية بشكل خاص، حيث أصبحت منذ مطلع التسعينيات دليلاً القوى أئم العديد من الاقتصاديات وذلك باعتبارها منطلقاً أساسياً لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية ومساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى. تعتبر الجزائر من بين الدول التي أولت اهتماماً لتنمية وتطوير المؤسسات المصغرة خاصة في العشرية الأخيرة، وتعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية إحدى أهم الهيئات التي تعزز بها هذا المعنى حيث تهدف إلى منح قروض بدون فائدة إلى الشباب الراغب في إنشاء مؤسسات صغيرة وهذا بمحض تشجيع هؤلاء الشباب ومد يد العون لهم لإنشاء هذه المؤسسات.

كما تُبرز هذه المذكورة الدور الحيوي الذي تلعبه *الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية* في دعم ومرافقته مشاريع خريجي الجامعات، باعتبارهم فئةً واعدةً تمتلك الأفكار المبتكرة والطموح اللازم لدفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية. من خلال آليات الدعم المالي، والتأثير التقني، والتدريب المستمر، كما تساهمن الوكالة في تحويل الأفكار الجامعية إلى مشاريع مقاولاتية ناجحة وقابلة للاستثمار. كما أن برامج المراقبة المخصصة، مثل التوجيه القانوني والإداري والمساعدة في إعداد دراسات الجدوى، تعزز فرص نجاح هذه المشاريع في سوق تنافسي متغير. غير أن التحديات لا تزال قائمة، خاصة فيما يتعلق بضمان الوصول العادل للخدمات، ومواكبة التحولات التكنولوجية، وتعزيز ثقافة المقاولاتية لدى الخريجين منذ المراحل الجامعية الأولى. لذا، يوصى بتكتيف الشراكات بين الوكالة والجامعات وقطاع الصناعة لخلق بيئة داعمة ومحفزة للإبداع وريادة الأعمال.

بالناتي، يُعد دعم مشاريع خريجي الجامعات استثماراً في الرأس المال البشري والاقتصاد المعرفي، مما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وتقليل معدلات البطالة في أوساط الشباب. وتبقى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية شريكًا

أساسياً في بناء جيل جديد من المقاولين القادرين على الإسهام في ازدهار الاقتصاد الوطني. "رواد الأعمال اليوم، هم قادة التغيير غداً".

وفي الأخير، تبقى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أداة استراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بات من الضروري اليوم أكثر من أي وقت مضى دعم أفكار الشباب الطموحة وتحويلها إلى واقع ملموس، مما يسهم في خلق فرص عمل وتعزيز الاقتصاد الوطني. ومن خلال معالجة بعض الإشكاليات، وتطبيق هذه التوصيات، يمكن للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أن تكون ركيزة أساسية في تشكين خريجي الجامعات وبناء جيل جديد من رواد القادرین على قيادة التغيير الاقتصادي والاجتماعي. "الاستثمار في ريادة الأعمال هو استثمار في مستقبل الأمة".

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً. المراجع باللغة العربية

أ. الكتب

- إبراهيم أحمد خليفة. (2008). النظام القانوني للمنظمة العالمية للتجارة، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
- أحمد فارس مصطفى. (1982). العلاقات الاقتصادية الدولية. سوريا: منشورات جامعة حلب.
- عبد الله الطيبجي. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كاختيار استراتيجي لإنعاش الاقتصاد الوطني.
- جودة عبد الحالق. (1996). الاقتصاد الدولي من المزاجية النسبية إلى التبادل اللامتكافي. القاهرة: دار النهضة العربية.
- خليل السحمراني. (2003). منظمة التجارة العالمية والدول النامية (الإصدار الطبعة الأولى). لبنان: دار النفاس للطباعة و النشر و التوزيع.
- رعد حسن الصرن. (2001). أساسيات التجارة الدولية المعاصرة ، مدخل تنظيمي (الإصدار الطبعة الأولى ، الجزء الثاني).
- سوريا ، دمشق: دار الرضا للنشر والتوزيع.
- زينب حسين عوض الله. (2004). الاقتصاد الدولي. مصر: الدار الجامعية الجديدة.
- سامي عفيفي حاتم . (2005). الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي و التجارة الدولية (الإصدار الكتاب الاول).
- مصر: الدار المصرية اللبنانية.
- سامي عفيفي حاتم. (1993). التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم (الإصدار ط2). مصر: الدار المصرية اللبنانية.
- سمير اللقماني. (2004). منظمة التجارة العالمية ، آثارها السلبية والإيجابية على أعمالنا الحالية و المستقبلية بالدول الخليجية والعربية ، (الإصدار الطبعة الأولى).
- سهيل حسين الفتلاوي. (2007). التنظيم الدولي (الإصدار الطبعة الاولى الإصدار الأول). عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع.
- سهيل حسين الفتلاوي. (2009). منظمة التجارة العالمية. عمان: دار الثقافة.
- سهيل حسين الفتلاوي. (2006). منظمة التجارة العالمية (الإصدار الطبعة الأولى). عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

- صلاح الدين حسن السيسى. (2009). استراتيجيات و آليات دعم و تنمية المشروعات المتناهية الصغر و الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في إطار المتغيرات العالمية و المحلية. دار الفكر العربي.
- طاهر محسن منصور الغالبى، ووائل محمد صبحي ادريس. (2009). الادارة الاستراتيجية منظور منهجي متكمال (الإصدار ط2). عمان الاردن: دار وائل للنشر.
- عادل أحمد حشيش ، و مجدى محمود شهاب. (2005). العلاقات الاقتصادية الدولية . مصر: الدار الجامعية الجديدة.
- عبد القادر معربى ، و سليم ديب . (بلا تاريخ). المعاصر في الاقتصاد والماجمنت (الإصدار الطبعة الأولى). الجزائر: دار المعاصرة للنشر والتوزيع.
- عبد المطلب عبد الحميد . (2008 - 2009). المنظور الاستراتيجي للتحولات الاقتصادية للقرن الحادى و العشرين . الدار الجامعية الابراهيمية.
- عبد الملك عبد الرحمن مطهر. (2009). الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية و دورها في تنمية التجارة الدولية. مصر: دار شتات للنشر و التوزيع.
- عبد الواحد العفوري. (2000). العولمة و الجات-الفرص و التحديات. القاهرة، القاهرة: مكتبة مدبولي.
- علي عبد الفتاح أبو شرار. (بلا تاريخ). الاقتصاد الدولي نظريات و سياسات (الإصدار ط 1). عمان، الاردن: دار المسيرة للنشر و التوزيع ب ت.
- فراس الأشقر. (2017/03/19). السياسات التجارية . Policies Trade سوريا.
- فريد النجار. (2000). المنافسة و الترويج التطبيقي. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
- فهمي جابر عمران. (2013). الاستثمارات الاجنبية في ظل المنظمة العالمية للتجارة. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
- مجدى محمود شهاب. (2007). الاقتصاد الدولي المعاصر. مصر: دار الجامعة الجديدة.
- محمد عبد العزيز عجمية، و مدحت محمد العقاد. (بلا تاريخ). النقود والبنوك و العلاقات الاقتصادية الدولية. بيروت: دار النهضة العربية.
- محمد خالد الحريري. (1999). الاقتصاد الدولي. دمشق ، سوريا: المطبعة الجديدة.

- محمد خليل برعى. (1999). مقدمة في الاقتصاد الدولي. القاهرة: مكتبة نهضة الشرق.
- محمد خليل برعى، و علي حافظ منصور . (1999). العلاقات الاقتصادية الدولية. القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة.
- محمد سيد عابد. (2001). التجارة الدولية. الإسكندرية، جامعة الإسكندرية : مكتبة و مطبعة الإشاع الفنية.
- محمد صافي يوسف. (2006). النظام القانوني لشرط الدولة الأولى بالرعاية في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. القاهرة: دار النهضة العربية.
- مرسي نبيل خليل. (1998). الميزة التنافسية في مجال الأعمال. مصر: مركز الاسكندرية للكتاب.
- مصطففي سلامة. (2006). منظمة التجارة العالمية ، النظام الدولي للتجارة الدولية (الإصدار الطبعة الأولى). الأزارية الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
- مصطففي سلامة. (2008). منظمة التجارة العالمية (الإصدار الطبعة الثانية). الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
- مصلحة الطراونة، و ليلى مانين لعيدي. (2013). منظمة التجارة العالمية و منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك) (الإصدار الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار وائل للنشر و التوزيع.
- ناصر دادي عدون، و محمد متناوي . (2003). الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة أسباب الانضمام النتائج المرقبة و معالجتها. الجزائر: دار الحمدية العامة.
- نصر المنصور كاسر ، و ناج جواد شوق . (2001). إدارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة من الألف إلى الياء (الإصدار ط1). عمان: دار حامد للنشر و التوزيع.
- وائل فاضل حسام العكيدى. (2019). رأس المال الفكرى واثره فى تحقيق الميزة التنافسية المستدامة دراسة تطبيقية على عينة من العاملين فى شركة زين للاتصالات الاردنية (الإصدار الطبعة الاولى). دار أمجد للنشر و التوزيع.
- وسام نعمت، و إبراهيم السعدي. (2014). الآفاق المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية (الإصدار الطبعة الأولى).
- الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- وفاء تنقوت، و ريم قصوري. (2024). الجامعات الجزائرية من النهج التقليدي الى النهج الريادي : استشراف مسار التحول على ضوء تجارب دولية رائدة. مجلة الحدث للدراسات المالية و الاقتصادية(13)، الصفحات 32-18.

ياسر لحويش. (2005). مبدأ عدم التدخل و اتفاقيات تحرير التجارة العالمية (الإصدار ط 1). بيروت، لبنان: منشورات

الحلبي الحقوقية.

يعقوب يوسف صرخوة . (1993). النظام القانوني للعلامات التجارية . الكويت: دار السلاسل للطباعة والنشر.

ب. المقالات

الزين منصوري. (2011). الابداع كمدخل لاكتساب ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال. الإبداع كمدخل

للاكتساب ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال، 30. البليدة - الجزائر.

أمجد إبراهيم آدم محمد، و اياس جعفر عبد الرحيم عثمان. (2019, 11, 6). أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة

التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي. المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة.

أمينة مزيان، و رشيد بوكساني. (31 ديسمبر, 2018). واقع ريادة الأعمال في الجزائر: نحو ضرورة تطوير و ترقية سياسات

الدعم و المراقبة. مجلة المعارف قسم علوم اقتصادية، 13 (25)، الصفحات 372-395.

أنيس دباب، و ناجية صالح. (31 ديسمبر, 2022). عوامل توجه الطلبة الجامعيين نحو إقامة المؤسسات المصغرة

. الريادية-دراسة حالة طلبة الماستر بجامعة الوادي-. مجلة الدراسات الاقتصادية و المالية، 15 ، الصفحات 166-184.

بسام سمير الرميدي. (جوان, 2018). تقييم دور الجامعات المصرية في تنمية ثقافة ريادة الأعمال لدى الطلاب -

استراتيجية مقترحة للتحسين.-

بلقاسم زاييري، و علي طوباش. (فيفراء, 2003). طبيعة التجارة الالكترونية و تطبيقاتها المتعددة . مجلة المستقبل

العربي(العدد 288).

عبدالوهاب معمرى، نبيلة مكى، و شفيقة بلمير. (ديسمبر, 2017). فعالية حاضنات العمل في خلق القدرة التنافسية

للمؤسسة الجزائرية. مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، 01 ، الصفحات 128-149.

حليمة خراز. (25 ديسمبر, 2019). آليات الدعم و المراقبة للمقاولاتية في الجزائر. مجلة قانون العمل و التشغيل، المجلد

العدد 2)، الصفحات ص 194-217.

- زهرة بن قمجة. (2023). دور الجامعة في توفير بيئة داعمة لريادة الأعمال (تجارب عالمية رائدة) . *Revue des*
- زن العابدين حتحوت . (جوان, 2017). الحماية الاتفاقية للمنافسة التجارية. *مجلة العلوم الإنسانية*, المجلد ب, (01).17, Réforme Economiques et intégration En Economie Mondiale
- صدر الدين جواليلي. ((2005-2006)). النمو والتجارة الدولية للدول النامية. جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. (غير منشورة).
- عبد الرشيد بن ديب. (2002-2003). تنظيم وتطور التجارة الخارجية حالة الجزائر . كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر. غير منشورة.
- علي حسن الزغي. (2004). أثر التجارة الالكترونية في تحقيق المزايا التنافسية دراسة تطبيقية في الشركة العربية الامريكية للنقل السريع "أرامكس". *المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية* (المجلد السابع).
- غسان العمري، و محمد جودت ناصر. (2011). قياس خصائص الريادة لدى طلبة الدراسات العليا في إدارة الأعمال الريادية (دراسة مقارنة). *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية*, 27(4).
- فريد كورتل. (ديسمبر 2003). التجارة الالكترونية بالبلدان العربية وواقعها و آفاق تطورها ، أبحاث روسيكادا (الإصدار العدد 01). *جامعة سكينكدة : جامعة سكينكدة*
- فوزي آيت سعيد، و محبوب بن حمودة. (2017). المراقبة المقاولاتية و تنشيط الصناعات التقليدية و الحرف في الجزائر. *دراسات في الاقتصاد و التجارة و المالية*, 06(03).
- قويدر عياش، و إبراهيم عبد الله. آثار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل و التشاوؤم (الإصدار 2).
- كمال عايشي . المنظمة العالمية للتجارة ومتطلبات دخول الجزائر. *مجلة الاحياء*(العدد السابع).
- محمود بو قطف، نجاة بن مكي، و نزيهة شاوش. (2019). علاج المقاولاتية ودورها في دعم سوق العمل للشباب الجامعي الجزائري، دراسة تحليلية - سوسيو اقتصادية. *مجلة الباحث في العلوم الإنسانية و الاجتماعية*(11/2019/03)، الصفحات 228-211

ميلود حمسي، و مونة مقلاتي. (2023). الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كآلية لتفعيل الرقمنة في مجال الاستثمار. مجلة

البحوث القانونية والاقتصادية، 06، الصفحات 103-109.

ج. الأطروحات والمذكرات

أسماء شنيخر. (2022, 06 30). دور هيكل الدعم والرافقة في بناء الية المقاولاتية لدى خريجي الجامعات الجزائرية-

دراسة ميدانية-،أطروحة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث. غرداية، كلية العلوم الاقتصادية

والتجارية وعلوم التسويق، الجزائر: جامعة غرداية.

أمل بوخروبة، و يسري يخلف. (2023). دور هيئات الدعم والرافقة في تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية قالمة-مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة

العلوم الاقتصادية. قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسويق-قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر: جامعة 8 ماي

1945-قالمة-.

آيات الله مولحسان. (2010-2011). المنظمة العالمية للتجارة و انعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية دراسة حالة

الجزائر - مصر. كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسويق قسم علوم اقتصادية . باتنة: جامعة الحاج لخضر .

جمال براهمي . (2010-2011). شرط الدولة الاولى بالرعاية في العلاقات التجارية الدولية. جامعة تيزى وزو، كلية

الحقوق. رسالة ماجستير .

حجيلة زكية، و لطيفة راجي . (2007-2008). الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة (آفاق الإنضمام) ، ، مذكرة تخرج

ليسانس، شعبة العلوم الإقتصادية ، تخصص تحليل اقتصادي، الجزائر.

حمزة لفقيه. (2017). روح المقاولة وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة: مقاولي ولاية برج

بوعريريج-أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسويق، الجزائر: جامعة محمد

بوقرة - بومرداس -.

خدیجة عبد اللاوی. (2013). آلية المنظمة العالمية للتجارة لتقدير السياسات التجارية ،مذكرة ماجستير. كلية الحقوق

مدرسة الدكتوراه. وهران: جامعة وهران.

- رفيقه بوعلاق، و سناء بو دجاجة. (2021/2022). الثقافة المقاولاتية لدى الطالب الجامعي دراسة ميدانية بدار المقاولاتية بجامعة-تبسة-(مذكرة ماستر). تبسة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر: جامعة العربي التبسي.
- سامية حول (2007). التسويق و المزايا التنافسية. أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة.
- سليمة قواسمية، و صفاء مباركي. (سبتمبر, 2021). اليقظة الإستراتيجية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (العائق و التصديات). مجلة البحوث و الدراسات التجارية، 05(02).
- صالح مدور. (06 30, 2019). دور المراقبة في تعزيز الروح المقاولاتية لدى الطالب الجامعي، دراسة حالة دار المقاولاتية الجامعي بسكرة وورقلة، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي، الطور الثاني. ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة قاصدي مرابح-ورقلة.
- فاطمة الزهراء تواتي. (2023/2024). مساهمة هيئات الدعم الحكومية في بناء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنشئة في إطارها-دراسة حالة بعض المؤسسات المنشئة في إطار هيئات ANADE-CNAC-ANGEM لولاية الجزائر ما بين 2010-2019. أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسات. كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية: جامعة الجزائر 3
- مفيدة جيلي ،وشهيناز عزوز . (2023/2024). الوكالة الوطنية للدعم وتنمية المقاولاتية في الجزائر. مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون العام. كلية الحقوق والعلوم السياسية، قلمة /الجزائر: جامعة 8 ماي 1945 قلمة نجية دلامي.
- الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير . الجزائر : جامعة حسيبة بن بو علي .
- د. الملتقىات والندوات
- السعيد بريش، و عبد اللطيف بلغرسة. (2006). اشكالية تمويل البنوك للمؤسسات ص ص في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول. الملتقى الدولي: متطلبات تاهيل م ص م في الدول العربية ،جامعة عنابة يومي 17 و 18 اغرييل 2006.
- جامعة حسيبة بن بو علي الشلف-الجزائر.

منيرة سلامي. (18-19 أفريل، 2012). مداخلة بعنوان: التوجه المقاولاتي للشباب في الجزائر- بين متطلبات الثقافة وضرورة

الرافقة- "تجربة وكالة الوساطة والضبط العقاري وتجربة الحطيرة التكنولوجية بالجزائر". استراتيجيات التنظيم ومرافق المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

ملتقى وطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

هـ. المؤشرات و المحاضرات

حياة حميدي. (السداسي الأول للسنة الجامعية 2020-2021). محاضرات مقاييس المقاولاتية موجهة لطلبة ماستر 2، علوم

الاعلام والاتصال. الشلف،الجزائر: – جامعة حسية بن بوعلي -.

خالد بوشارب بولوداني. (2021). المقاولاتية مطبوعة بيداغوجية. قالمة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر: جامعة

08 ماي 45- قالمة.

ريان فنور، رميساء بوعالعيش ، وأسماء بالخير. (2022). هيئات دعم وتمويل المقاولاتية ودورها في نجاح المشاريع الاستثمارية

للطلبة. المعهد : العلوم الاقتصادية و علوم التسيير: المركز الجامعي : عبد الحفيظ بواسروف ميلة.

عبد الفتاح بوخمجم، و صندرة سايبي. دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة. قسنطينة، كلية العلوم الاقتصادية و

علوم التسيير: جامعة منتوري قسنطينة.

محمد زيدان. (بلا تاريخ). المياكل و الآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر. جامعة شلف.

محمد علي الجودي. (2020/2021). دروس ومحاضرات في المقاولاتية. الجلفة/الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية

وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور بالجلفة.

معلومات مقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية . (بلا تاريخ).

وـ. المراسيم التنفيذية

المادة الأولى ، فقرة 4 المرسوم التنفيذي 20-329. (22 نوفمبر، 2020). المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

و تحديد قانونها الأساسي، ويغير تسميتها، جريدة رسمية الجزائرية. عدد 70 ، المؤرخة في 25 نوفمبر 2020، ص، 2.

المرسوم التنفيذي رقم 296-96 . المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب المادة ، 1، 4، 5، 3، 2، 12 ص.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 52 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 هـ الموافق لسنة 1996 م.

ثانيا. باللغة الأجنبية

Post, J. (2017, 12 19). *"How to Beat 4 Big Challenges for Small E-Commerce Retailers.*

Consulté le 8 29, 2018, sur businessnewsdaily: www.businessnewsdaily.com

a qui appartient l'omc. (2000). Consulté le 2025, sur الموقع الرسمي للمنظمة العالمية للتجارة:

https://www.wto.org/french/thewto_f/whatis_f/tif_f/org1_f.htm

Allali, B. (2007,). Vers une théorie de l'entrepreneuriat. *Vers une théorie de l'entrepreneuriat,* n°17. Maroc, , : .

Bénad, R., Nava, C., & Saraf, C. (1992). *economie general;* . paris : édition hachette.

CHADLIA, A. (2023). Les PME algériennes, Etats des lieux et perspectives. *Revue le Manager,* 10(01).

Cyriac , F. (2015, 01 17). *5 eCommerce Challenges and How to Overcome them.* Consulté le 08 29, 2018, sur www.ameyo.com

e-commerce. (2001). Consulté le 2025, sur bankofsudan:
www.bankofsudan.org/arabic/period/masrafi/vol26/ecommerce.htm

EROGLU, O., & PICAK, M. (2011, September). Entrepreneurship,National Culture and Turkey. *International journal of Business and Social Science,* 2(16).

- FILALI, S., & YOUSSEFI, R. (s.d.). Compétitivité et contrainte de développement des PME en Algérie. *Revue poindex*.
- les missions de la CNAC. (s.d.). Consulté le 2025, sur CNAC: <https://consulat-lyon-algerie.fr/wp-content/uploads/2018/12/CNAC.pdf>
- Manuel_Accompagn_Ar. (s.d.).
- OUCHALLAL, M. (24, 06 2022). *PME ou Petite et Moyenne Entreprise*. Consulté le 05 01, 2025, sur <https://legalplace.fr/guides/pme-definition/>
- Smith, J. (2020). Smith, J.). Entrepreneurship and Quality of Life. *Journal of Business Studies*, 45–62.
- Tarondeau , C. J. (1998). *industrielle Stratégie* (éd. édition 2^eme). Paris: Vuibert Edition.
- Universal Knowledge Solutions s.a.l. (s.d.). . التجارة الالكترونية . Universal Knowledge Solutions s.a.l.
- VanGrasstek, C. (2001). *Organisation Mondial du commerce, division de l'information et des relations avec les média* (éd. 2^eme édition). Genève .Suisse.
- (s.d.). Récupéré sur <https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/page/view.php?id=76666>
- (s.d.). Récupéré sur https://www.cnac.dz/site_cnac_new/web%20pages/fr/FR_Dispositif.aspx
- BELOULI, H., & BESSACHI, F. (2017, 7-6). The Difficulties faced by small and medium E in Algeria and The most important Methods of Supporting Them. الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة الوادي/الجزائر, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير: جامعة الشهيد حمزة لحضر الوادي . المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

ثالثاً. الواقع الالكتروني

أحمد الشميري. (بلا تاريخ). *lfrq_byn_ryd_lml_wlmnshat_lsgyr.pdf*. تاريخ الاسترداد 01 ماي, 2025، من

جامعة الملك سعود:

https://faculty.ksu.edu.sa/ar/sites/default/files/lfrq_byn_ryd_lml_wlmnshat_lsgyr.pdf

equiti:  السياسات التجارية ما بين الحماية وحرية التجارة. (11 04, 2018). تاريخ الاسترداد 01 03, 2022، من

<https://www1.equiti.com/ae-ar/newsroom/articles/trade-policies>

ال الصادرات السعودية هيئة التنمية الصادرات السعودية. (2022). تاريخ الاسترداد 01 05, 2022

<https://www.saudiexports.gov.sa/ar/Exporter-Development/Pages/agreements-details.aspx?CategoryID=1#:~:text=%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%8A%D20%D8%A3%D9%87%D9%85%D20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%86%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA%D20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A%D20%D8%>

%20%D8%

الصفحة الالكترونية: الخدمات المالية. (ANGEM © 2025). (جميع الحقوق محفوظة لـ 2025). تاريخ الاسترداد 2025، من

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: <https://www.angem.dz/> /الخدمات-المالية/

لينا الصمادي. (7 يوليوا, 2021). ما هي التجارة الدولية وأهميتها . تاريخ الاسترداد 05 04, 2022، من e3arabi-إي عربي:

<https://e3arabi.com>

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI. (جولية, 2022). تاريخ الاسترداد 2025، من وزارة الصناعة:

[/https://www.industrie.gov.dz/andi](https://www.industrie.gov.dz/andi)

تقديم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:

<https://aapi.dz/ar/presentation-de-laapi-ar>

حسين علي خالد المرزوκ . (2013, 01, 22). السياسات التجارية. تاريخ الاسترداد 05 04, 2022، من شبكة جامعة بابل :

<https://business.uobabylon.edu.iq/lecture.aspx?fid=9&lcid=34376>

https://www.aps.dz/ar/economie/1 (2014). تم الاسترداد من 1.

https://www.aps.dz/ar/economie (2014). تاريخ الاسترداد 2025، من

<https://www.universitedz.com/2023/11/de-410-23>, 2025، من - 2025).

mesrs.html

https://promoteur.angem.dz (2020). تاريخ الاسترداد 2025، من الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر:

/https://www.nesda.dz (2024). تاريخ الاسترداد 2025، من

https://www.industrie.gov.dz/fgar (2024). تاريخ الاسترداد 2025، من


https://aapi.dz/ar/les-guichets-uniques-ar (2024). تاريخ الاسترداد 2025، من

. ا.Entrepreneurship-presentation .لأسبوع العالمي للمقاولاتية.

.Manuel_Accompagn_Ar

الملائحة

الملاحق:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة اقتصاد المعرفة المؤسسات الناشطة والمؤسسات المعاشرة الوكلالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية NESDA		وكالة : بسكرة	
بولنوار فتحية		اسم المؤسسة	
فتحية بولنوار		اسم و لقب المسير	
منطقة التجهيز حي المجاهدين بسكرة		عنوان المقر الاجتماعي	
fboulenouar@yahoo.fr	البريد الالكتروني	رقم الهاتف	0550547948
08	عدد العمال	تاريخ بداية النشاط	03/11/2002
البنك الممول BNA	1 353 655,00	مرحلة الانشاء	قيم الاستثمار بالدينار الجزائري
نعم	مرحلة التوسعة	قائمة المنتوجات	
- الدراسة الجيوبتئنية - الاستشارات الفلاحية - مختلف أشغال الهندسة			
وصف المنتوج			


صور المنتوج



**مخبر و مكتب بولنوار متعدد الاختصاصات
المهندسة والدراسات التقنية والاستشارات الفلاحية**



Adresse : Cité 150 logts
Beni Morah, Biskra



Tel / Fax : 033 55 47 60
Mob : 0661 97 70 14
0557 54 79 48
0661 97 70 31
0770 24 33 66
E-mail : fblouenouar@yahoo.fr

ACTIVITÉ PRINCIPALE

ÉTUDE GEOTECHNIQUE

- ESSAIS SUR MATERIAUX
- ROUTES & OUVRAGES D'ART
- ETUDE SUR BETON FRAIS ET DURCIS
- AUSCULTATION DES OUVRAGES EN BETON
- EXPERTISE
- CONSTRUCTION
- STRUCTURES

SUIVI & CONTRÔLE DE PROJETS

BUREAU D'ÉTUDE D'INGÉIERIE

- Etude de topographie générale
- Etude de lotissement
- Etude en travaux publics
- Etude de béton armé, structure métalliques, structure en bois.
- Etude de V.R.D- Hydraulique
- Organisation de chantiers.
- Suivi et contrôle des travaux ouvrage d'art.
- Contrôle technique et faisabilité de projets
- Etude hydraulique
- Aménagement
- Urbanisme

- Consultant ANDPME
- Services aux entreprises
- Planification stratégique
- Diagnostic d'entreprise évaluation (financière, stock, rentabilité)
- Etude des plans financiers
- Etude de marché de nouveaux produits
- expertise comptable
- Etude de risque - investissements -
- Analyse et contrôle de la qualité - études de projets et
- Stratégie de développement, étude de marché agro alimentaire ... etc.

BUREAU DE CONSEILS AGRICOLES

- Réalisation d'études de faisabilité technico-économique
- Suivi et contrôle de réalisation de projets agricoles
- Etude de projets dans le cadre califief - ANDI - FGAR - Tourisme Peche ... etc
- Etude technico-économique dans le cadre du FNDIA (FNRDA)-Etahaddi-R Fig
- Expert Agronome(UAR)

Date de création : 2001
Capital Social : 2 500 000,00
Gérante : Madame BOULENUAR FATHA

Le Bureau est agréé du :

- Ministère de l'habitat et de l'urbanisme
- Ministère des travaux Publics
- Ministère des ressources en eau
- Ministère du commerce

Consultant ANDPME - Unité de conseils agricoles - conventionné avec le Bnedr Algérie - Expert en agronomie
Médiateur Juridique - auditeur de qualité interne selon la norme NA ISO 19011 (BANOR)
Auditeur en éco - Energie selon ISO 50 001 - Formateur - Arbitre en Arbitrage commercial inter-expert international


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة المؤسسات الناشطة المؤسسات المعاصرة
الوكالات الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

NESDA

بسكرة

وكالة:





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
NESDA

بسكرة

وكالة :

NESDA

اسم المؤسسة

اسم و لقب المسير

عنوان المقر الاجتماعي

النشاط

تاريخ بداية النشاط

قيمة الاستثمار بالدينار الجزائري

قائمة المنتوجات

وصف المنتوج

MANSEUR ABDELKADER KARIM

MANSEUR ABDELKADER KARIM

منطقة التجهيز هي المجاهدين بسكرة

البريد الإلكتروني

رقم الهاتف

FABRICATION DE CABLES ELECTRIQUES ET TELEPHONIQUES
UNV MAINTENANCE EQUIPEME

05	عدد العمال	26/02/2017	
البنك الممول BNA ,08	840 000,00DA	مرحلة الانشاء نعم	مرحلة التوسيع
-CABLES ELECTRIQUES ET TELEPHO			



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

FICHE DE NOTATION

Agence: 0

Informations sur le porteur de projet :

Nom: 0

Prénom: 0

Date de naissance : 00/01/1900

Activité: 0

Informations sur l'analyste :

Nom: 0

Prénom: 0

	Critères d'évaluation	Note
1- Porteur de projet	1- Parcours académique (niveau de formation)	#N/A
	2- Expérience professionnelle en relation avec l'activité projetée	#N/A
	3- Niveau de maîtrise de l'activité projetée	#N/A
	4- Contribution financière dans le financement du projet (hors apport personnel)	#N/A
	5- Capacité à défendre le projet lors du pitch	0
Total 1		#N/A
	Critères d'évaluation	Note
2- Etude de marché	6-Marché	0
	7-Concurrents	0
	8-Clients	#N/A
	9-Stratégie de distribution/Marketing	#N/A
	10-Pricing	#N/A
	11-Etude technico-économique	#N/A
Total 2		#N/A
	Critères d'évaluation	Note
3- Business plan	12- La valeur actuelle nette (VAN)	#N/A
	13- Délais de récupération (DR)	#N/A
	Total 3	
	Critères d'évaluation	Note
4- Autre critères stratégiques	14-Création d'emplois	0
	Total 4	
Si le porteur de projet présente un produit témoin on ajoute 03 points au Total score		#N/A
Total général		#N/A

Appréciation globale de l'analyste

Délibération

0

#N/A

Signature de l'analyste

Signature du Directeur de l'agence

BISKRA, le : 10/10/2021

A Monsieur le Directeur Général de l'ANADE

Objet : Demande d'octroi d'avantages

Dans le cadre du décret exécutif n° 03-290 du 06/09/2003, modifié et complété, fixant les conditions et le niveau d'aide apportée aux jeunes promoteurs, nous avons l'honneur de vous demander de bien vouloir nous accorder les avantages liés à la réalisation de notre projet d'investissement :

Activité de : PRODUCTION INDUSTRIELLE DE BIJOUX

Siège social du projet : SECTION N° 65 RUE GUOURARI CITE STAR MLOUK, BISKRA,
BISKRA.

Type de financement : TRIANGULAIRE

Nombre d'emplois prévus : Hommes femmes Handicapés

Nom et Prénoms du promoteur 1:

Fils (lle) de : K et de : BELAIDI RABIA

Date et Lieu de Naissance : 09/07/1996 à BISKRA / BISKRA

Situation de Famille : Célibataire Nom de Jeune Fille :

Adresse : Adresse : CITE 186 BATIMENT 10 N° 103 EL ALIA , BISKRA, BISKRA

Signature du promoteur 1 :

Nom et Prénoms du promoteur 2:

Fils (lle) de : et de :

Date et Lieu de Naissance : à /

Situation de Famille : Nom de Jeune Fille :

Adresse : Adresse :,

Signature du promoteur 2 :

Nom et Prénoms du promoteur 3:

Fils (lle) de : et de :

Date et Lieu de Naissance : à /

Situation de Famille : Nom de Jeune Fille :

Adresse : Adresse :,

Signature du promoteur 3 :

Nom et Prénoms du promoteur 4:

Fils (lle) de : et de :

Date et Lieu de Naissance : à /

Situation de Famille : Nom de Jeune Fille :

Adresse : Adresse :,

Signature du promoteur 4 :

FICHE D'APPRECIATION DURANT TOUT LE PARCOURS DE FINANCEMENT

Accompagnateur chargé du dossier :

N° du formulaire d'inscription : Date de dépôt

Nom et prénom du gérant : Tel

Non et Prénom de l'associé 1 :..... Tel.....

Non et Prénom de l'associé 2 :..... Tel.....

Non et Prénom de l'associé 3 :..... Tel.....

Non et Prénom de l'associé 4 :..... Tel.....

Activité : ENTREPRISE INDUSTRIELLE DE MENUISERIE DU BATIMENT

commune de localisation sidi okba wilaya BISKRA

Secteur d'activité BATIMENTS ET TRAVAUX PUBLICS

Type de financement triangulaire mixte autofinancement

Date de la vérification MTESS / /

Ou d'envoi à la CNAS (cas de pb technique)

Date de la vérification MTESS / /

Ou d'envoi à la CASNOS (cas de pb technique)

Date d'établissement de l'attestation d'affiliation ou de

la non affiliation CNAS

..... / /

Date d'établissement de l'attestation d'affiliation ou

la non affiliation CASNOS

..... / /

Date de l'entretien individuel : / /

Date d'établissement du business plan : / /

Date d'établissement de la fiche de présentation du projet pour le passage au CSVF: / /

Appréciation du chef d'antenne :

- Vérification des informations contenues

Dans le formulaire

OBS :.....

La liste des équipements est conforme avec
l'activité projetée oui non

Date, Griffe et signature du chef d'antenne

Appréciation du chef de service accompagnement:

1- La liste des équipements est conforme avec
l'activité projetée oui non

2- Enlever les équipements suivants s'il y a lieu:

A-

B-

3- Bon pour le passage au CSVF

Date, Griffe et signature du chef de service

Accompagnement

Décision du Directeur d'agence

Passage CSVF oui non

Motif (cas non) :.....

Date, Griffe et signature

Observation général concernant le projet (Directeur d'agence):

.....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

ولاية : بسكرة
الوكالة الولاية : بسكرة
الفرع المعطى: بسكرة
شهادة رقم: 070100517/22

قرار منح الامتيازات الضريبية والإعانات المالية
الخاصة بالإنجاز مرحلة الإنشاء

المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

- يمتنع الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، ولاسيما المادة 16 منه،
- يمتنع الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- يمتنع الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
- يمتنع قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه.
- يمتنع القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 2004،
- يمتنع القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010 ،
- يمتنع القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 ،
- يمتنع القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربى الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 ،
- يمتنع القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020 المتضمن قانون المالية لسنة 2021 ،
- يمتنع المرسوم الرئاسي رقم 234-96 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتلقي به دعم تشغيل الشباب، المعدل والمتتم .
- يمتنع المرسوم الرئاسي رقم 22-305 مؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 ، والمتضمن تعين أعضاء الحكومة.
- يمتنع المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربى الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 المتضمن تعين الوزيرا أول،
- يمتنع المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شوال عام 1445 الموافق 25 أبريل سنة 2024 المتضمن تعين السيد بلال عشاشة مديرًا عامًا للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 296-296 المؤرخ في 24 ربى الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتتم،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 يونيو سنة 1998 ، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنووع إباهما الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل و المتتم،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 ربى عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003 ، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواه، المعدل و المتتم،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 06-485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-089 الذي عنوانه " الصندوق الخاص لتطور مناطق الجنوب "،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 06-485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-116 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتطور الاقتصادي للهضاب العليا" ،
- يمتنع المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018، بعدد ويتهم المرسوم التنفيذي رقم -03-290 المؤرخ في 9 ربى عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003 ، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواه،
- يمتنع القرار الوزاري المبارك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991 ، المتعلق بتحديد المساطق الواجب ترقيتها.
- يمتنع طلب منح الامتيازات المقدمة رقم 0024282 بتاريخ 2022/07/25
- يمتنع شهادة التأهيل رقم 070100769/22 بتاريخ 2022/09/29
- يمتنع اتفاقية الائتمان في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنووع إباهما الشباب ذوي المشاريع رقم بتاريخ.....

برر يقـ

ملحق قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانت المالية
الخاصة بمرحلة الإنجاز

التصنيف الاجتماعي :
المقر الاجتماعي :
الولاية : بسكرة

قائمة برامج التجهيزات والعداد و المهمة الواجب اقتناها

N°	Désignation	Quantité	Observations
1	echographe haute de gamme pour la radiologie de pointe	1	
2	marque : canon	0	
3	modele: aplio a450	0	
4	origine : japon	0	
5	SERVICE ASSURANCE	1	
6	2023	1	

ملاحظة: أنا الممضى أدناه أصرح بشرئي بأن التجهيزات المذكورة في قائمة هذه الوثيقة موجهة لإنجاز الاستثمار موضوع قرار منح الامتيازات الخاصة
بمرحلة الإنجاز رقم 070100517/22 تاريخ 20/12/2022

أتعهد ، بالالتزام بالاستعمال المصرح به إلى غاية الاهلاك التام للتجهيزات .

..... حرر ب بسكرة في

ع / الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

توقيع و ختم المسير



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

ولاية : بسكرة
الوكالة الولاية : بسكرة
الفرع المحلي: بسكرة
شهادة رقم: 070100010/25

**قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال
مرحلة الإنشاء**

المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية :

- مقتضى الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 ، ولاسيما المادة 16 منه .
- مقتضى الأمر رقم 96-31 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- مقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
- مقتضى قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه .
- مقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 28 ديسمبر سنة 2003 ، والمتضمن قانون المالية لسنة 2004 .
- مقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 عصر عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010 .
- مقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 .
- مقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 .
- مقتضى القانون رقم 20-07 المؤرخ في 21 شوال 1441 الموافق ل 04 جوان سنة 2020 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020 .
- مقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادي الأول عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020 المتضمن قانون المالية لسنة 2021 .
- مقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، وال المتعلقة بدعم تشغيل الشباب، المعدل والتمم . -
- ومقتضى المرسوم رئاسي رقم 22-305 مؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 ، والمتضمن تعين أعضاء الحكومة .
- ومقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعين الوزير أول .
- ومقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شوال عام 1445 الموافق 25 أبريل سنة 2024 والمتضمن تعين السيد بلال عشاشه مديرًا عامًا للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .
- ويقتضي المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و تحديد قانونها الأساسي، المعدل والتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 يونيو سنة 1998 ، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنحوت إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل والتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003 ، المحدد لشروط ومستوى الإعانة المنحوتة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل والتمم،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-089 الذي عنوانه " الصندوق الخاص لتطور مناطق الجنوب "،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-486 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-116 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتطور الاقتصادي للهضاب العليا "،
- مقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018 ، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003 ، المحدد لشروط ومستوى الإعانة المنحوتة للشباب ذوي المشاريع ومستواها،
- مقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991 ، المتعلق بتحديد المناطق الواجب ترقيتها . -
- مقاضي قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانت المالية الخاصة بالإنجاز رقم 070100229/22 المؤرخ في 2022/10/09
- مقاضي محضر معاينة بداية الشاطط لمرحلة الإنشاء رقم 23/070100029 المؤرخ في 2023/03/20

بر

المادة 1 / : يعد هذا القرار في إطار الاستثمار المؤهل للمساعدة من جهاز دعم تشغيل الشباب

المادة 2 /: التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة...:
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)...:
- البلدية: بسكرة الولاية: بسكرة
- الشكل القانوني : مهنة حرفة
- النشاط.....:
- رقم السجل التجاري أو وصل الإيداع :
- رقم التعريف الضريبي.....:
- الرقم الجياني.....:

المادة 3/: التعريف بصاحب أو أصحاب المشروع
المشروع المشار إليه في المادة الأولى المذكورة أعلاه ينجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المذكورين أدناه .

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
 تاريخ الإزدياد : مكان الإزدياد -البلدية : بسكرة الولاية : بسكرة
 العنوان : حي طباخ رقم 04 ، بسكرة، بسكرة

صاحب المشروع 2

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
 تاريخ الإزدياد : م مكان الإزدياد -البلدية :
 العنوان :

صاحب المشروع 3

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
 تاريخ الإزدياد : م مكان الإزدياد -البلدية :
 العنوان :

صاحب المشروع 4

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
 تاريخ الإزدياد : م مكان الإزدياد -البلدية :
 العنوان : حي طباخ رقم 04 ، بسكرة، بسكرة
المادة 4 /: التعريف بالمسير

- يمنح للمؤسسة المشار إليها في المادة 2 أعلاه في مرحلة استغلال الاستثمار الخاص بالإنشاء ، الامتيازات الضريبية التالية:
 - الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إتمامها
 - اعفاء كامل، لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو حسب الحالة (IRG ، TAP أو IBS) في حال اختيار صاحب المشروع الخاضع للنظام الضريبي المتفق.
 - عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطate رقم 2 ، يمكن تمديدها لستين (2) عندما يعمد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
 - عدم احترام التمهيد الخاص يخلو مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات المنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- غير أن المستثمرين - الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الدخادل الضريبية الذي يجب ألا يقل عن 10000 دج، من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الاعمال المحقة.

- المادة 6 /: تاريخ مفعول الاستفادة من الامتيازات الخاصة بمرحلة استغلال الاستثمار**
- يسري مفعول الاستفادة من الامتيازات المتعلقة بقدرة الاستغلال أخذه أعلاه ابتداء من تاريخ بداية النشاط ، المرتبط باستثمار مرحلة الإنشاء
- المادة 7 /: الإعفاءات المنوحة في هذا القرار لا تغفي المؤسسة وأصحاب المشروع من التصرّفات الضريبية في احترام الأجال المحددة قانونا.**
- المادة 8 /: ترسل نسخة طبق الأصل من هذا القرار لكل الإدارات والمؤسسات المعنية بتطبيق هذا الجهاز.**

حرر في.....

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

اتفاقية القرض غير المكافىء
الوكالة / المستثمر(ة)
(تمويل ثلاثي)
رقم: 070100002/25

الوكالة الولائية : بسكرة
الفرع المحلي: بسكرة

تم الاتفاق على ما يلي :
موضوع الاتفاقية:

تهدف هذه الاتفاقية إلى منح قرض غير مكافى للمقترض و / أو للمقترضين، وتحدد التزامات صاحب و / أو أصحاب المشروع المستفيد(ين) من جهاز الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوى المشاريع و مستواه، المعدل و المتمم.

المادة الأولى: قيمة القرض غير مكافى

بموجب الاتفاقية الحالية تمنح الوكالة للمقترض و / أو المقترضين، قرض غير المكافى بمبلغ: 1 097 500,00 دج و بالأحرف واحد مليون و سبعة و تسعمون ألف و خمسة مائة دينار لإنشاء مؤسسة مصغرة ممتثلة في:

.....
- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة:
.....
- عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي):
.....
- البلدية: بسكرة الولاية : بسكرة
.....
- الشكل القانوني :
.....
- النشاط: إنتاج صناعي للمجوهرات
.....
- طلب منح الامتيازات رقم 0023004 مورخ في 10/10/2021
.....
- شهادة التأهيل رقم 070100016/22 صادرة في 30/01/2022
.....
- قرار منح الامتيازات في فترة الاجاز رقم 070100150/23 صادرة في
.....
- رقم الحساب البنكى
.....
- بنك BEA وكالة :
.....
- رقم الانخراط في صندوق ضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوى المشاريع : 02/2023
.....
- رقم التسجيل (السجل التجاري/بطاقة فلاح/بطاقة حرفي/اعتماد):
.....
- رقم التعريف الضريبي :
.....
- رقم الاستدلال الإحصائي :
.....
- الرقم الجبائي :

المادة 02: الشروط الخاصة بالقرض الغير مكافى:

- مبلغ القرض: 1 097 500,00 دج و بالأحرف واحد مليون و سبعة و تسعمون ألف و خمسة مائة دينار
- فترة استعمال القرض الغير مكافى لإنجاز المشروع: سنة واحدة+30 يوما
- فترة التسديد : خمس (05) سنوات ابتداء من ستة (06) أشهر بعد آخر قسط بنكي.

رقم حساب تسديد القرض الغير مكافى: 00100386020001930593 ، بنك : BNA ، وكالة : 386 BISKRA

المادة 03: موضوع القرض غير المكافى

- يمنح القرض الغير مكافى لتمويل المشروع المذكور أعلاه و ذلك وفقا لميكل التمويل المحدد و المصادر عليه من طرف لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع.

يمكن للوكالة استرجاع الباقى من قيمة القرض الغير مكافى بعد تمويل المشروع في حالة انخفاض قيمة العتاد و التجهيزات.

المادة 04: تحويل القرض الغير مكافى

- يتم تحويل القرض الغير مكافى موضوع الاتفاقية في الحساب البنكي المفتوح من طرف المقترض المذكور في المادة الأولى أعلاه.
- يتم تحويل القرض الغير مكافى موضوع الاتفاقية بعد صب المقترض للمساهمة الشخصية في حسابه البنكي المذكور في المادة الأولى أعلاه.

تحفظ الوكالة بحقها في استرجاع القرض الغير مكافى و إلغاء الملف، في حالة ما إذا قام المقترض بسحب مساهمته الشخصية بدون موافقة مسبقة من طرف الوكالة.

المادة 05: طرق تسديد القرض الغير مكافى

- يلتزم المقترض بتسديد القرض غير مكافى في حساب الوكالة على شكل أقساط سداسية (10 أقساط) وفقا للاستحقاقات المحددة في جدول التسديد المبين أدناه،

الرقم	رقم السند لأمر	تاريخ التسديد	المبلغ دج
01	0003041651	2032/06/30	109 750,00
02	0003041652	2032/12/31	109 750,00
03	0003041653	2033/06/30	109 750,00
04	0003041654	2033/12/31	109 750,00
05	0003041655	2034/06/30	109 750,00
06	0003041656	2034/12/31	109 750,00
07	0003041657	2035/06/30	109 750,00
08	0003041658	2035/12/31	109 750,00
09	0003041659	2036/06/30	109 750,00
10	0003041660	2036/12/31	109 750,00

- يمكن للمقترض التسديد المسبق للقرض الغير مكافى جزئياً أو كلياً قبل حلول الأجال.
- كل الرسوم والأتعاب المتعلقة باستعمال القرض الغير مكافى وأى مصاريف أخرى غير مدرجة في هيكل التمويل، تكون على عاتق المقترض وكذا الرسوم والأتعاب المحتمل ظهورها بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية.

المادة 06: ضمانات القرض

من أجل ضمان استرجاع القرض غير مكافى موضوع الاتفاقية الحالية، يلتزم المقترض بوضع لفائدة الوكالة الضمانات التالية:

- ✓ رهن للعتاد المنقول موضوع الإستثمار لصالح الوكالة من الدرجة الثانية بعد البنك،
- ✓ رهن للتجهيزات والمعدات موضوع الإستثمار لصالح الوكالة من الدرجة الثانية بعد البنك،
- ✓ السندات لأمر

تكون أتعاب التسجيل المتعلقة بجمع الضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.

المادة 07: الإلتزامات العامة

- يلتزم المقترض بإنجاز المشروع طبقاً لما هو محدد في المادة الأولى أعلاه.
- يلتزم المقترض بعدم التخلّي، التصرف و التنازل عن المعدات المقتناة في إطار الاستثمار والمحددة في قائمة التجهيزات مهما كانت الظروف إلى غاية تسديد القرض.

- يلتزم المقترض بالاستجابة لكل اسنداء من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و تسهيل كل الزيارات الميدانية التي يقوم بها موظفو الوكالة و/أو أعيان موكلين من طرف الوكالة في إطار المتابعة، وكذا تسهيل الدخول إلى المحلات و البنيات المتعلقة بالمشروع.

- يلتزم المقترض بإعلام الوكالة عن أي تغيير في القانون الأساسي للمؤسسة، سجلها التجاري وموقع (عنوان) المشروع.

- يلتزم المقترض إلى غاية انتهاء تسديد القرض باكتتاب تأمين على جميع معدات المؤسسة من كل الأخطار مع الأخذ بعين الاعتبار قيمتها باحتساب كل الرسوم مع حلول البنك المفترض محل المؤسسة المكتبة في الدرجة الأولى و الوكالة في الدرجة الثانية في حالة التعويض.

- يلتزم المقترض تقديم نسخة من جدول تسديد القرض البنكي لمصالح الوكالة و كما الوثائق التي ثبتت تسديد أقساط القرض البنكي التي حلّ أجلها .

- يلتزم المقترض بإعلام الوكالة بأي تغيير في جدول تسديد القرض البنكي أو إعادة جدولته.

- في حالة غلق المفترض لحسابه البنكي المفتوح في إطار تمويل مشروعه من طرف الوكالة، يلتزم المقترض بإعلام الوكالة برقم حساب بنكي آخر.

المادة 08: أحكام خاتمية

- في حالة عدم تسديد ثلاثة أقساط متتالية مستحقة الأجال، تطالب للوكالة باسترداد ما تبقى من القرض غير المكافى، إلا في حالة موافقة الوكالة على طلب المفترض بجدولة القرض.

- يمكن أيضاً للوكالة المطالبة باسترداد الغوري و الكلى للقرض غير المكافى لاسيمما في الحالات التالية:

- ✓ التصرّفات الكاذبة للمفترض،
- ✓ التزوير واستعمال المزور،

- ✓ عدم انجاز المشروع أو التصرف في العتاد،
 - ✓ عدم احترام أي إلتزام من الإلتزامات العامة من طرف المقرض،
 - ✓ كل تغيير متعلق بالحقوق المدنية و المالية للمقرض، الذي من شأنه أن يؤثر على استرجاع القرض غير المكافىء،
 - ✓ عدم احترام مواد الاتفاقية الحالية.
- كل تحويل للعتاد أو تبديل للأموال المرهونة أو البيع الجزئي أو الكلي للعتاد من شأنه أن يمس بضمانت الوكالة تعرض المقرض وفقاً لاتفاقية الحالية للمتابعتين القضائية.
- تنتظ الوكالة بحقها في استعمال جميع ضمانات القرض غير المكافىء لاسترجاعه في حالة الإخلال بمواد الاتفاقية.
 - باستثناء حالة القوة القاهرة يؤدي عدم احترام الاتفاقية الحالية إلى سحب الامتيازات المنوحة لصاحب المؤسسة بنفس الأشكال التي منحت فيها دون الإخلال بالأحكام القانونية و التنظيمية الأخرى السارية المعمول، طبقاً للمادة 10 من المرسوم الرئاسي رقم 234-96 المؤرخ في 02/07/1996 المعدل و المتمم، و المتعلق بدعم تشغيل الشباب.

المادة 09: حالات إلغاء الاتفاقية

- يتم استرجاع القرض وإلغاء الاتفاقية، إذا لم يتم استعمال القرض الغير مكافىء في المدة المحددة والمذكورة في المادة (02) أعلاه، إلا إذا تم تدديد الآجال بموقفة صريحة من طرف الوكالة.
- في حالة إعادة تقييم المشروع، تلغى الاتفاقية الحالية و تعيّض باتفاقية جديدة، وفقاً للتنظيم المعمول به في الوكالة.

المادة 10: حل النزاعات

كل نزاع ينشأ عن تطبيق الاتفاقية الحالية أو عدم إحترامها و لم تتم تسويته بالطرق الودية، يرفع النزاع أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 11: بدأ السريان

يبدأ سريان الاتفاقية الحالية من تاريخ التوقيع عليها من طرف الأطراف.

ع/الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

المقرض

قرء و صدق عليه

توقيع و ختم المسير

/أو

المقرضين

قرء و صدق عليه

توقيع و ختم المسير

قرء و صدق عليه

توقيع و ختم الشرك

.....في.....



TRAITEMENT DES PROJETS

Le Dépôt du dossier

REGLES A SUIVRE :

Le(s) promoteur(s) est tenu de remettre après validation de son projet par le CSVF, les pièces constitutives du dossier, dans un délai de sept (07) jours.

Passé ce délai, une convocation lui sera adressée par email ou par courrier, dans les 48 heures qui suivent, l'invitant à déposer son dossier dans un délai de sept (07) jours.

Si le promoteur ne se présente pas pour le dépôt de son dossier, une lettre lui sera adressée, l'informant de l'annulation de son projet.

Le dossier doit comporter les pièces suivantes :

- Une (01) copie de la pièce justificative de la qualification professionnelle ;
- Deux (02) fiches de résidence (pour ANSEJ et BANQUE) ;
- Un (01) engagement de créer 03 emplois permanents y compris le ou les promoteurs associés dans l'entreprise lorsque l'âge du gérant est plus de 35 ans et égal ou inférieur à 40 ans au moment du dépôt du formulaire ;
- Une copie du document d'inscription actualisé, délivré par les services de l'Agence Nationale de l'Emploi, comme demandeur d'emploi ;
- Une (01) facture pro forma des équipements (en toutes taxes comprises) et du fonds de roulement ;
- Une (01) facture pro forma d'assurance multirisque et/ou tous risques des équipements en TTC ;
- Un (01) devis d'aménagement des locaux (en toutes taxes comprises), s'il y a lieu ;
- Copie du contrat promoteur/fournisseur renseigné et signé par les deux parties.



TRAITEMENT DES PROJETS
Établissement de l'Attestation d'Eligibilité

Objet : Cette fiche définit les phases d'établissement de l'attestation d'éligibilité et son modificatif.

REGLES A SUIVRE :

À l'issue de la vérification de la conformité du dossier physique, avec les informations contenues dans le formulaire d'inscription, et le système d'information l'accompagnateur chargé du dossier

Procède à :

- L'établissement de l'attestation d'éligibilité, générée par le système d'information, en trois (03) exemplaires originaux ;
- L'enregistrement de l'attestation d'éligibilité, sur le registre ouvert à cet effet. (voir en annexe)

Il soumet l'attestation d'éligibilité établie, au chef d'annexe pour signature, accompagnée, de la fiche de présentation du projet portant décision du CSVF et du business plan.

Ce dernier est tenu, avant signature de l'attestation d'éligibilité, de confirmer la validation du projet, sur le procès verbal du CSVF :

- ✓ Un exemplaire est remis au promoteur, accompagné du business plan ;
 - ✓ Un exemplaire est versé dans le dossier de l'annexe ;
 - ✓ Un exemplaire pour le dossier bancaire.
- La durée de validité de l'attestation d'éligibilité est fixée à deux (02) années, à compter de la date de sa signature. Durant ces deux années, elle peut faire l'objet d'un modificatif dans les cas suivants :
- ✓ Changement de l'identification de l'entreprise (Raison Sociale, adresse du siège social, forme juridique et activité, type de financement) ;
 - ✓ Changement de l'identification du ou des promoteurs ;
 - ✓ Actualisation de l'étude.
- L'attestation d'éligibilité dont la durée de validité a expiré ne peut en aucun cas, faire l'objet d'un modificatif ou d'une prorogation.



TRAITEMENT DES PROJETS
Dépôt du dossier au niveau de la Banque

Objet: Cette fiche présente le contenu du premier dossier bancaire à déposer auprès de la banque et les modalités de transmission et de suivi de ce dernier.

REGLES DE GESTION

Le représentant de l'Agence est tenu de déposer le dossier auprès de l'agence bancaire, une semaine au maximum, après la signature de l'attestation d'éligibilité.

Le dossier est déposé en un seul (1) exemplaire original, avec bordereau d'envoi signé par le Directeur d'Antenne.

— Le dossier doit comporter les pièces suivantes:

- ✓ Demande de financement adressée à la banque, établie par le promoteur ;
- ✓ La première page du formulaire d'inscription
- ✓ Fiche de résidence ;
- ✓ Copie du Diplôme, qualification professionnelle ou tout autre document attestant d'un savoir-faire;
- ✓ Copie de la pièce d'identité;
- ✓ Attestation d'éligibilité ou de conformité de financement, établie par l'Agence ;
- ✓ Copie du business plan, accompagnée des factures pro forma et/ou devis estimatifs de travaux éventuels d'aménagement à réaliser.

— L'accompagnateur doit :

- ✓ Assurer le suivi permanent du dossier du jeune promoteur, en collaboration avec le cadre chargé du dépôt des dossiers au niveau des banques.
- ✓ Veiller au respect des délais de traitement des dossiers par la banque (deux mois maximum à compter de la date de dépôt du dossier) ;
- ✓ Le promoteur ayant opté pour un financement mixte est tenu d'ouvrir un compte commercial auprès de la banque BNA, sauf dérogation écrite établie par la Direction Générale ;
- ✓ La banque est tenue d'accuser réception sur le bordereau d'envoi, après dépôt des dossiers de crédit auprès de ses services.



TRAITEMENT DES PROJETS
Notification de l'accord bancaire et Création juridique de la micro-entreprise

Objet : Cette fiche présente la phase de la création juridique de la micro-entreprise.

REGLES DE GESTION

Réception de l'accord bancaire

Dès notification de l'accord bancaire, le promoteur est tenu de déposer la copie originale auprès de l'accompagnateur chargé de son dossier.

L'accompagnateur :

- ✓ enregistre l'accord bancaire dans le registre ouvert à cet effet (voir en annexe) ;
- ✓ Remet au promoteur, la liste des documents à compléter, relative à la création juridique de son entreprise.
- ✓ Inscrit le promoteur sur la liste à transmettre à l'anenne, pour le programmer à la session de formation sur les techniques de gestion.

Les promoteurs qui optent pour le PNR loyer sont tenus de présenter une promesse ou un bail de location qui précise que le montant de la location est pris en charge par l'ANSEJ. (Voir la fiche des PNR supplémentaires)

1-Création juridique

Le promoteur est tenu de procéder à la création juridique de sa micro-entreprise et de compléter son dossier, dans un délai maximum de (90) jours (à l'exception des activités réglementées), par les pièces suivantes :

- ✓ Bail de location d'une durée de deux années minimum renouvelable, du titre de propriété du local, acte de donation, acte de prêt à usage ou de la décision d'affectation devant abriter l'activité s'il y a lieu ;
- ✓ Registre de commerce et/ou tout autre document d'immatriculation (Carte de fellah, carte d'artisan.....) ;
- ✓ Statut juridique de l'entreprise en cas de personne morale ;
- ✓ Carte fiscale ou du certificat d'existence ;
- ✓ Factures pro forma, devis d'assurances et devis d'aménagement actualisés s'il y a lieu.



TRAITEMENT DES PROJETS

Les phases de l'établissement de la DOAR et virement du PNR

Objet : Cette fiche présente les phases d'établissement et de signature de la DOAR, du cahier des charges, des billets à ordre et de la convention de prêt.

Après création juridique de la micro entreprise, la visite du constat de préfinancement, l'établissement du contrat d'adhésion au fonds de Garantie et le versement de l'apport personnel, l'accompagnateur chargé du dossier établit :

- La fiche signalétique du projet, générée par le système d'information, incluant le montage financier sur laquelle il appose sa signature, avant de la remettre au Chef d'annexe pour vérification et signature ;
- La décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase réalisation, ainsi que la liste programme des équipements, générées par le système d'information, en quatre (04) exemplaires originaux, en affectant un numéro sur la base du registre ouvert à cet effet (voir en annexe).

Il prépare le dossier, à remettre au chef d'annexe, comprenant :

- ✓ La structure de financement définitive portant sa signature et la date d'établissement
- ✓ Le reçu de versement de l'apport personnel ;
- ✓ La fiche signalétique ;
- ✓ Le contrat d'adhésion au Fonds de Garantie ;
- ✓ Le registre de commerce ou tout autre document d'immatriculation ;
- ✓ La convention de prêt ANSEJ/PROMOTEUR, signée par le promoteur;
- ✓ Les quatre (4) exemplaires de la décision d'octroi d'avantages au titre de la réalisation (DOAR), avec signature et cachet du gérant de la micro entreprise sur la liste programme des équipements.



L'accompagnateur chargé du dossier prépare :

- ❶ Le cahier des charges en deux (2) exemplaires à faire signer par le ou les promoteurs :
 - Le paraphe de l'ensemble des promoteurs doit être porté au bas de chaque page du cahier des charges ;
 - Le cachet humide de la micro entreprise et la griffe du gérant doivent être apposés à la dernière page;
 - Les noms et prénoms du gérant et des associés ainsi que leurs signatures doivent être mentionnés au niveau de la dernière page.
- ❷ les billets à ordre selon l'application informatique, à faire signer par le gérant de la micro entreprise, après vérification de la conformité des éléments obligatoires conformément à l'article 465 du code de commerce qui sont :
 - ✓ La clause à ordre ou la dénomination du titre insérée dans le texte même et exprimée dans la langue employée pour la rédaction de ce titre ;
 - ✓ La promesse pure et simple de payer une somme déterminée ;
 - ✓ L'indication de l'échéance ;
 - ✓ Celle du lieu où le paiement doit s'effectuer ;
 - ✓ Le nom de celui auquel ou à l'ordre duquel le paiement doit être fait ;
 - ✓ L'indication de la date et du lieu où le billet est souscrit ;
- ❸ la convention de prêt ANSEJ/PROMOTEUR, en deux(02) exemplaires, à faire signer par le gérant de la micro entreprise.

Le chef d'annexe transmet par bordereau d'envoi, au directeur d'antenne la liste nominative des promoteurs, ainsi que leurs dossiers, comprenant les pièces suivantes :

- ✓ Le reçu de versement de l'apport personnel ;
- ✓ Le relevé d'identité bancaire ;
- ✓ Les factures pro-forma, devis d'assurance et devis des aménagements s'il ya lieu ;
- ✓ Le cahier des charges ;
- ✓ La convention de prêt ANSEJ/PROMOTEUR ;
- ✓ Le contrat d'adhésion au Fonds De Garantie ;
- ✓ Les billets à ordre ;
- ✓ La DOAR
- ✓ La copie de l'attestation de participation à la formation
- ✓ La structure de financement définitive

Le dossier une fois réceptionné par le directeur d'antenne, sera remis au :

- Chef de service accompagnement, pour le contrôle de la conformité du dossier, il appose la mention « Bon à financer » dans la partie qui lui est réservée sur la fiche d'appréciation;



TRAITEMENT DES PROJETS

Les phases de l'établissement de la
DOAR et viement du PNR

Dès réception du dossier, l'accompagnateur chargé du dossier est tenu de :

- Vérifier l'existence de toutes les pièces exigées (les dossiers incomplets sont irrecevables) ;
- Procéder à l'enregistrement de dépôt du dossier bancaire sur le registre ouvert à cet effet ; (voir annexe)
- Remettre à l'accompagnateur chargé du suivi au niveau de l'annexe, par bordereau d'envoi dans les vingt-quatre (24) heures qui suivent, une copie du bail de location et du registre de commerce.

L'accompagnateur chargé du suivi au niveau de l'annexe :

- ✓ Etabli un planning de sortie de la semaine, et remet une copie au chef d'annexe et au chef de service suivi contentieux et recouvrement ;
- ✓ Effectue une visite de préfinancement au local devant abriter l'activité demandée, pour vérifier les conditions requises pour l'exploitation des lieux, et ce, dans un délai maximum de dix jours (10);
- ✓ Établi le procès-verbal de visite de préfinancement et procède à son enregistrement sur le registre ouvert à cet effet, (voir annexe)
- ✓ Transmet avec bordereau d'envoi, le procès-verbal de visite de préfinancement signé, en deux (2) exemplaires à l'accompagnateur chargé du dossier :

Un exemplaire est à verser dans le dossier du promoteur ;

Un exemplaire est destiné à la banque ;

Le chef d'annexe est tenu de veiller à l'application du programme de sortie, et au respect des délais relatifs aux constats de visites.



TRAITEMENT DES PROJETS
Complément du Dossier Banque pour la mobilisation des fonds

Objet: Cette fiche présente le contenu du complément du dossier bancaire à déposer auprès de la banque et les modalités de transmission et de suivi de ce dernier

REGLES DE GESTION

Le représentant de l'Agence est tenu de déposer le dossier auprès de l'agence bancaire, une semaine au maximum, après virement du prêt non rémunéré (PNR)

Le dossier est déposé en un seul (1) exemplaire original, avec bordereau d'envoi signé par le Directeur d'Antenne.

Le dossier bancaire pour la mobilisation des fonds est composé de :

- ✓ Copie du justificatif d'occupation du local (acte de propriété, acte de concession, acte de donation, acte de prêt à usage, Bail de location d'une durée minimum de deux (2) années renouvelables ou une durée supérieure à cette période);
- ✓ Copie du registre de commerce et/ ou tout autre document d'immatriculation (carte fellah, carte d'artisan...);
- ✓ Copie du statut juridique en cas de personne morale ;
- ✓ Copie du certificat d'existence ou de la carte fiscale ;
- ✓ Procès verbal de visite du local devant abriter l'activité, établi par l'Agence ;
- ✓ Contrat d'adhésion au Fonds de Garantie ;
- ✓ Copie originale de la Décision d'octroi d'Avantages au titre de la phase réalisation (création ou extension) ;
- ✓ Copie du plan d'affaires, accompagnée des factures pro forma et/ou devis actualisées s'il ya lieu
- ✓ Les justificatifs de versement du PNR et de l'apport personnel

شروط توسيعة لحاملي المشاريع خارج اطار الوكالة :NESDA

- السن من 20 سنة الى 58 سنة
 - عدم الاستفادة من أي دعم وامتيازات التوسيع من اي اجهزة الدعم (CNAC) او (ANGEM)⁴
 - عدم الاستفادة من أي دعم وامتيازات الانشاء في اطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)⁵
- Agence Algérienne de Promotion des Investissements**
- استغلال وممارسة النشاط لأخر سنتين مثبتة بمحصنة النشاطات (BILANS, G12,C 20).
 - ان يكون لديه مؤهلات لها علاقة بالمشروع الجديد في مرحلة التوسيع (بليوم، شهادة نجاح، مؤهل مهني او مهارة معتمدة للمسير او الشريك او المستخدم).

(Diplôme, Attestation Succès, Qualification Professionnelle Ou Un Savoir-Faire Certifier) du gérant, de l'associé ou d'un employé

ملف التوسيع المطلوب لحاملي المشاريع خارج اطار الوكالة : NESDA

تعتمد الاستفادة من الاعانات والامتيازات لمرحلة التوسيع على تقديم الوثائق التالية:

* الملف الإداري:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية البيو متربة، جواز السفر أو رخصة سيارة مع احضار الأصل.
- شهادة ميلاد أصلية.
- صورة شمسية.
- بطاقة اقامة اصلية.
- طلب خطى للاستفادة من مزايا مرحلة التوسيع.

* الملف المالي:

- نسخة من السجل التجاري، بطاقة فلاخ او الاعتماد الخ.
- فاتورة شكلية بـ HT, TTC ET TVA للتجهيزات الجديدة المرتقب اقتتناءها.
- فاتورة شكلية للتأمين HT, TTC ET TVA المتعدد الأخطار او لكل الأخطار (حسب الحالة).
- كشف تقديرى (01) خاص باشغال تهيئة المحل (بدون رسوم، باحتساب كل الرسوم والرسم على القيمة المضافة) ان وجدت.
- ان يكون لديه مؤهلات لها علاقة بالمشروع الجديد في مرحلة التوسيع (بليوم، شهادة نجاح، مؤهل مهني او مهارة معتمدة للمسير او الشريك او المستخدم).

(Diplôme, Attestation Succès, Qualification Professionnelle Ou Un Savoir-Faire Certifier) du gérant, de l'associé ou d'un employé

- البيانات المالية لأخر سنتين ماليتين (النظام الحقيقي REEL) او وثيقة صادرة عن مصالح الضرائب تثبت رقم الأعمال (النظام الجزافي الوحيد IFU).
- اعداد دراسة تقنية اقتصادية وخطة عمل المشروع بكل دقة.
- محضر معالنة حيارة كامل التجهيزات الأساسية لممارسة النشاط التي تم اقتناها خلال مرحلة الانشاء المحرر من طرف المكلف بالزيارات الميدانية.
- تحبين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الاجراء CASNOS او الرزنامة . (MISE A JOUR CASNOS ou calendrier)
- تحبين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء CNAS او الرزنامة . (MISE A JOUR CNAS ou calendrier) (بالنسبة للمؤسسات التي لديها مستخدمين مصرح بهم لدى CNAS)
- تصريح شرفي خاص بالمستثمرين الذين ليس لديهم مستخدمين خاضعين للتأمين CNAS (يجب على الوكالة التتحقق على مستوى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية على العمال الاجراء CNAS .
- شهادة عدم الاخضاع الضريبي او الرزنامة او أي وثيقة ضريبية أخرى تثبت الوضعية تجاه ادارة الضرائب.

4* يستفيد كل حامل مشروع من امتيازات الاعانة مرة واحدة فقط بعنوان الانشاء والتلوسيع، وفقا للمادة 61 من قانون المالية لسنة 2014.

5* وفقا للمادة 62 من قانون المالية لسنة 2014.

شروط توسيع المشروع للمستفيدين في إطار NESDA مرحلة الانشاء في نفس النشاط:

- **التوسيعة في نفس النشاط او في نشاط مماثل له.**
- 1 السن من 20 سنة الى 58 سنة
- 2 استغلال النشاط لأخر سنتين مماثلة بحصيلة النشاطات (BILANS G12,C 20).
- 3 عدم شطب السجل التجاري، بطاقة فلاح او الاعتماد الخ.
- 4 ان يكون المستفيدين قاموا بتسديد الأقساط البنكية في آجالها (القرض البنكي والقرض الغير مكافى) وقاموا بتسديد ما لا يقل عن 70 % من القرض البنكي و50% من القرض الغير مكافى على الأقل في حالة التمويل الثلاثي.
*** ملاحظة أن تكون الأقساط المستحقة مدفوعة في تاريخ طلب التوسيع، وأن انتظام الدفعات على النحو المنصوص عليه في جداول الأقساط ليس شرطاً ضرورياً .**
- 5 تسديد 100% في حالة التمويل الثنائي.
- 6 عدم تجاوز فترة تسديد الأقساط البنكية او القرض الغير مكافى لأكثر من 5 سنوات.
- 7 التسديد الكلي للقرض البنكي في حالة تغيير البنك الممول او تغيير نوع التمويل من ثلاثي الى ثنائي
- 8 حيازة جميع المعدات الأساسية للنشاط المقتناة (مرحلة الانشاء) أو تلك التي تم استبدالها أثناء استغلال النشاط في حالة التسديد الكامل للقرض البنكي والقرض الغير مكافى.

ملاحظة: صاحب المشروع الذي لم يستهلك جميع الامتيازات الضريبية المنوحة في إطار مرحلة الانشاء ويرغب في الاستفادة من توسيعة النشاط عليه التنازل على فترة الإعفاء المتبقية، وفي هذه الحالة يجب على صاحب المشروع تقديم تنازل خططي ممضى من مصالح الضرائب.

ملف التوسيعة المطلوب في إطار NESDA في نفس النشاط:

تعتمد الاستفادة من الاعانات والامتيازات لمرحلة التوسيع لنفس النشاط او نشاط مماثل على تقديم الوثائق التالية:

- 1- طلب خططي للاستفادة من مرحلة التوسيع.
- 2- نسخة من السجل التجاري، بطاقة فلاح او الاعتماد الخ.
- 3- فاتورة شكلية بـ HT,TTC ET TVA للتجهيزات الجديدة المرتبقة باقتناءها.
- 4- فاتورة شكلية للتأمين HT,TTC ET TVA المتعدد الأخطار او لكل الأخطار (حسب الحالة).
- 5- كشف تقديرى (01) خاص باشغال تهيئة المحل (بدون رسوم ،باحتساب كل الرسوم والرسم على القيمة المضافة) ان وجدت.
- 6- شهادة تسديد 70% من القرض البنكي و50% من القرض الغير مكافى في حالة التمويل الثلاثي.
- 7- شهادة تسديد 100% في حالة التمويل الثنائي.
- 8- شهادة التسديد الكلي للقرض البنكي في حالة تغيير البنك الممول او تغيير نوع التمويل من ثلاثي الى ثنائي.
- 9- البيانات المالية لأخر سنتين ماليتين (النظام الحقيقى REEL) او وثيقة صادرة عن مصالح الضرائب تثبت رقم الأعمال (النظام الجغرافي الوحيد IFU).
- 10- اعداد دراسة تقنية اقتصادية وخطة عمل المشروع بكل دقة.
- 11- محضر معالنة حيازة كامل التجهيزات الأساسية (باستثناء الأدوات والتجهيزات ذات القيمة المنخفضة) لممارسة النشاط التي تم اقتناها خلال مرحلة الانشاء المحترم من طرف المكلف بازيارات الميدانية.
- 12- وثيقة التنازل على سنوات الإعفاء المتبقية ممضى عليه من قبل مصالح الضرائب إن وجدت.
- 13- تحيين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الاجراء CASNOS او الرزنامة (MISE A JOUR CASNOS ou calendrier)
- 14- تحيين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء CNAS او الرزنامة (MISE A JOUR CNAS ou calendrier) .
(بالنسبة للمؤسسات التي لديها مستخدمين مصرح بهم لدى CNAS)
- 15- تصريح شرفي خاص بالمستثمرين الذين ليس لديهم مستخدمين خاضعين للتأمين CNAS (يجب على الوكالة التتحقق على مستوى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية على العمال الاجراء CNAS .
- 16- شهادة عدم الاخضاع الضريبي او الرزنامة او أي وثيقة ضريبية أخرى تثبت الوضعية تجاه إدارة الضرائب.


شروط توسيعة المشروع للمستفيدين في إطار NESDA مرحلة الانشاء في نشاط جديد :

1. السن من 20 سنة الى 58 سنة.
2. استغلال النشاط لأخر سنتين مثبتة بحصيلة النشاطات (BILANS G12,C 20).
3. ان يكون لديه مؤهل له علاقة بالمشروع الجديد في مرحلة التوسيعة (مسير او شريك او موظف مصرح لمدة 03 أشهر على مستوى مصالح CNAS).
4. التسديد الكلي للقرض البنكي و/أو القرض الغير مكافى الممنوح في مرحلة الانشاء.
5. استغلال النشاط في نفس التخصص لمرحلة الانشاء او أي نشاط اخر (تغيير النشاط بدون شطب للسجل التجاري/بطاقة الحرفي/الاعتماد....الخ المنشا في إطار الوكالة).

ملف التوسيعة المطلوب في إطار NESDA في نشاط جديد:

تعتمد الاستفادة من الاعانات والامتيازات لمرحلة التوسيع في نشاط جديد على تقديم الوثائق التالية:

- 1- طلب خطى للاستفادة من مرحلة التوسيع.
- 2- نسخة من السجل التجاري، بطاقة فلاح او الاعتماد الخ.
- 3- فاتورة شكلية بـ HT,TTC ET TVA للتجهيزات الجديدة المرتقب اقتناها.
- 4- فاتورة شكلية للتأمين HT,TTC ET TVA المتعدد الأخطار او لكل الأخطار (حسب الحالة).
- 5- كشف تقديرى (01) خاص باشغال تهيئة المحل (بدون رسوم، باحتساب كل الرسوم والرسم على القيمة المضافة) ان وجدت.
- 6- ان يكون التأهيل له علاقة بالمشروع الجديد في مرحلة التوسيع (دبلوم، شهادة نجاح، مؤهل مهني أو مهارة معتمدة) للمسير أو الشريك أو الموظف.
- 7- شهادة التسديد الكلي للقرض البنكي و/أو القرض الغير مكافى الاولى الممنوح حسب نوع التمويل (تمويل ثالثي او ثانى)
- 8- البيانات المالية لأخر سنتين ماليتين (النظام الحقيقي REEL) أو وثيقة صادرة عن مصالح الضرائب تثبت رقم الأعمال (النظام الجزافي الوحيد IFU)
- 9- دراسة تقنية اقتصادية وخطة عمل المشروع بكل دقة.
- 10-محضر معاينة حيازة كامل التجهيزات الأساسية (باستثناء الأدوات والتجهيزات ذات القيمة المنخفضة) لممارسة النشاط التي تم اقتناها خلال مرحلة الانشاء المحرر من طرف المكلف بالزيارات الميدانية.
- 11-وثيقة التنازل على سنوات العفاء المتبقية ممضى عليه من قبل مصالح الضرائب إن وجدت.
- 12-تحيين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الاجراء CASNOS أو الرزنامة (MISE A JOUR CASNOS ou calendrier)
- 13-تحيين الانخراط في صندوق الضمان الاجتماعي للأجزاء CNAS أو الرزنامة (MISE A JOUR CNAS ou calendrier) . (بالنسبة للمؤسسات التي لديها مستخدمين مصرح بهم لدى CNAS)
- 14-تصريح شرفي خاص بالمستثمرين الذين ليس لديهم مستخدمين خاضعين للتأمين CNAS (يجب على الوكالة التتحقق على مستوى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية على العمل الاجراء CNAS .
- 15-شهادة عدم الاخضاع الضريبي او الرزنامة أي وثيقة ضريبية أخرى تثبت الوضعية تجاه ادارة الضرائب.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

ولاية: بسكرة
فرع:
ملحق: بسكرة
رقم المحضر: 070100078/22

محضر معاينة ما قبل التمويل في مرحلة الإنشاء

أنا الموقع أدناه، السيد
الوظيفة:

أصرح بالقيام ، في هذا اليوم **13/10/2022**، بزيارة ميدانية للمحل المخصص لمارسة نشاط التشخيص الطبي بالأشعة

شهادة التأهيل: رقم 22/070100769 في 29/09/2022

المستثمر أو مسير المؤسسة المصغرة:
الاسم و اللقب: عدنان فطوش الهاتف: 72 75 78 0559

المحل:

العنوان: حي العالية قسم 143 رقم 12 ولاية بسكرة بلدية بسكرة

الموافق للعنوان الظاهر في: RC/CAW/Agrément) / عقد الإيجار، عقد الملكية،
 لا نعم

مالك		مستاجر		لطبيعة القانونية
عمارة الطابق		بناء / الطبق السفلي +		تعيين و الموقع
قديم	متوسط	جيد	جديد	حالة المثل:
	صعبة	متوسط	جيد	لبلوغ إلى المثل:
لا		نعم		حر و غير مستغل
لا	نعم	كافية (للسعدات و ممارسة النشاط) ² m	مساحة :
تركيبة المثل (عدد الغرف)				
لا		نعم		لم يمتلك الأرضية:
لا		نعم		لامبنت
.....				بل بلاط
.....				غيره

الجمعية الجزائرية للمقاولاتية الشعبية

وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة

والمؤسسات المبكرة



الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



المدرسة الوطنية العليا للذكولوجيا والبندسة - عنابة
الرقم 24/019

شهادة تكوين في المقاولاتية

العامل (ة) للرقم التعريفي الوطني: 109920152033350005

سلمت هذه الشهادة إلى السيد (ة): إيمان متابعة (ه) للدورات التكوينية في المقاولاتية وإنشاء المؤسسات المصغرة، المنظمة خلال الفترة الممتدة من 02 / 11 / 2024 إلى 17 / 11 / 2024


في 17 سبتمبر 2024

عن مدير المدرسة الوطنية العليا للذكولوجيا

والبندسة - عنابة

المدرسة الوطنية العليا للذكولوجيا والبندسة - عنابة
مسؤول مركز تطوير المقاولاتية

السيد: جنابية مسعود



حيث هذه الشهادة لاسعى إلى إطار القيادات الصادرين بقرار المؤسسة والمؤسسات المصغرة في 29 جويلية 1444 الموافق 20 فبراير 2023، بتحديد تنظيم وبرلمنة انتداب وأعداد وتمويل

الملحق بالاستراتيجية المعدة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وكذا كنفليات معايير وضوابط المعاشرة بهذه المشاريع.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
والوكالة الوطنية للدعم وتنمية المقاولاتية

سُبْحَانَهُ الْكَوْنُكُورُ الْمُشَفَّعُ

NESDA

السيدي (ه) :
الحاملي (ه) للرقم التعریفي الوطني الویجید : 119930230055710004

تسليم هذه الشهادة، تقديرًا لمشاركته (ها) الفعالة في الدورة التكوينية، المنظمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية - الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية -

خلال الفترة الممتدة من

إلى 2025/02/18

حرر بـ

في 2025/02/24

شکرہ
عن المدير العام الوكالة الوطنية
لدعم وتنمية المقاولاتية
لوكالات الدعم وتنمية
المقاولاتية بالبيضاء وولاية تونس
كملوش أخوه

تقدير هذه الشهادة بمثابة دعوة للاتصال بمركز تطوير المقاولاتية CDE

